

Distr.: General  
9 September 2008  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البند ١١٩ من جدول الأعمال المؤقت\*

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة  
وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقاريره عن  
صناديق وبرامج الأمم المتحدة للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون  
الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

تقرير الأمين العام

إضافة

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بآء الذي طُلب فيه من  
الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يقدموا إلى الجمعية، في نفس الوقت  
الذي يقدم فيه مجلس مراجعي الحسابات توصياته، تقارير عن التدابير المتخذة أو التي ستستخذ  
من أجل تنفيذ تلك التوصيات.

ويتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة ردود الرؤساء التنفيذيين للصناديق  
والبرامج، وهي: مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

\* A/63/150 و Corr.1.



ومنظمة التجارة العالمية، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وصناديق التبرعات التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التابعان لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

ويقدم هذا التقرير، علاوة على التعليقات التي قدمها مجلس مراجعي الحسابات، معلومات أدرجت أحيانا في التقارير النهائية المقدمة إلى الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج. ووافق الرؤساء التنفيذيون على العديد من توصيات المجلس، ووردت معظم تعليقاتهم على النحو الواجب في تقارير المجلس. وبناء على ذلك، وسعيا للحد من التكرار ولتبسيط الوثائق، لا يقدم هذا التقرير التعليقات الإضافية التي أبدتها الرؤساء التنفيذيون، إلا عند الاقتضاء، إلى جانب المعلومات المتعلقة بحالة تنفيذ كل من التوصيات المذكورة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات والمكتب المسؤول عن تنفيذها والتاريخ المتوقع لتنفيذها كلها والأولوية الممنوحة لها. كما يتضمن هذا التقرير آخر المعلومات المتعلقة بحالة تنفيذ توصيات المجلس ذات الصلة بالفترات السابقة والتي اعتبر المجلس أنها لم تنفذ بأكملها.

## المحتويات

## الصفحة

٤	.....	أولا - مقدمة
٥	.....	ثانيا - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية . .
١٠	.....	ثالثا - جامعة الأمم المتحدة . . . . .
٢١	.....	رابعا - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . . . . .
٣٢	.....	خامسا - منظمة الأمم المتحدة للطفولة . . . . .
٥٦	.....	سادسا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى . . . . .
٧٥	.....	سابعا - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث . . . . .
٨٤	.....	ثامنا - صناديق التبرعات التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين . . . . .
١٠١	.....	تاسعا - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة . . . . .
١١٣	.....	عاشرا - صندوق الأمم المتحدة للسكان . . . . .
١٣٩	.....	حادي عشر - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية . . . . .
١٤٨	.....	ثاني عشر - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية . . . . .
١٦٣	.....	ثالثا عشر - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع . . . . .
١٩٧	.....	رابع عشر - المحكمة الجنائية الدولية لرواندا . . . . .
٢٠٨	.....	خامس عشر - المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة . . . . .

## أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم عملا بأحكام الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها أن يقدموا إلى الجمعية، في نفس الوقت الذي تقدم فيه توصيات مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، ردودهم وبيان التدابير التي ستتخذ لتنفيذ تلك التوصيات وتحديد جداول زمنية ملائمة لتنفيذها.

٢ - ولدى إعداد هذا التقرير، أخذت في الاعتبار أحكام قراري الجمعية العامة التاليين:

(أ) القرار ٢١٢/٥٢ بء (لا سيما الفقرات ٣ إلى ٥) ومذكرة الأمين العام التي يجيل بها مقترحات المجلس الرامية إلى تحسين تنفيذ توصياته التي أقرتها الجمعية العامة (A/52/753)؛

(ب) القرار ٢٢٣/٦٢ ألف، الفقرة ١١، التي كررت الجمعية فيها الطلب إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير المقبلة عن البيانات المالية للصناديق والبرامج معلومات عن ترتيب التوصيات بحسب الأولوية والمكاتب المسؤولة عن تنفيذها، والفقرة ١٠، التي كررت الجمعية فيها الطلب إلى الأمين العام أن يقدم تفسيراً وافياً للتأخير في تنفيذ توصيات المجلس المتعلقة بفترات سابقة، ولا سيما التوصيات التي لم تنفذ بعد بشكل تام والتي مضى عليها عامان أو أكثر.

٣ - وبالنسبة للأطر الزمنية، فإن الرؤساء التنفيذيين بذلوا قصارى جهدهم لتحديد تواريخ ثابتة لتنفيذ التوصيات بأكملها. غير أنهم اعتبروا في بعض الأحيان أن لهذه التوصيات طابعا مستمرا لا يمكن تحديد مثل هذه التواريخ لإنجازها.

٤ - أما في ما يتعلق بترتيب التوصيات بحسب الأولوية، فلوحظ أن المجلس يصنف أهم التوصيات على أنها توصيات "رئيسية". وفي حين أن جميع التوصيات المقبولة التي أصدرها المجلس ستنفذ بسرعة، فإن التوصيات الرئيسية ستُمنح الأولوية العليا. إضافة إلى ذلك، فإن أي توصية تتعلق "بمسائل مشدد عليها" سيجري تناولها بأقصى سرعة.

٥ - ونظرا إلى موافقة الرؤساء التنفيذيين على كل توصيات مجلس مراجعي الحسابات تقريبا، ولورود الكثير من تعليقاتهم على النحو الواجب في تقرير مراجعي الحسابات، فإن هذا التقرير لا يتضمن بالضرورة تعليقات مفصلة على جميع التوصيات المتعلقة بالفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. بيد أنه وفقا للفقرة ١٠ من القرار ٢٢٣/٦٢ ألف، ستوفّر معلومات إضافية عن جميع التوصيات ذات الصلة بالفترات السابقة والتي اعتبر المجلس أنها لم تنفذ بأكملها.

## ثانياً - مركز التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين  
المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١)</sup>

٦ - يلخص الجدول ١ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ١

### حالة تنفيذ التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة دعم البرامج والأمانة العامة للأمم المتحدة	٢	١	-	١	-	١
شعبة دعم البرامج	٢	-	-	٢	١	١
المجموع	٤	١	-	٣	١	٢

٧ - في الفقرة ١٣، أوصى المجلس بأن يقترح الأمين العام على الجمعية العامة، تنفيذاً  
لقرارها ٢٦٤/٦١، خيارات لمواجهة الآثار السلبية التي يخلفها على البيانات المالية لمركز  
التجارة الدولية المشترك بين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية  
حساب المخصصات التي تدفع بعد انتهاء الخدمة، ولا سيما التأمين الصحي.

٨ - ستقترح الأمانة العامة للأمم المتحدة على الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسنتين  
خيارات بشأن تغطية المخصصات المتعلقة بانتهاء الخدمة. وفور اتخاذ الجمعية قرارات بهذا  
الشأن وموافقتها عليها، تتخذ إدارة الشؤون الإدارية إجراءات وفقاً للقرارات المعتمدة.  
ويعتزم مركز التجارة الدولية اعتماد سياسة لتغطية هذه المخصصات بما يتفق مع سياسة  
الأمم المتحدة في هذا الشأن.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثالث (A/63/5 (Vol. III))،  
الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارة الشؤون الإدارية بالأمانة العامة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف على قرارات الجمعية العامة

٩ - في الفقرة ٢٣، ذكر المجلس أن مركز التجارة الدولية وافق على توصية المجلس بأن يتابع جهوده من أجل زيادة الاحتياطي التشغيلي حتى بلوغه المستوى المقرر.

١٠ - نظرا إلى زيادة عدد أنشطة مركز التجارة الدولية وتيسيرا لتوفير الاحتياجات الفعلية اللازمة لتنفيذها، يعمد المركز بشكل دائم إلى التحقق من مستوى احتياطيه التشغيلي لرفعه تدريجيا حتى بلوغه المستوى المقرر له أي ما نسبته ١٥ في المائة من النفقات. ومن المتوقع إجراء المزيد من المشاورات مع الجهات المانحة عن هذا الموضوع، والمركز ينظر حاليا في خيارات مختلفة بشأن تمويل الاحتياطي التشغيلي.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١١ - في الفقرة ٢٦ أوصى المجلس بأن يشمل بيان التدفقات النقدية حصة مركز التجارة الدولية في صندوق النقدية المشترك المخصص لمكاتب الأمم المتحدة الموجودة خارج المقر.

١٢ - يتبع البيان الذي يستخدمه مركز التجارة الدولية لعرض التدفقات النقدية من حيث الشكل البيان الحالي الذي تستخدمه الأمانة العامة وقبلت به مجالس مراجعي الحسابات المتعاقبة في كل البيانات المالية التي تمت المصادقة عليها. وقد تم تعريف الاستثمارات، في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بوصفها تتضمن على وجه التحديد الاستثمارات التي تدرج في إطار صندوق النقدية المشترك. وبهذه الصفة، فإن صندوق النقدية المشترك يعتبر جزءا لا يتجزأ من "الاستثمار"، وتشكل التغييرات في صندوق النقدية المشترك تغييرات في الأنشطة الاستثمارية التي تصنف بناء على ذلك ضمن "التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية"، وفقا للمرفق الرابع ألف من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولما كان

عرض صندوق النقدية المشترك ضمن الأنشطة الاستثمارية المدرجة في بيان التدفقات النقدية يمثل للمعايير المحاسبية، فإن الإدارة لا يسعها أن تقبل هذه التوصية.

١٣ - غير أن الإدارة ستراعي، أثناء تطبيقها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، جوانب القلق التي أثارها المجلس.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارة الشؤون الإدارية بالأمانة العامة

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٤ - في الفقرة ٣٦، أوصى المجلس بأن يسجل مركز التجارة الدولية البرامجيات باعتبارها ممتلكات غير مستهلكة كي يجري إدراجها في قائمة الموجودات.

١٥ - كجزء من التحضير لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ستستعرض الأصول غير المادية، بما فيها البرامجيات وستسجل في قائمة الموجودات وفقا لذلك.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لدى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

**باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات والمتعلقة بفترات السنتين السابقتين**

١٦ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ موجزا لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات السنتين السابقتين. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الثلاث التي وردت في المرفق كتوصيات "نفذت جزئيا". وترد هذه المعلومات بالترتيب الذي عُرضت به التوصيات في المرفق.

١٧ - ويلخص الجدول ٢ الحالة العامة.

## الجدول ٢

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة والتي ارتثى في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنهما لم تنفذ بالكامل

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
مكتب المدير التنفيذي	١	-	١	-	-	-
الأمانة العامة للأمم المتحدة	٢	-	١	١	-	١
المجموع	٣	-	٢	١	-	١

١٨ - في الفقرة ٢٥، من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٢)</sup> أوصى المجلس بأن تسرع الأمانة العامة للأمم المتحدة في إصدار تعليمات منقحة بشأن إدارة الصناديق الاستثمارية.

١٩ - تشكل التعليمات المتعلقة بإدارة الصناديق الاستثمارية جزءاً من مشروع إصلاح تلك الصناديق. ولم يُنجز هذا المشروع بعد إنما اعتُبر أقل أولوية من مسائل أخرى أكثر إلحاحاً، مثل استحداث نظام جديد لتخطيط الموارد في المؤسسة، وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والإدارة القائمة على النتائج، وتدابير المساءلة، ونظام إدارة المخاطر على صعيد المؤسسة، ومواءمة النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: الأمانة العامة للأمم المتحدة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يُحدد فيما بعد

٢٠ - في الفقرة ٥١، أوصى المجلس بأن يواصل مركز التجارة الدولية بذل جهوده من أجل إدماج متطلبات نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق في مضمون وتصميم أدوات الإبلاغ الخاصة به، بغرض تبسيط إجراءات الإبلاغ.

(٢) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الثالث ((A/61/5 (Vol. III)، الفصل الثاني.

٢١ - يواصل مركز التجارة الدولية، في ضوء التوصية، تحسين التقارير التي يُعدّها. والجهود جارية على قدم وساق من أجل ضمان جودة البيانات الواردة في الموقع الإلكتروني الخاص بالمشاريع. وتم عام ٢٠٠٦ تصميم نموذج أولي لموقع إلكتروني خاص بالعمليات. وهذا الموقع الذي أنشئ منذ عامين يقدم معلومات ومعطيات أفضل عن خطة العمليات لعام ٢٠٠٨ والخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢. وما زالت التحسينات التي يجري إدخالها على الموقع وعلى المعلومات المتعلقة بالإدارة تتيح تزويد كبار المديرين بمعلومات أفضل تساعدهم على اتخاذ القرارات السليمة.

٢٢ - وفي ضوء التجربة وتغير الاحتياجات في مجال المعلومات الناجم عن عملية التحول التي تشهدها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تخضع حالياً مسألة الاحتياجات من المعلومات المتعلقة بالإدارة لأغراض استراتيجية وعملياتية على حد سواء للمزيد من النظر. وساعد نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق مركز التجارة الدولية على تحديد نتائج أعماله وعلى صياغة إجراءات جمع البيانات المتعلقة بها. وستحقق فائدة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ وهي زيادة تبسيط عمليتي جمع البيانات وإعداد التقارير في المركز.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٢٣ - في الفقرة ٥٤، أوصى المجلس بأن تقوم الأمم المتحدة بدراسة جدوى لوضع وصلات بينية تربط نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق بأدوات الرصد المتكاملة التي تستعملها المنظمات من أجل تفادي الازدواجية في العمل.

٢٤ - تم في إطار المضي في تطوير نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق عام ٢٠٠٦ استعراض ترتيباته الإدارية واحتمال إدراج التخطيط والميزنة وإدارة الموارد وعملياتي الرصد وإعداد التقارير في نظام شامل لتخطيط الموارد في المؤسسة. ومن المتوقع جعل هذه الوظائف جزءاً من نظام لتخطيط الموارد في المؤسسة حينما يبدأ العمل كلياً بهذا النظام. وعلاوة على ذلك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، طلبت الجمعية العامة أيضاً تقديم تقرير عن الإدارة القائمة على النتائج (القرار ٢٤٥/٦١). وبناء على ذلك، انتفت الحاجة إلى إعداد دراسة عن جدوى إقامة وصلات بين نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق ونظم الإدارة التابعة لمركز التجارة الدولية حيث حل محلها القرار بالمضي قدماً في عملية تحليل للاحتياجات

اللازمة لاعتماد نظام لتخطيط الموارد في المؤسسة، التي بدأت بتقرير الأمين العام عن الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات A/60/846/Add.1.

الإدارة المسؤولة: الأمانة العامة للأمم المتحدة

الحالة: تجاوزتها الأحداث

الأولية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

### ثالثا - جامعة الأمم المتحدة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٣)</sup>

٢٥ - يلخص الجدولان ٣ و ٤ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ٣

#### حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
الشؤون المالية	٥	-	١	٤	٤	-
مكتب رئيس الجامعة	٣	-	١	٢	٢	-
وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب	١	-	١	-	-	-
المجموع	٩	-	٣	٦	٦	-

(٣) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الرابع ((A/63/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني.

## الجدول ٤

## حالة تنفيذ جميع التوصيات الرئيسية

عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف	الإدارة المسؤولة
١٠	٢	٣	٥	٥	-	الشؤون المالية
٥	-	١	٤	٣	١	مكتب رئيس الجامعة
٢	-	٢	-	-	-	وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب
٢	-	١	١	١	-	المشتريات
١٩	٢	٧	١٠	٩	١	المجموع

## التوصيات الرئيسية:

٢٦ - في الفقرة ٣٠ (أ)، أوصى المجلس بأن توثق جامعة الأمم المتحدة التسويات وعمليات إعادة التصنيف التي جرى إدخالها أثناء إعداد البيانات المالية، من خلال مستندات القيد اليدوية في دفتر اليومية.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٢٧ - في الفقرة ٣٠ (ب)، أوصى المجلس بأن تعالج جامعة الأمم المتحدة أوجه القصور في نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

٢٨ - في الفقرة ٣٨، أوصى المجلس بأن توقف جامعة الأمم المتحدة العمل بالممارسة المتمثلة في تحويل الفائض التراكمي إلى الإيرادات في البيانات المالية.

٢٩ - ستنفذ هذه التوصية عام ٢٠٠٨ مع صدور البيانات المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ التي ستقدم إلى مجلس مراجعي الحسابات في نهاية آذار/مارس ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩

٣٠ - في الفقرة ٤٢، أوصى المجلس بأن تحدد جامعة الأمم المتحدة أنواع المعاملات التي سيجري بيانها في حسابات صندوق النقدية المشترك لتمييز هذه المعاملات عن تلك المتعلقة بالحسابات المصرفية الأخرى.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣١ - في الفقرة ٧٥ (أ)، أوصى المجلس بأن تكيف جامعة الأمم المتحدة تخطيط برامجها وميزانياتها وأنشطتها للرصد والتقييم بما يتفق مع مفاهيم الميزنة على أساس النتائج.

الإدارة المسؤولة: وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٢ - في الفقرة ٧٥ (ب)، أوصى المجلس بأن تحتفظ جامعة الأمم المتحدة بسجل مركزي تام ومتضمن لأحدث المعلومات عن جميع المشاريع عملاً بالمبادئ التوجيهية الصادرة عن الوحدة المركزية للرصد والتفتيش.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٣٣ - في الفقرة ٧٨، أوصى المجلس بأن تشترط جامعة الأمم المتحدة قيام موظفي البرامج/الباحثين بإجراء تقييم دوري للأداء المتعلق بخطط العمل ومدى تنفيذها، لضمان تقديم النواتج بشكل عاجل وبغرض نشرها.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٤ - في الفقرة ٨٤، أوصى المجلس بأن تضع جامعة الأمم المتحدة سياسة بشأن تخصيص مرتبات معقولة للباحثين في إطار تكلفة المشاريع.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٣٥ - في الفقرة ١٠٧، أوصى المجلس بأن تضع جامعة الأمم المتحدة خطة تبين تفاصيل ما يجب اتخاذه من شتى الخطوات التي تفضي إلى التنفيذ الكامل للمعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام بحلول عام ٢٠١٠.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

## التوصيات الأخرى

٣٦ - في الفقرة ٤٦، أوصى المجلس بالألا تقوم جامعة الأمم المتحدة بتسجيل استلام النقدية إلا بعد تسجيل الفوائد المتحصّل عليها في حسابها بصندوق النقدية المشترك.

٣٧ - لا تقبل جامعة الأمم المتحدة هذه التوصية. إذ أن تسجيل الأموال النقدية في حساب صندوق النقدية المشترك يشمل رسملة رصيد صندوق النقدية المشترك ولكن ليس الأموال النقدية التي تتلقاها أو الفائدة الإضافية التي تكسبها.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٨ - في الفقرة ٤٩، أوصى المجلس بأن تسجل جامعة الأمم المتحدة أقساطها وتخفيضاتها وأرباحها وخسائرها المتعلقة بالاستثمارات على أساس كل معاملة على حدة وفقا لما تنص عليه المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٩ - في الفقرة ٥٣، أوصى المجلس بأن تقترح جامعة الأمم المتحدة إجراء تعزيزات لنظام أطلس لكي يتسنى تحسين إدارة وتسجيل حسابات الاستثمار.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٠ - في الفقرة ٥٥، أوصى المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بإقفال حساب الفوائد المتجمعة المستحقة، التي أُدرجت في سعر شراء السند، وذلك لدى استلام الفائدة في تاريخ دفعها أو لدى بيع السند.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤١ - في الفقرة ٥٩، أوصى المجلس بأن تقدم جامعة الأمم المتحدة التمويل المناسب لتسوية الخصوم المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة.

٤٢ - وسيجري تقديم تقرير من الأمين العام يتناول، في جملة أمور، استراتيجية التمويل المقترحة للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين عملاً بقرارها ٢٦٤/٦١. وتعترم جامعة الأمم المتحدة اعتماد الإجراءات اللازمة بشأن تغطية خصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، بما يتفق مع ما تتخذه الجمعية من قرارات بشأن تمويل تلك الخصوم في الأمم المتحدة. أما بالنسبة للخصوم المتعلقة بالإجازة السنوية ومنحة الإعادة إلى الوطن، فإنها تعتبر جزءاً من التكاليف العامة للموظفين، ووفقاً للإجراءات المتبعة لا تُخصص أي اعتمادات منفصلة لها.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ على قرارات الجمعية العامة

٤٣ - في الفقرة ٦٣، أوصى المجلس بأن تكشف جامعة الأمم المتحدة عن جميع التبرعات العينية في ملاحظات البيانات المالية.

٤٤ - لا يُكشف في البيانات المالية عن التسهيلات أو التبرعات التي تقدم في إطار الترتيبات المبرمة مع البلد المضيف على أنها تبرعات عينية، لأنه يجب تقديمها بموجب اتفاق، وبالتالي لا تعتبر، بصفتها هذه، تبرعات. واستمر تطبيق هذه السياسة على مر السنين وقبلها مجلس مراجعي الحسابات. ولا تقبل جامعة الأمم المتحدة هذه التوصية لأنه كُشف في البيانات المالية عن جميع التبرعات وفقاً لتعريفها.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٥ - في الفقرة ٩٦، أوصى المجلس بأن تعمل جامعة الأمم المتحدة على ضمان قيام مراكز البحوث والتدريب بما يلي: (أ) الحصول على قدر أكبر من التبرعات من المانحين لضمان استمرار تنفيذ المشاريع؛ و (ب) رصد نفقات المشاريع عن كثب تحاشياً لتكبد عجز في تكلفة المشاريع.

الإدارة المسؤولة: الوحدات المعنية بالبرامج/مراكز التدريب على البحث

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٦ - في الفقرة ١٠١، أوصى المجلس بأن تُعدّ جامعة الأمم المتحدة خطة مشتريات عملاً بالفرع ٨-١ من دليل الأمم المتحدة للمشتريات.

الإدارة المسؤولة: قسم المشتريات

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٧ - في الفقرة ١٠٤، أوصى المجلس بأن تقوم جامعة الأمم المتحدة بما يلي: (أ) التقييد بالفرع ٧-١ من دليل الأمم المتحدة للمشتريات الذي ينص على الاحتفاظ بقاعدة بيانات عن البائعين؛ (ب) بيان تواريخ التسليم وشروط الدفع في العقود؛ (ج) الحصول على توقيعات البائعين على جميع العقود لضمان تقيدهم بالبنود والشروط المنصوص عليها فيها.

الإدارة المسؤولة: قسم المشتريات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٨ - في الفقرة ١١٠، أوصى المجلس بأن تطلب جامعة الأمم المتحدة إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يدرج في خطته لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ مراجعة حسابات مركز جامعة الأمم المتحدة ومجموعة منتقاة من مراكز التدريب على البحوث، وذلك وفقا للنهج القائم على اتقاء المخاطر.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٤٩ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات المشار إلى أنها "نفذت جزئياً" في المرفق. وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٥٠ - ويلخص الجدول ٥ الحالة العامة.

الجدول ٥

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتتى في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنها لم تنفذ بالكامل

عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف	إدارة المسؤولة
١	-	-	١	١	-	الشؤون المالية
٢	-	٢	-	-	-	وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب
١	-	١	-	-	-	المشتريات
٥	-	-	٥	٥	-	مكتب رئيس الجامعة
٩	-	٣	٦	٦	-	المجموع

٥١ - في الفقرة ٢١ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٤)</sup>، أوصى المجلس بأن تنفذ جامعة الأمم المتحدة استراتيجية تمكنها من تقليل اعتمادها على صندوق الهبات من أجل استدامة أعمالها.

٥٢ - أُنجز التقييم التقني اللازم لتعيين مدير الحوافظ، ويسير في هذه المرحلة عبر عملية الشراء لوضع الصيغة النهائية للعقد.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٥٣ - في الفقرة ٣٨، أوصى المجلس بأن تنظر جامعة الأمم المتحدة في تعزيز نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لكي يكون متسقاً مع متطلبات التسجيل والإبلاغ الماليين.

٥٤ - حُدد نظام جديد وافق بواسطته مجلس الجامعة على ميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ اللازمة لتشغيل نظام أطلس. وفي هذه المرحلة، عُين مدير المشروع، ووُضعت وثيقة المشروع ويسير المشروع كما هو مقرر له. ومن المرتقب ترحيل البيانات إلى نظام أطلس في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٥٥ - في الفقرة ٥١، أوصى المجلس جامعة الأمم المتحدة بألا تنفق الأموال إلا على المشاريع التي خُصصت لها وبتخاذ الترتيبات اللازمة للإفراج عن الأموال المقررة في حينها.

الإدارة المسؤولة: وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب

(٤) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥، المجلد الرابع (A/61/5 (Vol. IV))، الفصل الثاني.

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٦ - في الفقرة ٥٧، أوصى المجلس جامعة الأمم المتحدة بأن تحتفظ بوثائق كاملة ومنظمة للمشاريع تتضمن خطط العمل، والميزانيات والتقارير المالية وتقارير التقييم والرصد.

٥٧ - من المتوقع أن يمكن تشغيل وحدتي نظام أطلس المتعلقة بالمنح والمشاريع من تحسين إدارة تسجيل المنح والعقود والمشاريع وتجهيزها وتتبعها والإبلاغ عنها.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٥٨ - في الفقرة ٦٤، أوصى المجلس جامعة الأمم المتحدة بأن تحدد أهدافاً وإنجازات ومؤشرات أداء يمكن قياسها وتحديد كمّاً من أجل تحسين عملية قياس الأداء، وبيان الأداء الحقيقي للمشاريع والبرامج وإمكانية ربط الإنجازات الفعلية بالنفقات المالية.

٥٩ - من المتوقع أن يسهّل تشغيل نظام أطلس من خلال وحدة المشاريع عمليتي وضع مؤشرات الأداء النوعية والكمية للمشاريع وقياسها.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٠ - في الفقرة ٦٨، أوصى المجلس بأن تعيد الجامعة برمجة نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لكي تقسم تلقائياً مراتب الأشخاص العاملين في المشاريع على نفقات شبكات البحوث والتدريب والنشر.

٦١ - ليس هناك مبرر لإعادة برمجة نظام إدارة الشؤون المالية وشؤون الميزانية وشؤون الموظفين لأن قاعدة بيانات هذا النظام قد عفا عليها الزمن والتكاليف المطلوبة كبيرة. وقد حُدد نظام جديد وافق بواسطته مجلس الجامعة على ميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ اللازمة لتشغيل نظام أطلس. وسينظر في تخصيص المرتبات آليا خلال تشغيل نظام أطلس.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة/الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٢ - في الفقرة ٧٢، أوصى المجلس بأن تطلب الجامعة من مديري البرامج في مراكز وبرامج البحوث والتدريب المعنية ما يلي: (أ) تقديم تقارير مرحلية دورية ومنتظمة عن المشاريع الجارية كأساس لربط الإنجازات الفعلية بالنفقات المالية؛ (ب) إعادة تقييم حالة المشاريع ومعالجة الأسباب المحتملة لقصور و/أو انحراف المشاريع عن مسارها؛ (ج) بيان حالة المشروع من حيث مدى ارتباطها بخطة عمل المشروع أو نواتجه من أجل إجراء تقييم صحيح لإنجازات المشروع؛ (د) اتخاذ تدابير لإنجاز المشروع وفقا للجدول الزمني وفي حدود سقف الميزانية.

٦٣ - من المتوقع أن ييسر تشغيل نظام أطلس من خلال وحدتي المشاريع والمنح إدارة الأنشطة والموارد المالية من أجل تحقيق إنجازات على أساس الأداء.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٤ - في الفقرة ٧٩، أوصى المجلس بأن تلتزم الجامعة التزاما تاما بأحكام دليل مشتريات الأمم المتحدة فيما يتعلق بإعداد خطط الشراء ومراعاة الحد الأدنى من حيث عدد مقدمي العطاءات.

الإدارة المسؤولة: المشتريات

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٥ - في الفقرة ٨١، أوصى المجلس الجامعة بالالتزام بأحكام القاعدة ١٠٥-١٩ (أ) من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة المتعلقة بالدفق المسبق؛ والأمر الإداري ST/AI/1999/7 في ما يتعلق بالاختصاصات، وتقارير تقييم الأداء، والقيود المفروضة على مدة الخدمة، والشهادات الطبية لإثبات الأهلية الصحية، والتوزيع الجغرافي والتوازن الجنساني، والأمر الإداري ST/AI/296 في ما يتعلق ببدء العمل.

الإدارة المسؤولة: وحدات البرامج/مراكز البحوث والتدريب

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

## رابعاً - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٥)</sup>

٦٦ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مؤسسة من سبع مؤسسات تابعة للأمم المتحدة تلقت "رأيًا غير متحفظ بشأن مراجعة الحسابات" عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وهذا يؤكد من جديد التوجه الاستراتيجي للعديد من مبادرات الإدارة التي نُفذت على مدى السنوات الماضية والهادفة إلى معالجة النتائج المحددة التي توصل إليها المجلس أثناء مراجعة الحسابات، فضلاً عن قضايا النظام ككل و/أو القضايا الهيكلية الكامنة وراء تلك الملاحظات المتعلقة بمراجعة الحسابات. وهذا أمر مهم أيضاً نظراً إلى تزايد تعقيدات وخطورة وتحديات البيئة التي يعمل فيها البرنامج الإنمائي في جميع أنحاء العالم وحجم نفقاته البرنامجية البالغة ٩,٥ بلايين دولار.

٦٧ - وسيواصل البرنامج الإنمائي العمل على أساس إجراءات إدارية محددة بدأت في فترة السنتين السابقة لمعالجة المسائل الكامنة وراء نتائج مراجعة الحسابات المتكررة التي توصل إليها المجلس. وتشمل ما يلي: (أ) بناء وتعزيز القدرات الداخلية بواسطة برنامجها المتعلق بمنح

(٥) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ ألف، (A/63/5/Add.1)، الفصل الثاني.

شهادات مهنية للموظفين في الوظائف العملية الأساسية؛ (ب) الرفع التدريجي لفئة مختارة من المراكز الإقليمية لخدمات المحاسبة المشتركة لتمكين مكاتب قطرية أصغر ومحددة تابعة للبرنامج من الاستفادة من مجمل موارد الخبرة المالية المطلوبة في مجال الإدارة المالية والتسويات المصرفية الشهرية التي يفترض أن تكون غير مستدامة أو غير فعالة من حيث التكلفة؛ و (ج) تعزيز الرقابة الإدارية على الأنشطة البرنامجية والتنفيذية والأداء والقدرة على رصد المخاطر على مستوى المقر والمكاتب الإقليمية والقطرية من خلال تعزيز نظام لتخطيط الموارد في المؤسسة الذي بدأ تشغيله عام ٢٠٠٤.

٦٨ - وأرسى البرنامج الإنمائي عام ٢٠٠٦ ممارسة رصد وتحديد مواعيد إنجاز مستهدفة لتنفيذ جميع توصياته المتعلقة بمراجعة الحسابات، وقدم، انطلاقاً من روح المساءلة، كشفاً كاملاً عن شاغلي المناصب المسؤولين الواردة أسماؤهم في "أداته" المعتمدة لتتبع مراجعة الحسابات. كما اعتمد رسمياً مصفوفة المساءلة لمتابعة جميع توصيات مراجعة الحسابات بواسطة نظام للاستعراض الدوري لاجتماعات فريق العمليات التي تعقد برئاسة مدير البرنامج المعاون. وتماشى هذه الممارسات مع أحكام قرار الجمعية العامة ٦٢/٢٢٣ ألف.

٦٩ - ومنذ أن استلم البرنامج تقرير مراجعة الحسابات النهائي في تموز/يوليه ٢٠٠٨، بدأ تحديد التاريخ المستهدف لتنفيذ التوصيات التي حددها المجلس (٣٨ فيها توصية ذات أولوية عالية). ومن المتوقع أن يُنفذ العديد من هذه التوصيات بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٠٨ قبل أن يقدم البرنامج تقريره إلى مجلسه التنفيذي. ومن المقرر تنفيذ عدد من التوصيات في الربع الثاني من عام ٢٠٠٩ وخاصة تلك التي تتصل بإقفال الحسابات المالية لعام ٢٠٠٨ والاستعدادات لمراجعة الحسابات المؤقتة التي سيجريها المجلس لبيانات البرنامج الإنمائي المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ورُبطت مواعيد أخرى مستهدفة للإنجاز بأحداث كبرى مثل إقرار وتنفيذ استراتيجية الموارد البشرية للبرنامج الإنمائي واستراتيجيته في مجال الشراء واستراتيجيته في مجال إدارة المعلومات وكذلك القيام بعملية تحديث برامجيات نظام لتخطيط الموارد في المؤسسة بحلول النصف الثاني من عام ٢٠٠٩ وتنفيذ المعايير المحاسبية للقطاع العام في البرنامج الإنمائي، المقرر أن يتم عام ٢٠١٠.

٧٠ - ويلخص الجدولان ٦ و ٧ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ٦  
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الحسابات	١٥	١	-	١٤	١٤	-
شعبة الخدمات الإدارية	١	-	-	١	١	-
خدمات كشوف المرتبات العالمية	٢	-	-	٢	٢	-
مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين	٢	٢	-	-	-	-
مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات	٧	-	-	٧	٧	-
مكتب الشؤون المالية والإدارة	١	-	-	١	١	-
فريق دعم العمليات	٣	-	-	٣	٣	-
مكتب دعم المشتريات	٤	١	-	٣	٣	-
المكاتب الإقليمية	٢	-	-	٢	٢	-
فريق الأمن	١	-	-	١	١	-
<b>المجموع</b>	<b>٣٨</b>	<b>٤</b>	<b>-</b>	<b>٣٤</b>	<b>٣٤</b>	<b>-</b>

الجدول ٧  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الحسابات	٢٥	١	-	٢٤	٢٤	-
شعبة الخدمات الإدارية	٤	-	-	٤	٤	-
مركز حلول الأعمال	١	-	-	١	١	-
خدمات كشوف المرتبات العالمية	٣	-	-	٣	٣	-
مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين	٦	٤	-	٢	٢	-
مكتب مراجعة الحسابات والتحقيقات	٧	-	-	٧	٧	-
مكتب الشؤون المالية والإدارة	١	-	-	١	١	-
مكتب الموارد البشرية	٤	٢	-	٢	٢	-
مكتب التخطيط والميزنة	٢	-	-	٢	٢	-
فريق دعم العمليات	٤	-	-	٤	٤	-

إدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تقبل	نفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
مكتب دعم المشتريات	١١	١	-	١٠	١٠	-
المكاتب الإقليمية	٥	-	-	٥	٥	-
فريق الأمن	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة الخزانة	٢	-	-	٢	٢	-
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية	٤	-	-	٤	٤	-
صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية	١	-	-	١	١	-
<b>المجموع</b>	<b>٨٢</b>	<b>٨</b>	<b>-</b>	<b>٧٤</b>	<b>٧٤</b>	<b>-</b>

٧١ - يقوم البرنامج الإنمائي حالياً باستعراض معايير معينة لإنجاز التوصيات المحددة مع المجلس وتحديد تلك التي تتسم بطابع دائم أو التي يتوقف إنجازها بالكامل على أطراف من خارج البرنامج الإنمائي أو التي يُتوقع أن تمتد تنفيذها على فترات متعددة. ويطلب البرنامج إلى المجلس إعادة النظر في توصياته الثمانية التي سبق أن أشار البرنامج إلى وجهات نظره بشأنها ومبرراته لوجهات النظر تلك، بما فيها التوصيات الواردة في الفقرات ١٦٦ و ٢٦٤ و ٢٨٠ و ٢٨٣ و ٤٠٥ و ٤١٤ و ٤١٦ و ٤٢٠ من التقرير.

#### ردود الإدارة على القضايا الرئيسية التي أثارها المجلس

٧٢ - تُقدم تعليقات الإدارة التالية، بما فيها التواريخ المستهدفة لإنجاز التوصيات ذات الصلة، رداً على بعض القضايا الرئيسية المطروحة على صعيد منظومة الأمم المتحدة والتي حددها المجلس في تقريره الذي يتضمن الموجز المقتضب للنتائج والاستنتاجات الرئيسية الواردة في تقاريره (انظر A/63/169). ومن المعتمد عرض منظور البرنامج الإنمائي وما ينوي القيام به لمعالجة الشواغل ذات الصلة.

(أ) الممتلكات/المعدات غير المستهلكة: يقوم البرنامج الإنمائي حالياً بإضفاء الطابع الرسمي على مشروع المبادئ التوجيهية لإدارة الأصول كجزء من عملية تحديث إطاره للرقابة الداخلية، وسيعزيز ممارسته الحالية المتمثلة في إجراء عملية تحقق من صحة الأصول مرتين في السنة استعداداً للمراجعة المؤقتة للحسابات عن فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وبناء على توصية المجلس الواردة في الفقرة ٢٦٤ من تقريره والرامية إلى وضع سياسة رسمية لتسجيل أصول النفقات المباشرة والمحاسبة عليها، فإن السياسة الحالية التي يتبعها البرنامج تقضي بتحويل أصول النفقات المباشرة في نهاية المطاف إلى المستفيدين من البرنامج وبالتالي

لا ينبغي تسجيلها في نظام أطلس بوصفها ممتلكات للبرنامج، على الرغم من أن البرنامج متفق على أن إجراءات مراقبة أصول النفقات المباشرة ترد بمزيد من التوضيح في مبادئ توجيهية محددة يتضمنها دليل المستخدم للبرمجة؛

(ب) التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة ومنحة العودة إلى الوطن ورسيد الإجازات السنوية: الممارسة الحالية التي يتبعها البرنامج الإنمائي متطابقة مع الفقرة ٥٨ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة التي لا تقتضي تبيان الالتزامات المذكورة أعلاه في البيانات المالية، بل تقتضي الكشف عنها في الملاحظات، وهو ما قام به البرنامج الإنمائي. وهذا يتفق مع السياسة المالية للبرنامج، وبالتالي فهو متطابق مع تلك المعايير المحاسبية وممثل للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٥٥/٦٠ الذي يدعو إلى الكشف عن المعلومات الواردة في البيانات المالية للأمم المتحدة. وفي حين أن البرنامج يتفق مع توصية المجلس الواردة في الفقرة ١٦٦ من تقريره بشأن ضرورة تسجيل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في البيانات المالية، فإن البرنامج الإنمائي سيفعل ذلك اعتباراً من عام ٢٠١٠ كجزء من جهوده لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبالإضافة إلى العمل بشكل وثيق مع الأمم المتحدة ووكالات أخرى من أجل مواءمة السياسات المحاسبية والأنظمة والقواعد المالية، فإن البرنامج يقوم أيضاً بوضع وتنفيذ استراتيجية في إعلام وتنقيف أصحاب المصلحة في البرنامج الإنمائي بشأن التغييرات التي ستحدثها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في البيانات. وبخصوص منحة العودة إلى الوطن (التي لا تنطبق إلا على موظفي الفئة الفنية الدولية)، فإن حسابها يتم في الوقت الراهن باستخدام متوسط الأعداد وتكاليف المرتبات (تكاليف المرتبات المبدئية). ومن المتوقع أن يتم الحساب الآلي لمنحة العودة إلى الوطن ورسيد الإجازات عام ٢٠١٠ بالاقتران مع تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في البرنامج الإنمائي؛

(ج) المخاطر المرتبطة بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني: وفقاً لما أشار إليه المجلس على النحو الواجب، أحرز البرنامج الإنمائي تقدماً كبيراً في التصدي للمخاطر الائتمانية ذات الصلة بالمشاريع المنفذة وطنياً. وشمل ذلك تنفيذ نهج يقوم على تقييم المخاطر لاختيار مراجعة حسابات هذه المشاريع، وجهود الإدارة في الحد من مقدار صافي الأثر المالي المرتبط بآراء مراجعي الحسابات (من ٢,٤ في المائة من مجموع نفقات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني المراجعة عام ٢٠٠٤ إلى ٠,٣ في المائة عام ٢٠٠٧)؛ والجهود المبذولة من أجل تحسين أسلوب ورود تقارير مراجعة حسابات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني من أجل مراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٧؛ وتحليل زمني أكثر فعالية للسلف التي لم تُدفع للمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني لأكثر من سنة واحدة وتخفيض مبلغها من ٣٣ مليون دولار في

فترة السنتين السابقة إلى نحو ١٥ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. واستجابة لتوصية من المجلس، ترد في الفقرة ٣٥٧ من تقريره، يعمل البرنامج الإنمائي على تحديد ومعالجة إجمالي السلف التي لم تُدفع لأكثر من ستة أشهر بحلول انتهاء فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وبإنشاء وظائف إقليمية لدعم مراجعة نفقات تلك المشاريع في المراكز الإقليمية لدعم مراجعة الحسابات، يتوقع البرنامج الإنمائي زيادة تحسين نوعية تقارير نفقات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني التي يقدمها مراجعو الحسابات وكفالة استلام تقارير مراجعة نفقات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني في الوقت المناسب واستكمال التعليمات عن مراجعة نفقات تلك المشاريع، على نحو ما أوصى به المجلس في الفقرات ٣٨١ و ٣٩٢ و ٣٦٣ على التوالي من تقريره، وذلك قبل النصف الأخير من عام ٢٠٠٩؛

(د) التسويات المصرفية وإدارة الخزانة: على نحو ما لاحظته المجلس، أحرز البرنامج الإنمائي تقدماً كبيراً في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في ضمان إجراء التسويات المصرفية الشهرية لجميع حساباته المصرفية النشطة البالغ عددها ٦٧ حساباً التي تدار في المقر والحسابات التي يديرها البرنامج الإنمائي في المكاتب القطرية البالغ عددها ٥٥٣ حساباً، استجابة للفقرات الواردة في جزء "التركيز على بعض المسائل" التي ذكرها المجلس في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وفي حين أن إدارة النقدية والخزينة لا تزال تشكل عنصراً مهماً من عناصر نظام مراجعة الحسابات المعتمد في البرنامج الإنمائي، فقد أوصى المجلس البرنامج الإنمائي الآن باتخاذ مزيد من الخطوات لتسوية جميع البنود المعلقة القديمة في الجداول الخارجية، والتحقق في بنود التسويات المصرفية (الفقرة ٢١٤)؛ وضمان التقيد بالضوابط المتعلقة بالتسويات المصرفية في المكاتب القطرية (الفقرة ٢٢٢). ويتوقع البرنامج الإنمائي معالجة العديد من هذه التوصيات بحلول النصف الثاني من عام ٢٠٠٩؛

(هـ) أماكن العمل والخدمات المشتركة على المستوى القطري: على نحو ما أشار إليه المجلس، يشكل تعميم برنامج الخدمات المشتركة عنصراً هاماً من عناصر خطة الأمين العام للإصلاح. ويتولى مكتب تنسيق عمليات التنمية دوراً قيادياً في التعجيل ببدء العمل بنظام إدارة الخدمات المشتركة الذي جُرب في ٢٠ بلداً عام ٢٠٠٦ (الفقرة ٤٤٣) وفي الترويج لبدء العمل ببرامج الخدمات المشتركة لتكون في صلب العمليات القطرية (الفقرة ٤٣٥). غير أن برنامج الخدمات المشتركة لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية برنامج يستمر العمل به وموجه نحو تلبية الطلب. ويمكن للأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة أن تحصل على الدعم بالموارد من خلال المكتب، الذي يسهل تنظيم حلقات عمل بشأن الخدمات المشتركة على المستوى القطري ويقدم مشورة ودعمًا آخريين. وكما أوصى المجلس في الفقرة ٤٤٨ من تقريره، فإن المكتب سيقوم بدور رئيسي في تشجيع المكاتب القطرية

على الاستعانة بخبير في مجال الخدمات المشتركة لتسهيل تنفيذ برنامج الخدمات المشتركة في المكاتب القطرية. ويعتزم المكتب الحصول على توضيح من المجلس بشأن تنفيذ المعايير بالنظر إلى طبيعة الخدمات المشتركة الموجهة نحو تلبية الطلب المتصلة بهذه التوصيات واعتمادها على الالتزام المتبادل من فريق الأمم المتحدة القطري؛

(و) المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: لا يزال البرنامج الإنمائي يستعد بنشاط لاعتماد هذه المعايير عام ٢٠١٠، وقد أنجز قدرا هاما من الأعمال في شأن سياسات تلك المعايير وتحليل أثرها في العمليات التجارية التي يجريها البرنامج وسبل الإبلاغ ونظام أطلس. وما فتئ يجتمع بصورة منتظمة مع مؤسسات الأمم المتحدة لضمان درجة عالية من حيث المواءمة داخل المنظومة عند اعتماد هذه المعايير. وعلى نحو ما أوصى به المجلس في الفقرة ١٩١ من تقريره، فإن البرنامج الإنمائي ملتزم بتعزيز الاتفاق الإداري المبرم مع اللجنة التوجيهية المعنية بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لرصد جهود إعدادها والتقدم المحرز في تنفيذها وللتخفيف من مخاطر تنفيذها طوال مدة مشروع هذه المعايير. ويعمل البرنامج حاليا على وضع خطة مفصلة في مجالي الاتصال وإدارة التغيير بشأن تأثير هذه المعايير في الموظفين والمديرين في مكاتب البرنامج وأصحاب المصلحة الداخليين والخارجيين، بما في ذلك الجهات المانحة؛

(ز) إدارة المشتريات والإبلاغ عن التنازلات: استجابة لتوصية من المجلس ترد في الفقرتين ٢٣٩ و ٢٤٠ والتي يدعو فيها إلى استحداث عمليات التخطيط للشراء في المكاتب القطرية والمقر، سيقوم البرنامج، كجزء من استراتيجيته في مجال الشراء، بربط تفويض سلطة الشراء بالتخطيط الإلزامي للشراء، والتأكد من توافر القدرة، والأداء في مجال الشراء. ويتوقع البرنامج بدء العمل بأداة إلكترونية على شبكة الإنترنت (بحلول الربع الأول من عام ٢٠٠٩) لمساعدة وحدات العمل على ربط أعمال الشراء المقررة باعتبارها المخاطر والقيمة. وبفضل توفير التدريب الهادف في حلقات العمل الإقليمية في مجال الشراء وتنصيب كبار موظفي المشتريات الإقليميين الخمسة جميعهم في نهاية المطاف، يتوقع البرنامج تحسين نوعية تقارير الشراء المقدمة إلى اللجنة الاستشارية المعنية بالمشتريات والقيام باستعراضات وتحليلات دورية لمدى تنفيذ مختلف أنواع التنازلات المطلوبة والموافق عليها خلال الربع الثاني من عام ٢٠٠٩، استجابة لطلبات المجلس الواردة في الفقرتين ٢٤٢ و ٢٥٠ من تقريره؛

(ح) التكافؤ بين الجنسين والتوزيع الجغرافي والتخطيط لتعاقب الموظفين: تمشيا مع التوصية التي كررها المجلس في الفقرة ٢٨٠ من تقريره، فإن البرنامج الإنمائي يعمل على الاستفادة من الجهود التي بذلها في الماضي في سعيه إلى تحقيق التكافؤ بين الجنسين في

المؤسسة. وقد أنشأ مدير البرنامج وحدة جديدة للمساواة بين الجنسين والتنوع في مكتب الموارد البشرية التابع لمكتب التنظيم، وذلك لتسهيل تكثيف جهود المؤسسة، كما أصدر تقريره الأول عن التكافؤ بين الجنسين. وفي ما يتعلق بالتقرير، قال مدير البرنامج إن استهداف نسبة ٥٠/٥٠ من التكافؤ بين الجنسين من الناحية العملية يعني الانتقال نحو حد أقصاه ٥٥ في المائة وحد أدناه ٤٥ في المائة بالنسبة للرجال والنساء على السواء في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ككل، وكذلك بالنسبة لفرادى المكاتب الإقليمية والمكاتب الأخرى. وفي حين أن البرنامج ملتزم تماما بتحقيق التكافؤ بين الجنسين بنسبة ٥٠/٥٠ بحلول عام ٢٠١١ (تمشيا مع خطته الاستراتيجية)، فإنه يرى أن هذه عملية مستمرة وأن التوصية المحددة الصادرة عن المجلس والداعية إلى إضفاء الطابع الرسمي على المراحل المتوسطة ليست توصية عملية. وفي مجال إضفاء الطابع الرسمي على مراحل التوزيع الجغرافي (انظر الفقرة ٢٨٣ من التقرير)، يسير البرنامج نحو توزيع موظفيه بنسبة ٥٠/٥٠ بين بلدان الشمال والجنوب في إطار عملية إعادة تنسيق الموظفين التي قام بها برئاسة مدير البرنامج المعاون. ويتوقع البرنامج وضع الصيغة النهائية لخطة تعاقب الموظفين، على النحو الذي أوصى به المجلس في الفقرة ٢٨٦ من تقريره، قبل الربع الأخير من عام ٢٠٠٩. وهذا جانب أساسي من استراتيجية البرنامج المتمحورة حول خدمة الإنسان في مجال الموارد البشرية والتي يجري حاليا استعراضها.

## باء - معلومات عن التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقة

٧٣ - أصدر مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة ١١٥ توصية في تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٦)</sup>. واستنادا إلى التصديق المستقل الصادر من المجلس، لم يُنفذ بالكامل ما مجموعه ٣٠ توصية (٢٦ في المائة) لدى إجراء مراجعة الحسابات. وهي تشمل ٢٥ توصية يرى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أنها نُفذت على النحو الواجب في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، إضافة إلى خمس توصيات أقر البرنامج بأنها لم تُنفذ بالكامل. ومن أصل التوصيات الثلاثين التي لم تُنفذ بعد، حدد المجلس ثلاث توصيات (تخطى جميعها بأولوية عالية) بقيت من الفترتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٣-٢٠٠٤. ويلخص الجدول ٨ الحالة الراهنة للتوصيات الثلاثين المتبقية.

(٦) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ ألف (A/61/5/Add.1)، الفصل الثاني.

## الجدول ٨

حالة التوصيات المتبقية من فترات سابقة والتي لم تُنفذ بالكامل عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي نفذت أو المطلوب التوصيات حدد لها تاريخ لم يحدد لها تاريخ			التوصيات التي التوصيات التي التوصيات التي	
		لم تقبل	إغلاق ملفها	قيد التنفيذ	مستهدف	مستهدف
شعبة الحسابات	٩	-	٧	٢	٢	-
شعبة الخدمات الإدارية	٤	-	١	٣	٣	-
مكتب دعم المشتريات	٧	-	-	٧	٧	-
مكتب الموارد البشرية	٥	-	-	٥	٥	-
مكتب التخطيط والميزنة	١	-	-	١	١	-
مكتب مراجعة الحسابات والتحقق	٢	-	٢	-	-	-
فريق دعم العمليات	١	-	-	١	١	-
مكتب مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية (حاليا مكتب تنسيق عمليات التنمية)	١	-	-	١	١	-
المجموع	٣٠	-	١٠	٢٠	٢٠	-

### التوصيات المتبقية من فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ أو ما قبلها

٧٤ - لقد حدد المجلس ثلاث توصيات من فترات سابقة لم تُنفذ بالكامل. وهي تتصل بالتسويات المصرفية الشهرية الاعتيادية، وتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج والميزنة القائمة على النتائج، والمعايير المرجعية للمشتريات فيما يتعلق بمنح العقود.

(أ) التسوية المصرفية الشهرية الاعتيادية: في الفقرة ٢٦ من التقرير عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، كرر المجلس توصيته إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأن يقوم بإجراء التسويات المصرفية الشهرية لجميع الحسابات المصرفية التي تُدار على مستوى المقر وعلى مستوى المكاتب القطرية. وحسب ما جرى بيانه سابقا، قام المجلس في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بإزالة التأكيد على المسألة التي أُثيرت في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بالنظر إلى التقدم الكبير الذي أحرزه البرنامج الإنمائي في فترة السنتين. وشملت التدابير التي اتخذها البرنامج الإنمائي تبسيط تقرير التسوية المصرفية وتوفير دعم يُوجه إلى مكاتب قطرية بعينها من بين المكاتب التي لديها قدرة مؤقتة و/أو مشاكل في الكفاءة.

ولدى إجراء مراجعة الحسابات، أُنجزت التسوية المصرفية الشهرية بالنسبة لكافة الحسابات المصرفية التي تُدار في المقر وعددها ٦٧ حساباً وكافة الحسابات التي تديرها المكاتب القطرية الـ ١٦٧ التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي البالغ عددها ٥٥٣ حساباً، وذلك فيما يخص إقفال الحسابات في نهاية عام ٢٠٠٧. وشمل ذلك مجموعة من المكاتب القطرية التي أُجريت تسوياتها المصرفية أو دُعمت مركزياً من قبل مكتب المالية والإدارة التابع لمكتب التنظيم. والبرنامج الإنمائي ملتزم بتناول مزيد من التحسينات التي أوصى بها المجلس. وفي ضوء التقدم الهام المحرز الذي أشار إليه المجلس على النحو الواجب في فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، يسعى البرنامج الإنمائي إلى إقفال هذا البند مع المجلس. ويكمن السبب وراء ذلك في أنه في الوقت الذي ستظل فيه التسوية النقدية والمصرفية (وهي بمثابة أداة هامة للمراقبة الداخلية) جزءاً لا يتجزأ من نظام مراجعة الحسابات الذي يتخذه المجلس، يرى البرنامج الإنمائي أن فحوى وسياق التوصيات في الفترتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٥ كانا مختلفين وجررت معالجتها على النحو الواجب؛

(ب) تنفيذ الإدارة والميزنة القائمتين على النتائج: نُفذت هذه التوصية جزئياً، وهي جانب رئيسي من الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بصيغتها التي وافق عليها المجلس التنفيذي. وقد وُضعت اللبنة الرئيسية لنظام الإدارة القائمة على النتائج. وبينما قدم المجلس توصية مشابهة في الفقرة ٣٠٣ من تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣<sup>(٧)</sup>، فإن الجهود المتضافرة المبذولة فيما يخص النهج المنسق للإدارة القائمة على النتائج، كما يتجلى بوضوح في إطار النتائج المتعلقة بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية فيما بين الوكالات الأعضاء في اللجنة التنفيذية اكتسبت زخماً في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وقد نفذت إجراءات محددة. فعلى سبيل المثال، استجابة لتوصية المجلس في الفقرة ١٩٠ من تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، استكمل البرنامج الإنمائي توجيهه إلى المكاتب القطرية التابعة للبرنامج بشأن ممارسة تحديد هدف النتائج الإنمائية الذي يتيح إقامة رابطة مباشرة بين رصد النتائج ونفقات مشاريع النواتج. وإضافة إلى ذلك، يعمل البرنامج الإنمائي على النهوض بنظام الإدارة القائمة على النتائج الذي جرى تعزيزه مؤخراً من أجل مواصلة تحسين عمليات قياس الأداء التي يجريها لرصد التنفيذ التقني في مقابل التنفيذ المالي. واستجابة لتوصية وردت في الفقرة ٣٣٣ من تقرير مراجعة الحسابات للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، يتخذ البرنامج الإنمائي خطوات من أجل تحسين الضوابط والعمليات المتصلة برصد المشاريع وتقييمها؛ وتنفيذ ضوابط لكفالة وجود رصد صارم للصلة التي تربط بين النفقات المالية للمشاريع ومستوى إنجاز النتائج. ورهنا بمزيد من

(٧) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٥ ألف (A/59/5/Add.1)، الفصل الثاني.

التوضيح مع المجلس بشأن معايير الإنجاز المتوقعة، يتوقع البرنامج الإنمائي تنفيذ تلك التوصية بالكامل بحلول الربع الأخير من العام ٢٠٠٩؛

(ج) المعايير المرجعية للمشتريات فيما يتعلق بمنح العقود: في الفقرة ٣٩٥ من تقرير المجلس عن الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس المعاد تأكيدها بأن: (أ) يضع معايير مرجعية لرصد الأداء في مجال منح العقود؛ (ب) يرصد الأداء على أساس تلك المعايير. وقد نُفذت هذه التوصية جزئياً. وركزت الجهود الأولية على جمع إحصاءات تتعلق بمهلة الشراء فيما يخص عقود الشراء الرئيسية المعروضة على اللجنة الاستشارية المعنية بالمشتريات ووضع أداة على شبكة الإنترنت لرصد وتقليص مهلة تقديم وثائق المشتريات إلى اللجنة. وتناولت الجهود المبذولة في الآونة الأخيرة تحسين أداة متابعة الشراء من أجل متابعة مهلة الموافقة على العقود على صعيد المكاتب القطرية لبلوغ معايير مرجعية للشراء تتسم بدرجة أكبر من الواقعية. وبالنظر إلى الطبيعة المتنوعة للمواد التي يشتريها البرنامج الإنمائي، من المقرر إنشاء معايير مرجعية للمشتريات تخص أعلى ١٥ فئة من فئات المشتريات. ورهنا بالموافقة على معايير الإنجاز، يتوقع البرنامج الإنمائي أن تُنفذ هذه التوصية بالكامل بحلول الربع الأول من عام ٢٠٠٩.

#### التوصيات المتبقية من فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥

٧٥ - يعيد البرنامج الإنمائي تقييم حالة تنفيذه للتوصيات البالغ عددها ٢٥ توصية (بما فيها البنود العشر ذات الأولوية العليا) التي رأى المجلس أنها لم تُنفذ بالكامل. وتتعلق التوصيات بالمجالات التالية: (أ) تسويات الحسابات المشتركة بين الوكالات؛ (ب) إدارة الصناديق الاستثمارية والودائع غير المستعملة؛ (ج) المساهمات الحكومية المعلقة في المكاتب المحلية؛ (د) إدارة تقارير مراجعة حسابات عن المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني؛ (هـ) المسألة الجنسانية ومعالم التمثيل الجغرافي؛ (و) إدارة شؤون العقود والبائعين؛ (ز) تنفيذ نظم إدارة دور الأمم المتحدة والخدمات المشتركة في المكاتب القطرية.

٧٦ - ويعمل البرنامج الإنمائي حالياً على استعراض حالة التنفيذ مع المجلس بهدف طلب غلق ملفات ١٠ توصيات، بما فيها أربعة بنود ذات أولوية عليا (الفقرات ٢٦ و ٤٣ و ٧٤ و ١٦٥) و ٦ بنود ذات أولوية متوسطة (الفقرات ٤٢ و ٤٦ و ٥٢ و ٦٥ و ١٧١ و ٤٩٠).

## خامسا - منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٨)</sup>

٧٧ - يلخص الجدولان ٩ و ١٠ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

## الجدول ٩

## حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تقبل	إغلاق ملفها	التوصيات التي نفذت أو المطلوب التوصيات		التوصيات التي التوصيات التي	
				قيد التنفيذ	مستهدف	مستهدف	لم يحدد لها تاريخ
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	٩	-	٢	١	٦	-	
جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه	١	-	-	-	١	-	
المكاتب الإقليمية والقطرية	٣	-	-	٣	-	-	
<b>المجموع</b>	<b>١٣</b>	<b>-</b>	<b>٢</b>	<b>٤</b>	<b>٧</b>	<b>-</b>	

## الجدول ١٠

## حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تقبل	إغلاق ملفها	التوصيات التي نفذت أو المطلوب التوصيات		التوصيات التي التوصيات التي	
				قيد التنفيذ	مستهدف	مستهدف	لم يحدد لها تاريخ
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٦	-	٥	١	١٠	-	
تحالفات القطاع العام ومكتب تعبئة الموارد	٢	-	٢	-	-	-	
جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه	٤	-	-	٢	٢	-	
شعبة الإمدادات	١	-	-	-	١	-	
مكتب طوكيو	١	-	١	-	-	-	
شعبة الموارد البشرية	١	-	-	-	١	-	
شعبة السياسات والتخطيط	٢	-	١	-	١	-	
المكاتب القطرية	٧	-	٣	٤	-	-	
المكاتب الإقليمية والقطرية	٨	-	٣	٤	١	-	
<b>المجموع</b>	<b>٤٢</b>	<b>-</b>	<b>١٥</b>	<b>١١</b>	<b>١٦</b>	<b>-</b>	

(٨) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ بـ (A/63/5/Add.2)، الفصل الثاني.

٧٨ - في الفقرة ٢٤ (أ)، أوصى المجلس بأن تجري منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) التسويات اللازمة مقابل الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لإلغاء الالتزامات غير المسددة في الفترة السابقة.

٧٩ - ستوضح اليونيسيف سياساتها المحاسبية لإلغاء الالتزامات في الملاحظات على البيانات المالية القادمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

٨٠ - وفي الفقرة ٢٤ (ب)، أوصى المجلس بأن تنظر اليونيسيف في إلغاء الالتزامات غير المسددة المتعلقة بفترة السنتين الحالية باعتبارها تخفيضا للنفقات المسجلة بدلا من اعتبارها إيرادات.

٨١ - ستوضح اليونيسيف سياساتها المحاسبية لإلغاء الالتزامات في الملاحظات على البيانات المالية القادمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

٨٢ - وفي الفقرة ٣١، أوصى المجلس بأن تقيم اليونيسيف دوريا إمكانية تحصيل المبالغ المدرجة باعتبارها تبرعات مستحقة القبض وبأن ترصد ما يكفي من الاعتمادات لتغطية أي مبالغ يرجح عدم تحصيلها.

٨٣ - توافق اليونيسيف على النظر في توصية المجلس المتعلقة برصد اعتمادات لتغطية التبرعات المستحقة القبض غير القابلة للتحصيل.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٨٤ - وفي الفقرة ٣٦، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف قيام المكاتب الميدانية بمطالبة المقر بإلغاء الأرصدة المتبقية من الالتزامات غير المسددة بمجرد تسويتها بالكامل.

٨٥ - تتبع اليونيسيف الإجراءات المعمول بها للإبلاغ والرصد وإلغاء أرصدة الالتزامات التي لم تعد مطلوبة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٦ - وفي الفقرة ٤٢، أوصى المجلس بأن تحدد اليونيسيف سبب حالات التأخير في تقديم التقارير إلى المانحين حسب المكاتب الميدانية، وبأن تضع تدابير لكفالة تقديم التقارير وفقا للاتفاقات المبرمة مع المانحين.

٨٧ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس، وقد وضعت بالفعل آليات لتحسين هذه العملية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٨ - وفي الفقرة ٤٧، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن يحدد مكتب طوكيو هدفا سنويا للتبرعات يكون بمثابة معيار مرجعي لدى تقييم مدى فعالية أنشطة برنامج جمع الأموال.

٨٩ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس، وقد أدرجت أهداف التبرعات السنوية لمكتب طوكيو في خطة إدارة المكاتب للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: مكتب طوكيو

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٠ - وفي الفقرة ٥٢، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف امتثال مكاتبها القطرية للتعميم المالي رقم ١٥ (التنقيح ٣)، المتعلق بإصدار إيصالات رسمية من قبل الجهات المتلقية للمساعدة النقدية.

٩١ - ستواصل اليونيسيف التعاون مع شركاء التنفيذ لكفالة استلام الإيصالات الخاصة بالمساعدة النقدية المقدمة.

الإدارة المسؤولة: المكاتب القطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٩٢ - وفي الفقرة ٦١ (أ)، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن ترصد مكاتبها الميدانية عن كثب المساعدة النقدية المقدمة إلى الحكومات للتأكد من أن تلك المساعدة تستخدم وفقاً لأهداف المشاريع المعتمدة.

٩٣ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. ويمثل الرصد المساعدة النقدية المقدمة إلى الحكومات مؤشراً رئيسياً من مؤشرات الأداء التي تستعرضها كافة المكاتب القطرية بصفة دائمة في إطار اجتماعات فريق الإدارة القطرية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٩٤ - وفي الفقرة ٦١ (ب)، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن تقوم مكاتبها الميدانية بتصفية كل المساعدات/التحويلات النقدية المستحقة للحكومات منذ زمن طويل.

٩٥ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. ويعد رصد المساعدة النقدية المقدمة إلى الحكومات مؤشرا رئيسيا من مؤشرات الأداء التي تستعرضها كافة المكاتب القطرية بصفة دائمة في إطار اجتماعات فريق الإدارة القطرية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٩٦ - وفي الفقرة ٦١ (ج)، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بالأولوية: عالية

بألا تواصل مكاتبها الميدانية إجراء التحويلات النقدية إلى شركاء التنفيذ سوى لدى تقديم تقارير عن استخدام النقدية.

٩٧ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. ويعد رصد المساعدة النقدية المقدمة إلى الحكومات مؤشرا رئيسيا من مؤشرات الأداء التي تستعرضها كافة المكاتب القطرية بصفة مستمرة في إطار اجتماعات فريق الإدارة القطرية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٩٨ - وفي الفقرة ٦٩، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن تقوم المكاتب القطرية بما يلي: (أ) الرصد المنتظم للتغييرات التي أدخلت على جداول إجازة الوثائق؛ (ب) القيام بشكل دوري باستكمال جداول سلطتها؛ (ج) وضع إجراءات لكفالة اتساق تعيين السلطات المالية في نظام إدارة البرامج مع السلطة الواردة في جدول السلطة.

٩٩ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. وتتخذ المكاتب المعنية إجراءات لتنفيذ التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب القطرية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٠ - وفي الفقرة ٧٦، أوصى المجلس بأن تستعرض اليونيسيف جميع بنود التسوية التي ترد في بيانات التسوية المصرفية الشهرية للمكاتب الميدانية، وأن تجري التسويات المناسبة في السجلات المحاسبية فور كل استعراض شهري.

١٠١ - توافق اليونيسيف على الإبلاغ بأهمية استعراض بنود التسوية الواردة في التسويات المصرفية، وعند الاقتضاء، إدخال التسويات المناسبة في الوقت المطلوب بالسجلات المحاسبية. وتلاحظ اليونيسيف أن الإجراءات المطلوبة اتخاذها فيما يتصل ببنود التسوية لا يتسنى دائماً اتخاذها على الفور في بعض المواقع التي تعمل فيها اليونيسيف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٢ - وفي الفقرة ٧٩، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته باستعراض مبلغ ٢,٧ مليون دولار الذي يرد بوصفه مبالغ مستحقة القبض غير مسددة فيما يخص المتبرعين الذين أوفوا بتعهداتهم كاملة.

١٠٣ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس، وهي تستعرض وتعالج المبالغ المستحقة القبض غير المسددة.

الإدارة المسؤولة: تحالفات القطاع العام وتعبئة الموارد

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٤ - وفي الفقرة ٨١، أوصى المجلس بأن تتخذ اليونيسيف التدابير المناسبة لكفالة تسجيل التعهدات الخطية فوراً باعتبارها إيرادات وتبرعات مستحقة القبض.

١٠٥ - توافق اليونسيف على توصية المجلس، وهي تتخذ إجراءات لكفالة تسجيل التعهدات الخطية فوراً باعتبارها إيرادات وتبرعات مستحقة القبض.

الإدارة المسؤولة: تحالفات القطاع العام وتعبئة الموارد

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٦ - وفي الفقرة ٨٣، ذكر المجلس أن اليونسيف وافقت على توصيته بأن تحقق في الأرصدة السلبية في حسابات "الحسابات الأخرى المستحقة القبض - من الموظفين" وبأن تجري التسويات اللازمة.

١٠٧ - تؤكد اليونسيف من جديد أن الأرصدة السلبية تنتج في بعض الأحيان عن تشكيلة محددة للنظم. وتوافق اليونسيف على استعراض مدى دقة "الحسابات الأخرى المستحقة القبض - من الموظفين" التي يكشف عنها في البيانات المالية القادمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٠٨ - وفي الفقرة ٩٠، ذكر المجلس أن اليونسيف وافقت على توصيته بأن تحدد أسباب التباينات في حسابات المخزون، ولا سيما الحسابات ذات الأرصدة السلبية؛ وأن تتخذ خطوات لتقييم نظم وتطبيقات ومنتجات تجهيز بيانات النظام المالي واللوجستي للنظر في إمكانية تحسينه.

١٠٩ - توافق اليونسيف على توصية المجلس. وقد حددت اليونسيف مصادر التباينات، وهي تتخذ حالياً خطوات لتحسين الإبلاغ عن المخزون في النظام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٠٩

١١٠ - وفي الفقرة ٩٦، أوصى المجلس بأن تجري اليونيسيف جرداً شاملاً لجميع ممتلكاتها من الأراضي، وبأن توفق بين النتائج وما يتصل بها من سجلات الأصول لتقييم تلك الممتلكات بالشكل الصحيح وتسجيلها في دفاتر الحسابات.

١١١ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. وقد شرعت اليونيسيف في إجراء استعراض شامل للوثائق المتصلة بالأراضي التي لدى اليونيسيف سندات ملكيتها لكفالة تحديدها وتقييمها وتسجيلها بالشكل الصحيح في الحسابات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١٠

١١٢ - وفي الفقرة ١٠٢، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن تكشف في الملاحظات على البيانات المالية عن أحكام ترتيبات الإيجار، وتكلفة الممتلكات، والالتزامات المتعلقة بالجزء غير المسدد من الإيجار.

١١٣ - وقد كشفت اليونيسيف بالشكل المناسب عن أحكام وشروط ترتيبات الإيجار في الملاحظات على البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٤ - وفي الفقرة ١٠٧، أوصى المجلس بأن تستعرض اليونيسيف الحسابات المستحقة الدفع ذات الأرصدة السلبية وأن تجري التسويات المناسبة بالسجلات المحاسبية.

١١٥ - تؤكد اليونيسيف من جديد أن الحسابات المستحقة الدفع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ كشف عنها امتثالاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة (ولا سيما ممارسة الإبلاغ عن صافي المبالغ لدى توافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ). غير أن

اليونيسيف ستواصل بصورة منتظمة استعراض الأسباب الكامنة وراء الأرصدة المدينة في الحسابات المستحقة الدفع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١١٦ - وفي الفقرة ١١٤ (أ)، أوصى المجلس بأن تنظر اليونيسيف في الكشف عن التزاماتها المتعلقة بنهاية الخدمة في صلب البيانات المالية.

١١٧ - تشير اليونيسيف إلى أن هذه التوصية لم يثرها المجلس في الوقت المناسب، ومن ثم لم يتسن إجراء الحوار الكافي مع إدارة اليونيسيف. إلا أن اليونيسيف تنظر في الكشف عن التزامات نهاية الخدمة في صلب البيانات المالية إلى جانب اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وفي غضون ذلك، كشفت اليونيسيف عن تلك الالتزامات في الملاحظات على البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١٠

١١٨ - وفي الفقرة ١١٤ (ب)، أوصى المجلس بأن تحدد اليونيسيف الآليات اللازمة لتمويل التزامات نهاية الخدمة بالكامل.

١١٩ - بموافقة المجلس التنفيذي، دأبت اليونيسيف على إجراء تحويلات منتظمة لتمويل التزامات نهاية الخدمة منذ عام ٢٠٠٣.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: طلب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٠ - وفي الفقرة ١١٧، أوصى المجلس بأن تكشف اليونيسيف عن تفاصيل حافظة الاستثمار، بما في ذلك القيمة السوقية للاستثمارات في إطار التصنيفات القصيرة الأجل والطويلة الأجل على السواء.

١٢١ - تشترط المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة الكشف عن القيمة السوقية للاستثمارات عندما تكون مختلفة عن القيمة الدفترية في البيانات المالية. ويمثل الكشف عن الاستثمارات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ امتثالاً تاماً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: طلب إغلاق ملفها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٢ - وفي الفقرة ١١٩، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيته بأن تنظر في الكشف عن مصدر تمويل الاحتياطات المخصصة لخدمات الشراء والتأمين والأصول الرأسمالية.

١٢٣ - توافق اليونيسيف على أن تدرج في الملاحظات على البيانات المالية القادمة الإشارة إلى مصدر تمويل كل من الاحتياطات التي كشف عنها في بيانات الأصول والخصوم والاحتياطات وأرصدة الصناديق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٢٤ - وفي الفقرة ١٢١، أوصى المجلس بأن تضع اليونيسيف خطة تفصل مختلف الخطوات التي يتعين اتخاذها للوصول إلى التنفيذ الكامل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول عام ٢٠١٠.

١٢٥ - تشير اليونيسيف إلى أن وثائق إدارة مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بما في ذلك خطة تنفيذ المشروع والخط الزمني المقرر لذلك، قد أُعدت الآن في صيغتها النهائية كي يوافق عليها المجلس المعني بالمشروع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٠٨

١٢٦ - في الفقرة ١٢٦، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيات بأن تعد تقييما مكتوبا لجميع الموردين من أجل التقليل من احتمال منح عقود عن غير قصد إلى موردين من ذوي الأداء غير المرضي.

١٢٧ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس، وتعمل على إعداد تقرير لتقييم الأداء من أجل التقليل من احتمال منح عقود عن غير قصد إلى موردين من ذوي الأداء غير المرضي.

الإدارة المسؤولة: جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٢٨ - وفي الفقرة ١٣٠، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصية بأن تقوم المكاتب القطرية للفلبين وميانمار وإثيوبيا بتضمين طلبات الشراء شرطا جزائيا للمعاقبة على تأخر التسليم وفقا لأحكام دليل التوريد الخاص باليونيسيف.

١٢٩ - وتوافق اليونيسيف على توصية المجلس.

الإدارة المسؤولة: المكاتب القطرية للفلبين وميانمار وإثيوبيا

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٣٠ - وفي الفقرة ١٤١، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصية بأن: (أ) ينفذ المكتب القطري لميانمار استراتيجية شراء لكفالة إرسال اللوازم في الوقت المناسب إلى المستعملين النهائيين بمجرد تسلمها؛ (ب) يكفل المكتب القطري لبوليفيا إعداد تقديرات واقعية للاحتياجات من اللوازم وتوزيع اللوازم على البرامج في غضون الجدول الزمني المحدد لذلك.

١٣١ - وتوافق اليونيسيف على توصية المجلس. ويعتمد المكتب القطري لميانمار استراتيجية للشراء، ويتخذ المكتب القطري لبوليفيا التدابير اللازمة لتحسين عمليات التوريد.

الإدارة المسؤولة: المكتبان القطريان لميانمار وبوليفيا

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٣٢ - وفي الفقرة ١٤٢، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصيات المجلس بأن يقوم المكتب القطري لإثيوبيا: (أ) بإرفاق قوائم توزيع بطلبات التوريد؛ (ب) تقديم عرض لحكومة إثيوبيا من أجل الإفراج عن لوازم البرامج المحتجزة في مخازن حكومية وفقا للفصل ١٤ من دليل التوريد.

١٣٣ - وتوافق اليونيسيف على توصية المجلس. وقد نفذ المكتب القطري لإثيوبيا هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكتب القطري لإثيوبيا

الحالة: تم التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٣٤ - وفي الفقرة ١٤٦، أوصى المجلس بأن تتخذ اليونيسيف تدابير لتحسين مدى موثوقية سجلات الجرد في المكاتب الميدانية.

١٣٥ - توافق اليونيسيف على وجوب وضع التدابير ونشرها من أجل تحسين إدارة المخزون في المكاتب الميدانية استعدادا لاعتمادها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١٠

١٣٦ - وفي الفقرة ١٥٠، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصية بأن تستعرض عملياتها لإدارة الممتلكات غير المستهلكة وأن تفرض رقابة على سجلات الممتلكات.

١٣٧ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس، وبدأت في إجراء استعراض للممتلكات غير المستهلكة في الربع الثاني من عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٣٨ - وفي الفقرة ١٥٧، أوصى المجلس بأن تمثل اليونيسيف لمتطلبات دليل الموارد البشرية والأوامر الإدارية ذات الصلة لدى الاستعانة بالاستشاريين فيما يتعلق بإجراءات الاختيار؛ وتوقيع اتفاقات الخدمة الخاصة قبل بدء العمل؛ وإجراء الفحص الطبي؛ وتقييم الأداء.

١٣٩ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس بالامتثال لمتطلبات الاستعانة بالاستشاريين فيما يتعلق بإجراء الفحص الطبي؛ وإجراءات الاختيار؛ وتوقيع اتفاقات الخدمة الخاصة قبل بدء العمل؛ وتقييم الأداء. وتعمل المكاتب الميدانية المعنية التابعة لليونيسيف على تنفيذ هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٤٠ - وفي الفقرة ١٦٤، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بتقييم المهام الراهنة في عملية تجهيز كشوف المرتبات بغرض كفالة الفصل بين الواجبات على النحو المناسب.

١٤١ - توافق اليونيسيف على تقييم المهام الراهنة في عملية تجهيز كشوف المرتبات بغرض كفالة الفصل بين الواجبات على النحو المناسب. ومن المقرر إجراء الاستعراض اللازم في الربع الأخير من عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٠٩

١٤٢ - وفي الفقرة ١٦٩، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف امتثال المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي والمكتب القطري للأردن لشرط عدم منح مدير التطبيقات أي سلطة مالية.

١٤٣ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. واتخذت المكاتب المعنية الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: تم التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٤٤ - وفي الفقرة ١٧١، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف قيام جميع المكاتب الميدانية بتقديم بيانات محددة مرجعية ومتعلقة بالأهداف من أجل زيادة تحسين إمكانية قياس نتائج المشاريع.

١٤٥ - وهذه التوصية محل تقدير واعتبار كامل. وتعمل اليونيسيف تدريجياً، تشاطرها في ذلك وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة، على نقل تركيزها في معظم الحالات من المساعدة المستندة إلى المشاريع، إلى دعم برامج أوسع نطاقاً تتوافر فيها الملكية الوطنية. وبهذا، تعتمد اليونيسيف بقدر أكبر على البيانات الوطنية المرجعية والمتعلقة بالنتائج، كما تستثمر بقوة في دعم القدرات الوطنية على رصد النتائج ومدى شمول خدمات الأطفال والأسر. وبينما

تواصل اليونيسيف تنفيذ نهج الإدارة القائمة على النتائج، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تعزيز بيانات نتائج خطة العمل السنوية، فهي تعتقد أنه يتعين عليها مواصلة تلك الجهود دعماً للقدرات الوطنية لتحديد خطوط الأساس وقياس النتائج على الصعيد البرنامجي الأوسع نطاقاً.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والتخطيط

الحالة: إغلاق ملفها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٤٦ - وفي الفقرة ١٧٥، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف قيام المكتب الإقليمي للأمريكيتين ومنطقة البحر الكاريبي ومكتب منطقة جنوب السودان بما يلي: (أ) استخدام نظام إدارة البرامج بشكل كامل بوصفه أداة رصد لتنفيذ البرامج وطلب المدخلات؛ (ب) توفير التدريب لجميع رؤساء القطاعات وموظفي البرامج/المشاريع بشأن استخدام أدوات إدارة البرامج في نظام إدارة البرامج.

١٤٧ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. ونفذ المكتب الإقليمي للأمريكيتين ومنطقة البحر الكاريبي التوصية بينما يعمل مكتب منطقة جنوب السودان على تنفيذها.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٩

١٤٨ - وفي الفقرة ١٧٩، ذكر المجلس أن اليونيسيف وافقت على توصية بأن تكفل قيام شعبة السياسات والتخطيط بتضمين المبادئ التوجيهية لإعداد التقارير السنوية للمكاتب القطرية لعام ٢٠٠٨ شرط إدراج تحليل في الفرع ٢-٢ من التقرير القطري السنوي يتضمن مقارنة بين خطة العمل السنوية والنتائج الفعلية وفقاً لأداة رصد خطة العمل السنوية.

١٤٩ - توافق اليونسيف على توصية المجلس، وسيُدْرَج ما ذُكر في المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعداد التقارير السنوية للمكاتب القطرية لعام ٢٠٠٨، المقرر أن تصدر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والتخطيط

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٥٠ - وفي الفقرة ١٨٤، أوصى المجلس بأن تكفل اليونسيف قيام المكتب القطري للهند بما يلي: (أ) تقييم مقترحات المشاريع من أجل تحديد مدى كفاية التمويل المطلوب من شركاء التنفيذ والعقبات المحتملة أمام التنفيذ؛ (ب) تعزيز رصد المشاريع؛ (ج) وتوثيق ورصد إعادة برمجة المستردات واستخدامها.

١٥١ - توافق اليونسيف على توصية المجلس. ويتخذ المكتب القطري للهند الإجراءات اللازمة لتنفيذ التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكتب القطري للهند

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٥٢ - وفي الفقرة ١٨٩، أوصى المجلس بأن تكفل اليونسيف إنفاذ شعبة القطاع الخاص للقاعدة المالية ٩-٤ المتعلقة باحتفاظ اللجان الوطنية بالإيرادات.

١٥٣ - توافق اليونسيف على استعراض هذه القاعدة المالية في سياق مبادرة مواءمة النظام المالي والقواعد المالية، فضلا عن اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠١٠

١٥٤ - وفي الفقرة ١٩٠، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف بتقييم إمكانية تطبيق معدل الاحتفاظ بالإيرادات المحدد بنسبة ٢٥ في المائة على جميع اللجان الوطنية.

١٥٥ - تشير اليونيسيف إلى أن تقييم نسبة المساهمة الإجمالية لكل لجنة هو عملية متواصلة ويرهن بظروف كل لجنة من اللجان الوطنية.

الإدارة المسؤولة: جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكة معه

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٥٦ - وفي الفقرة ١٩٦، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف قيام شعبة القطاع الخاص التي تعرف الآن باسم عملية جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه، بالتشاور مع اللجان الوطنية، بتنقيح الجدول الزمني المتعلق بتقديم التقارير من أجل أن يتزامن تقديم التقارير النهائية عن الإيرادات والنفقات بالتزامن مع الموعد النهائي لتقديم التقارير المالية.

١٥٧ - تشير اليونيسيف إلى أن هذه المسألة يُنظر فيها في إطار مناقشة الاستراتيجية الأطول أجلا المتعلقة بنماذج الأعمال التجارية المقبلة اللازمة لعمليات البطاقات والمدايا.

الإدارة المسؤولة: جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٥٨ - وفي الفقرة ٢٠٠، وافقت اليونيسيف على توصية المجلس بأن: (أ) تمتثل للسياسات والإجراءات المتعلقة بتقديم تقارير السفر؛ (ب) تكفل تسوية سلفيات السفر في غضون فترة ١٥ يوما بعد انتهاء السفر.

١٥٩ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. واتخذت كل المكاتب المعنية الإجراءات اللازمة لتنفيذ التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية والقطرية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٦٠ - وفي الفقرة ٢٠٦، أوصى المجلس بأن تكفل اليونيسيف قيام المكتبين القطريين لبوليفيا والفلبين ومكتب منطقة جنوب السودان بما يلي: (أ) تقديم طلبات السفر في الوقت المناسب؛ (ب) إعداد خطة للسفر تتماشى مع دليل إدارة اليونيسيف.

١٦١ - توافق اليونيسيف على توصية المجلس. واتخذت كل المكاتب المعنية الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب القطرية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

**باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين لسابقة**

١٦٢ - أورد المجلس، في مرفق تقريره عن فترة السنتين المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، موجزا لحالة تنفيذ توصياته عن الفترات المالية السابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الأربع عشرة المدرجة باعتبار أنها لم تنفذ بعد من الفترات السابقة، ويُظهر المرفق ثلاث عشرة منها على أنها "قيد التنفيذ"، وواحدة على أنها "لم تُنفذ". والمعلومات مبينة بالترتيب الذي وردت به التوصيات في المرفق.

١٦٣ - يخلص الجدول ١١ الحالة العامة.

## الجدول ١١

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتثي في مرفق تقرير مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنها لم تنفذ بالكامل

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تُقبل	المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم تُنفذ بعد
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	٨	-	٥	-	٣	-
شعبة الموارد البشرية	٧	-	٥	١	١	-
شعبة السياسات والتخطيط	٣	-	١	-	٢	-
مكتب حنيف الإقليمي	١	-	١	-	-	-
شعبة تكنولوجيا المعلومات	٨	-	٨	-	-	-
مكتب المدير التنفيذي	٩	-	٩	-	-	-
مكتب المراجعة الداخلية للحسابات	٧	-	٧	-	-	-
مكتب أمين المجلس التنفيذي	٢	-	٢	-	-	-
شعبة البرامج	٧	-	٥	١	١	-
شعبة القطاع الخاص	٥	-	٤	-	١	-
شعبة الإمدادات	١٩	-	١٦	-	٢	١
مكتب تمويل البرامج	٥	-	٥	-	-	-
مكتب برامج الطوارئ	٤	-	٤	-	-	-
المكاتب الإقليمية	٣	-	٣	-	-	-
المكاتب القطرية	٨	-	٧	-	١	-
<b>المجموع</b>	<b>٩٦</b>	<b>-</b>	<b>٨٢</b>	<b>٢</b>	<b>١١</b>	<b>١</b>

١٦٤ - في الفقرة ٢٠ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٩)</sup> أوصى المجلس بأن تستعرض اليونيسيف تخصيصها لمواردها داخل البلدان في ضوء التفاوت بين الأولويات الاستراتيجية التي أقرها مجلس اليونيسيف ومخصصات التمويل التكميلي.

١٦٥ - نظرت اليونيسيف في آثار هذه التوصية في سياق الاستعراض التنظيمي، وأقر المجلس التنفيذي إنشاء لجنة استشارية في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ لإجراء استعراض لتخصيص الموارد.

(٩) المرجع نفسه، وثائق الدورة الحادية والستين، الملحق رقم ٥ بـ (A/61/5/Add.2)، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٦٦ - في الفقرة ٤٢، أكد المجلس مجدداً توصيته بأن تدعو اليونيسيف، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى، إلى التعجيل باستعراض خطة التأمين الطبي.

١٦٧ - بدأ استعراض خطة التأمين الطبي ولكنه لم يكتمل بعد. وتواصل اليونيسيف دعم هذا الجهد، وستشارك في الاستعراض بفعالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

١٦٨ - وفي الفقرة ٤٧، كرر المجلس توصيته بأن تعدل اليونيسيف طريقة عرضها لبياناتها المالية عن استرداد التكاليف في البيانين الأول والرابع أو أن تقدم إلى مجلسها التنفيذي تعريفاً جديداً لنفقات الدعم البرنامجي.

١٦٩ - تعمل اليونيسيف مع الأمم المتحدة والوكالات الأخرى الأعضاء في اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦، على وضع صيغة متوائمة للنظام المالي والقواعد المالية كي يقرها المجلس التنفيذي في نهاية الأمر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٧٠ - وفي الفقرة ٦٢، كرر المجلس توصيته بأن تقوم اليونيسيف بتنقيح أدلتها والملحق الخاص المتعلق بنظامها المالي وقواعدها المالية.

١٧١ - تعمل اليونيسيف مع الأمم المتحدة والوكالات الأخرى الأعضاء في اللجنة التنفيذية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، منذ آب/أغسطس ٢٠٠٦، على وضع صيغة متوائمة للنظام المالي والقواعد المالية كي يقرها المجلس التنفيذي في نهاية الأمر. وسيطلب هذا العمل تنقيحاً للملحق الخاص المتعلق بالنظام المالي والقواعد المالية. ويشكل وجود النظام المالي والقواعد المالية شرطاً مسبقاً من شروط إطار توجيه السياسات والإجراءات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٧٢ - وفي الفقرة ٧٢، أوصى المجلس اليونيسيف بأن تلحق باتفاقهما مع اللجان الوطنية مرفقاً بشأن تقديم تقاريرها المالية وتحويلها للأموال.

١٧٣ - تعكف اليونيسيف على تنقيح اتفاق التعاون وسوف تتناول رسمياً الإبلاغ المالي وتحويل الأموال في الاتفاق الجديد. وفي غضون ذلك، قامت عملية جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه بتحديث جدول تقديم تقارير اللجان الوطنية، الذي يتضمن المواعيد النهائية للإبلاغ المالي والتحويل المتوقع للأموال. وهذه الوثيقة متاحة لجميع اللجان الوطنية على شبكة الإنترنت ويجري تقاسمها خلال الاجتماع السنوي لموظفي الشؤون المالية.

الإدارة المسؤولة: جمع الأموال من القطاع الخاص والشراكات معه

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٠٩

١٧٤ - وفي الفقرة ٧٨، أوصى المجلس بأن تعمل اليونيسيف على مواءمة المعالجة الحاسوبية للحصائل المتأتية من جمع الأموال من القطاع الخاص.

١٧٥ - يجري استعراض خيارات التنفيذ في ضوء مبادرة مواءمة النظام المالي والقواعد المالية واعتماد المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام المقرر أن يتم عام ٢٠١٠.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٠

١٧٦ - وفي الفقرة ٩٩، أوصى المجلس بأن تنقح اليونيسيف الوثيقة E/ICEF/Organization/Rev.3 لتكييف أوجه مساءلة كل وحدة من الوحدات بما يتلاءم مع الالتزامات الأساسية إزاء الأطفال في حالات الطوارئ.

١٧٧ - ويجري حالياً تنقيح الوثيقة E/ICEF/Organisation/Rev.3 بالاقتران مع الاستعراض التنظيمي. وأنشئ فريق مشروع من أجل تنقيح مواصفات أوجه المساءلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والتخطيط

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٧٨ - وفي الفقرة ١٠٤، أوصى المجلس بأن تعمل اليونيسيف على الإسراع بإنشاء "مجمع مواهب" حالات الطوارئ الخاص بها.

١٧٩ - سيكون مجمع المواهب جزءاً من المرحلة الثانية من مراحل نظام مجموعة النظم والتطبيقات والنواتج - الموارد البشرية، المقرر تنفيذه خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٨٠ - وفي الفقرة ١١٣، أوصى المجلس بأن تقوم اليونيسيف على نحو أدق برصد التاريخ المستهدف لتسليم الطلبات المحلية في حالات الطوارئ وتاريخ إصدارها.

١٨١ - سيُيسر نشر النظام الواحد المتعلق بتخطيط الموارد في المؤسسة في المكاتب الميدانية خلال عام ٢٠٠٩ الرصد الأدق للمشتريات على الصعيد المحلي.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

الحالة: لم تُنفذ بعد

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٩

١٨٢ - وفي الفقرة ١٢٤، أوصى المجلس بأن تستكمل اليونيسيف قائمة المواد المعتمدة اللازمة لحالات الطوارئ.

١٨٣ - تعمل اليونيسيف حالياً على استكمال قائمة المواد المعتمدة اللازمة لحالات الطوارئ بالاقتران مع استراتيجية لتنويع المصادر، وللمشتريات، والتخزين، تستند إلى مبادئ فرز الأصناف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٠٨

١٨٤ - وفي الفقرة ١٢٨، أوصى المجلس بأن تنقح اليونيسيف الترتيبات الطويلة الأجل مع الموردين بعد استكمال قائمتها للمواد المعتمدة اللازمة لحالات الطوارئ.

١٨٥ - تعمل اليونيسيف حالياً على استكمال قائمة المواد المعتمدة اللازمة لحالات الطوارئ بالاقتران مع استراتيجية لتنويع المصادر، وللمشتريات، والتخزين، تستند إلى مبادئ فرز الأصناف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٠٨

١٨٦ - وفي الفقرة ١٧٠، أوصى المجلس بأن تساعد اليونيسيف المكاتب القطرية على ضمان إصدار تقييم واسع النطاق امتثالاً للالتزامات الأساسية إزاء الأطفال في حالات الطوارئ.

١٨٧ - يجري العمل على تنفيذ نظام رصد الأداء فيما يتعلق بالالتزامات الأساسية إزاء الأطفال والتدريب ذي الصلة. وتمت تجربة النظام بشكل كامل في بنغلاديش. واستُحدثت أداة لعرض البيانات المتعلقة برصد الأداء في مجال الالتزامات الأساسية إزاء الأطفال، من أجل تيسير تحليل معلومات التقييم.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والتخطيط

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٨٨ - وفي الفقرة ١٩٥، أوصى المجلس بأن تحدد اليونيسيف سبل الإسراع بتقييم القدرات المالية والإدارية للشركاء التنفيذيين وزيادتها خلال حالات الطوارئ.

١٨٩ - استجابة لبيئة الشراكات السريعة التغير واستحداث النهج المنسق في التحويلات النقدية في المكاتب القطرية، بما في ذلك البلدان التي تمر بحالات طوارئ، بدأت اليونيسيف عملية استعراض كامل في شباط/فبراير ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

١٩٠ - وفي الفقرة ٢٠٣، أوصى المجلس بأن تكون اليونيسيف على اتصال بمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لكفالة حفاظ الإجراءات المالية المتعلقة بالتشديد المباشر على مصالح اليونيسيف بالشكل الكافي.

١٩١ - في الوقت الجاري فيه الاتصال مع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع من أجل كفالة حفاظ الإجراءات المالية المتعلقة بالتشديد المباشر على مصالح اليونيسيف بالشكل الكافي، واصل المكتب القطري لسري لانكا السعي إلى التوصل إلى طرائق تنافسية من أجل تنفيذ الخطط المتعلقة بالمياه والأشغال الأخرى. وكانت الخطة المتوخاة في السابق من أجل إشراك مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في التنفيذ المباشر لتشديد مدارس جديدة قد توقفت، وبدأت عملية شاملة لتقديم العطاءات فيما يخص آخر مجموعة من المدارس المتضررة من كارثة أمواج تسونامي وعددها ١١ مدرسة.

الإدارة المسؤولة: المكتب القطري لسري لانكا.

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

## سادسا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

### ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١٠)</sup>

١٩٢ - يلخص الجدولان ١٢ و ١٣ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨. وحسبما ورد في الجدول ١٢، هناك عشر توصيات رئيسية قيد التنفيذ؛ ثلاث منها من المستهدف تنفيذها قبل نهاية عام ٢٠٠٨، وواحدة بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. ومن بين التوصيات الست التي لم يحدد أي تاريخ مستهدف لتنفيذها، هناك اثنتان تتعلقان بأنشطة جارية، وثلاث سيجري تحديد وضعها، ويتوقف التنفيذ الكامل لإحدى التوصيات على عوامل خارجة عن سيطرة الوكالة.

الجدول ١٢

#### حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي أُغلقت ملفها	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حُدِّد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
إدارة الشؤون المالية	٤	-	-	٤	٢	٢
إدارة الشؤون المالية/إدارة الخدمات الإدارية	١	-	-	١	-	١
إدارة الدعم الإداري	٣	-	-	٣	١	٢
إدارة الموارد البشرية	١	-	-	١	١	-
إدارة خدمات الرقابة الداخلية	١	-	-	١	-	١
<b>المجموع</b>	<b>١٠</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>١٠</b>	<b>٤</b>	<b>٦</b>

(١٠) المرجع نفسه، الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الملحق رقم ٥ جيم (A/63/5/Add.3)، الفصل الثاني.

الجدول ١٣  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تُقبل	إغلاق التوصيات التي لم تُقبل ملفها	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي لم تُحدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم تُحدد لها تاريخ مستهدف
إدارة الشؤون المالية	٥	-	-	٥	٤	١
إدارة الشؤون المالية/إدارة الخدمات الإدارية	١	-	-	١	-	١
إدارة الدعم الإداري	١٢	-	١	١١	٥	٧
إدارة الموارد البشرية	٦	-	١	٥	٣	٢
إدارة خدمات الرقابة الداخلية	٢	-	-	٢	-	٢
وحدة تنسيق البرامج ودعمها	٤	-	-	٤	٤	-
المكاتب الميدانية	١	-	١	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>٣١</b>	<b>-</b>	<b>٣</b>	<b>٢٨</b>	<b>١٦</b>	<b>١٣</b>

١٩٣ - وترد فيما يلي المعلومات التي طلبتها الجمعية العامة بشأن حالة تنفيذ التوصيات التي يتضمنها تقرير مجلس مراجعي الحسابات للفترة المالية المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وحسبما ورد في موجز ذلك التقرير، سبق أن أُدرجت معظم تعليقات هيئة الإدارة في تقرير المجلس. ولا تُقدم معلومات إضافية أدناه إلا عند الحاجة.

١٩٤ - ومن المهم ملاحظة أن الإحالات الواردة في الفقرتين ١٣ و ١٦ من تقرير المجلس إلى تواريخ الخطة الإنمائية التنظيمية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) خاطئة. فالخطة أُطلقت عام ٢٠٠٦، وبدأ التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، ومن المتوقع أن يكتمل في نهاية عام ٢٠٠٩. لذلك يجب النظر إلى معدل التوصيات التي لم تنفذ تماماً في سياق الإصلاحات الجارية في إطار الخطة الإنمائية التنظيمية، التي ستنتهي عام ٢٠٠٩.

١٩٥ - في الفقرة ٢٧، أوصى المجلس الأونروا، بالتشاور مع المانحين بهدف إعادة برمجة الموارد المبيّنة في حسابات الالتزامات غير المصفاة.

١٩٦ - يتوقف التنفيذ الكامل للتوصية على عوامل خارجة عن سيطرة الوكالة.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

١٩٧ - وفي الفقرة ٣٢، أوصى المجلس الأونروا باستعراض إمكانية تحصيل الديون من السلطة الوطنية الفلسطينية وتخصيص اعتمادات للديون المشكوك في إمكانية تحصيلها حسب الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية فترة السنتين عام ٢٠٠٩

١٩٨ - وفي الفقرة ٣٧، أوصى المجلس الأونروا بأن تدرج جميع أراضيها ومبانيها في بياناتها المالية.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ستنتهي عملية إعادة التقييم بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ تمهيدا لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٩٩ - وفي الفقرة ٤٦، أوصى المجلس الأونروا بأن تعمل، بالتنسيق مع الأمم المتحدة، على كفالة تحديد التزاماتها المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وتسجيلها بدقة.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون المالية بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٠٠ - وفي الفقرة ٥١، أوصى المجلس الأونروا بأن: (أ) تستكمل خطتها المتعلقة بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتكفل إقرارها؛ (ب) تشرك جميع الأطراف الفاعلة في خطتها المتعلقة بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وأن تعد آلية لإبلاغ تلك الأطراف.

٢٠١ - لقد أُجيزت الخطة وسيوافق عليها بصفة نهائية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٠٢ - وفي الفقرة ٥٥، أوصى المجلس الأونروا بأن تنقح معايير إدراج موردين جدد في سجلاتها المتعلقة بالموردين المعتمدين وأن تحدد في إطار قواعد وإجراءات مشترياها الطريقة التي ينبغي اتباعها لتطبيق تلك العوامل.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: إصدار دليل مشتريات جديد يتمشى مع ممارسة سوق الأمم المتحدة العالمية ونظام الترميز الموحد للأمم المتحدة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨

٢٠٣ - وفي الفقرة ٥٩، أوصى المجلس الأونروا بأن تحفظ في ملفات التسجيل جميع الوثائق ذات الصلة، بما فيها سجلات تقييم الموردين.

٢٠٤ - يجري حالياً دمج المعلومات المتعلقة بتقييم أداء الموردين والأشكال الخاصة به في إجراءات الأونروا وأدلتها.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٠٥ - وفي الفقرة ٦٣، أوصى المجلس الأونروا بكفالة قيام المكاتب الميدانية بتحديث سجلات الموردّين المعتمدين لديها بشكل منتظم.

٢٠٦ - تم تحديث جميع ملفات تسجيل الموردّين بشكل كامل في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الميدانية/إدارات المشتريات واللوجستيات الميدانية

الحالة: نُفِذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٠٧ - وفي الفقرة ٦٧، أوصى المجلس الأونروا بأن تعيد النظر في ترتيباتها المتعلقة بمسك سجلات المخزونات يدويا.

٢٠٨ - تم إنشاء نظام إدارة المشتريات والمخزون الجديد.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: نُفِذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٠٩ - وفي الفقرة ٧٠، أوصى المجلس الأونروا بأن تتقيد بالمبادئ التوجيهية للمهل الخاصة بمختلف مراحل عملية الشراء.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢١٠ - وفي الفقرة ٧٤، أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) مسك سجل بالأصول يشمل جميع الممتلكات غير المستهلكة، بما فيها الأراضي والمباني، وترد فيه تكاليف هذه الأصول، وأوصافها، وعددها، وتاريخ حيازتها، لكفالة المساءلة عن هذه الممتلكات؛

(ب) تنفيذ إجراءات للتحقق دوريا من وجود الأصول ماديا ومن حالتها ومعرفة أسباب أوجه التباين الموجودة وتسويتها.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: سُنْفذ سجل الأصول الموحدة المركزي للأونروا مع وحدة أصول نظام الإدارة المالية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

٢١١ - وفي الفقرة ٨٠، أوصى المجلس الأونروا بالنظر في أن تكشف، في البيانات المالية، عن قيمة الممتلكات المستهلكة غير المستخدمة في نهاية الفترة المالية، من أجل تحسين الشفافية والمساءلة والإبلاغ المالي، وتحضيرا لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري/إدارة الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يُحدد فيما بعد، ويتوقف ذلك على تنفيذ نظام إدارة المشتريات والمخزون  
٢١٢ - وفي الفقرة ٨٥، أوصى المجلس الأونروا بإعداد خطط متعلقة بالموارد البشرية في مكاتبها الميدانية.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢١٣ - وفي الفقرة ٨٨، أوصى المجلس الأونروا بإضفاء طابع رسمي على عملية التخطيط لتعاقب الموظفين.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢١٤ - وفي الفقرة ٩٢، أوصى المجلس الأونروا بإعداد خطط لتطوير كفاءات الموظفين الشخصية، وذلك كجزء من عملية تقييم الأداء.

٢١٥ - يجري حالياً نشر النظام الإلكتروني لتقرير تقييم الأداء.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢١٦ - وفي الفقرة ٩٣، أوصى المجلس بأن يقدم المسؤولون آراء موثقة أثناء استعراض تقييم أداء الموظفين.

٢١٧ - يجري حالياً نشر النظام الإلكتروني لتقرير تقييم الأداء.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢١٨ - وفي الفقرة ٩٨، أوصى المجلس الأونروا بإضفاء طابع رسمي على معالم توزيع الوظائف بين الجنسين ورصد جميع التعيينات الجديدة في ضوء تلك المعالم.

٢١٩ - في نيسان/أبريل ٢٠٠٨، اعتمدت الأونروا الاستراتيجية الشاملة لتعميم المنظور الجنساني في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: نُفِّذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٢٠ - وفي الفقرة ١٠١، أوصى المجلس الأونروا بتضمين خطة الموارد البشرية لديها استراتيجية لإدارة شغل الوظائف الشاغرة لفترات طويلة في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٢١ - وفي التوصية ١٠٧، أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) وضع خطة شاملة للتعافي من الكوارث وخطة لاستعادة القدرة على العمل وتعميمهما على جميع الموظفين؛ (ب) اختبار خطة التعافي من الكوارث هذه واستعراضها وتحديثها بشكل منتظم.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٢٢ - وفي الفقرة ١١٢، أوصى المجلس الأونروا بمعالجة مواطن الضعف التي جرى تبيئها في إجراءات التخزين الاحتياطي للبيانات ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات على صعيد الوكالة ككل.

٢٢٣ - في موجز مشروع تقرير مجلس مراجعي الحسابات، توصف نظم التخزين الاحتياطي للبيانات الخاصة بالوكالة على أنها "غير ملائمة"، بينما تشير التوصية إلى "ضعف" في إجراءات التخزين الاحتياطي للبيانات. والإجراء الذي لم ينفذ بعد هو أن يتم خارج الموقع تخزين لأشرطة التخزين الاحتياطي اللازمة للبيانات الميدانية المحلية التي لا تتضمن سوى الوثائق المشتركة وسجلات البريد الإلكتروني. وسيُعالج ذلك بحلول نهاية آب/أغسطس ٢٠٠٨ من خلال إصدار تعليمات تقنية ستضمن وضع إجراءات التخزين الاحتياطي للبيانات في كل المكاتب الميدانية.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٢٤ - وفي الفقرة ١١٦، أوصى المجلس الأونروا باستعراض خططها الاستراتيجية لنظم المعلومات واستكمالها بصورة منتظمة، مع مراعاة المعايير الدولية وأفضل الممارسات.

٢٢٥ - ستستعرض لجنة إدارة المعلومات بانتظام خطة الأونروا الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٢٦ - وفي الفقرة ١٢١، أوصى المجلس الأونروا بوضع سياسة لأمن نظم المعلومات من أجل إنفاذ وتنظيم عملية الحصول على البيانات والمعلومات الحساسة والسرية.

٢٢٧ - تقوم لجنة إدارة المعلومات حالياً باستعراض السياسات.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٢٨ - وفي الفقرة ١٢٥، أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) وضع سياسات لمراقبة التغيير من أجل إدخال تغييرات في حالات الطوارئ؛ و (ب) إنفاذ إجراءات موحدة تتعلق بطلبات إدخال تغييرات على نظم التطبيق.

٢٢٩ - إن البيان القائل بأن الأونروا ليس لديها أي إجراءات رسمية موافق عليها لمراقبة التغييرات بالنسبة إلى التغييرات الطارئة غير صحيح. وقد أُخطِر مراجعو الحسابات بأنه تم تنقيح التعليمات التقنية رقم ١ لشعبة نظم المعلومات التابعة الأونروا لإدراج التغييرات الطارئة. وصدرت التعليمات الجديدة في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: (أ) مستمرة التنفيذ، (ب) التعليمات المنقحة صدرت في تموز/يوليه ٢٠٠٨  
٢٣٠ - وفي الفقرة ١٢٨، أوصى المجلس الأونروا بتخصيص ما يكفي من الموارد  
لمكاتب مساعدة الموظفين.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد  
٢٣١ - وفي الفقرة ١٣١، أوصى المجلس الأونروا بتوحيد سياسات مكاتب المساعدة  
وإجراءاتها وهيكلها لكفالة الاتساق في معايير تقديم الخدمات.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨، ويتوقف التنفيذ التام على الموارد المتاحة  
٢٣٢ - وفي الفقرة ١٣٧، أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) النظر في إجراء  
استعراضات مكتوبة أو غيرها من الإجراءات البديلة المتعلقة بالمهام حيث تحول الحالة  
الأمنية دون القيام بزيارة ميدانية؛ (ب) إدراج صندوق ادخار الموظفين المحليين في خطة  
عملها المتعلقة بمراجعة الحسابات.

٢٣٣ - في هذا الصدد، روعي في الفقرة ١٣٨ الظروف الأمنية التي قد تحول دون إتمام  
الزيارات الميدانية في غزة والضفة الغربية ولبنان.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الرقابة الداخلية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٣٤ - وفي الفقرة ١٤٣، أوصى المجلس بأن تنفذ الأونروا بالاشتراك مع إدارة خدمات الرقابة الداخلية التوصيات التي أسفرت عنها عملية استعراض الأقران.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الرقابة الداخلية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يحدد فيما بعد

٢٣٥ - وفي الفقرة ١٥٨، أوصى المجلس الأونروا باعتماد سياسات تشمل إدارة جميع المشاريع، بما في ذلك في جملة أمور، تحديد مسؤوليات جميع الأطراف الفاعلة الرئيسية، وكذلك توفير الكفاءات والدورات التدريبية اللازمة.

٢٣٦ - يتناول الفصل ١٥ من مشروع تقرير المجلس إدارة البرامج والمشاريع ويتضمن أربع توصيات تتصل تحديداً بإدارة المشاريع. ووردت تعليقات الأونروا فيما يتصل بالتوصيات أساساً في الفقرات ذات الصلة من تقرير المجلس. وتقر الأونروا بوجود بعض نواحي القصور في إدارة المشاريع، وهي بصدد معالجتها كجزء من خططها الإنمائية التنظيمية. وهي تقوم بذلك كجزء من الجهود التي تبذلها لإصلاح إدارة الدورة البرنامجية الجارية على قدم وساق. فعلى سبيل المثال:

(أ) من خلال إنشاء وحدة دعم تنسيق البرامج، وتعيين موظفين للرصد والتقييم في المقر، وتعيين موظفي دعم برنامجي في كل مكتب من المكاتب الميدانية، أحرزت الأونروا تقدماً ملموساً في إقامة مجتمع لموظفي البرامج والمشاريع في جميع المكاتب الميدانية وفي المقر؛

(ب) وضعت الأونروا سياسات للرصد والتقييم وإطاراً مرافقاً لها؛

(ج) تجري وحدة تنسيق البرامج ودعمها تدريباً في جميع أقسام الوكالة بشأن التخطيط والرصد والتقييم والتنفيذ؛

(د) في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أصدرت الأونروا دليلاً لإدارة البرامج والمشاريع يتضمن مبادئ توجيهية عملية ومجموعة أدوات لتوجيه اعتماد أفضل الممارسات في جميع جوانب دورة المشاريع والبرامج؛

(هـ) تقوم الأونروا حالياً بوضع استراتيجية متوسطة الأجل تغطي الفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٦ وهي في الوقت نفسه تضع خطط تنفيذ ثنائية السنوات (٢٠١٠-٢٠١١) لكل موقع من مواقعها الميدانية.

٢٣٧ - ولا يزال مجال إدارة المشاريع بحاجة إلى المزيد من العمل، بما في ذلك تنقيح دليل إجراءات مشاريع الوكالة، وهو تنقيح سيكون من شأنه، إلى جانب الإصلاحات الأخرى الجارية في إطار الخطة الإنمائية التنظيمية، معالجة التوصيات الواردة في الفقرات ١٥٨ و ١٦٢ و ١٦٥ و ١٦٩.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٣٨ - وفي الفقرة ١٦٢، أوصى المجلس الأونروا بإنشاء نظام لتسجيل وتطبيق الدروس المستفادة من تنفيذ المشاريع.

٢٣٩ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ١٥٨.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٤٠ - وفي الفقرة ١٦٥، أوصى المجلس الأونروا باستكمال دليل إجراءات المشاريع بمدخلات من المكاتب الميدانية ومقارنته بأفضل الممارسات والمعايير الدولية كأساس مرجعي.

٢٤١ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ١٥٨.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٤٢ - وفي الفقرة ١٦٩، أوصى المجلس الأونروا بالاتصال بالمكاتب الميدانية لتقديم الدعم اللازم لإدارة المشاريع الذي تحتاج إليه تلك المكاتب.

٢٤٣ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ١٥٨.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٢٤٤ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات السنتين السابقتين. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٤ المشار إليها متبقية من فترات سابقة. وترد المعلومات عن التوصيات المتعلقة بالفترتين الماليتين المنتهيتين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٣.

٢٤٥ - ويلخص الجدول ١٤ الحالة العامة.

الجدول ١٤

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتئي في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنها لم تنفذ بالكامل

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي حُدد يُحدد لها	التوصيات التي حُدد يُحدد لها	التوصيات التي لم تُنفذ	التوصيات التي لم تُنفذ	التوصيات التي لم تُنفذ	الإدارة المسؤولة
عدد التوصيات التي لم تُقبل ملفها	عدد التوصيات التي حُدد يُحدد لها	عدد التوصيات التي حُدد يُحدد لها	عدد التوصيات التي لم تُنفذ	عدد التوصيات التي لم تُنفذ	عدد التوصيات التي لم تُنفذ	
٥	٤	٥	-	-	٥	إدارة الدعم الإداري
٤	٤	٤	-	-	٤	إدارة الموارد البشرية
٥	٥	٥	-	-	٥	وحدة تنسيق البرامج ودعمها
١٤	١٣	١٤	-	-	١٤	المجموع

٢٤٦ - في الفقرة ٤٨ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(١١)</sup>، أوصى المجلس الأونروا بأن تعتمد وتنفذ مدونة قواعد سلوك للموردين تتماشى مع مدونة قواعد السلوك لموردي الأمم المتحدة.

٢٤٧ - أصبح مشروع نظام إدارة المشتريات والمخزون في المرحلة الأخيرة من التنفيذ في كل مناطق عمليات الوكالة ومواقع المقر ومن المقرر انتهاء ذلك في الربع الثالث من عام ٢٠٠٨. ومن المقرر إنهاء تنفيذ النظام كي يتزامن مع وضع دليل المشتريات الجديد في صيغته النهائية (إقراره) وتوزيعه على جميع الأطراف المعنية، سواء الداخلية أو الخارجية. وسيصدر دليل مشتريات جديد يتماشى مع ممارسة سوق الأمم المتحدة العالمية ونظام الترميز الموحد للأمم المتحدة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ (وفقاً للتوصية الواردة في الفقرة ٥٥ من تقرير المجلس عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧).

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٤٨ - وفي الفقرة ٥٧، أوصى المجلس الأونروا بالتعجيل بتجميع وتنفيذ خطة شاملة للموارد البشرية.

٢٤٩ - طوال عام ٢٠٠٧، أُجزم عمل هام لوضع استراتيجية لملاك الموظفين تتوخى تناول إدارة الملاك على مستوى استراتيجي وتشغيلي وتقني وعلى مستوى السياسات. وفي نهاية عام ٢٠٠٧، تم إعداد الملاك على مستوى استراتيجي من خلال وضع استراتيجية قوة عمل تضمنت رؤية قوة العمل وخصائص قوة العمل ومسائل استراتيجية يجب معالجتها. وتضم الخطة الإنمائية التنظيمية استراتيجية لإدارة الموارد البشرية (وضعت في صيغتها النهائية في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦) أعدت من خلال مشاورات داخلية مكثفة وبمساعدة خبير خارجي. وتستخدم الاستراتيجية كأساس لخطة إدارة الموارد البشرية لعام ٢٠٠٨، وحددت كل شعبة نواتجها في مقابل الأهداف المحددة في الاستراتيجية.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

(١١) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ جيم (A/61/5/Add.3)، الفصل الثاني.

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٥٠ - وفي الفقرة ٦٢، أوصى المجلس الأونروا بما يلي: (أ) وضع خطة تدريب شاملة تستند إلى إجراء تقييم رسمي للاحتياجات، (ب) تحديد مبلغ مناسب للتدريب في مخصصات الميزانية على أساس احتياجات التدريب.

٢٥١ - أُجري في المقر والمراكز الميدانية تقييم شامل لاحتياجات التدريب. وأُنجزت خطة للتدريب على نطاق الوكالة (كجزء من عناصر التدريب المختلفة المدرجة في الخطة الإنمائية التنظيمية) وخصّصت ميزانية التدريب وفقاً لأولوية الاحتياجات في الوكالة بأكملها. وتوجد سياسات تدريب أيضاً في شكل مشروع وستُنجز بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨ لخطة التدريب، وسوف يكون تنفيذ الأنشطة مستمراً

٢٥٢ - وفي الفقرة ٧٧، أوصى المجلس الأونروا بوضع خطة رسمية لتعاقب الموظفين.

٢٥٣ - يشكل التخطيط لتعاقب الموظفين جزءاً من التخطيط العام للقوة العاملة (في إطار الخطة الإنمائية التنظيمية) وسيجري الاضطلاع به عام ٢٠٠٨. وبالإضافة إلى ذلك، تجرى مقابلات انتهاء الخدمة بشكل منتظم للموظفين الدوليين. ولضمان أن يتوافر للأونروا كوادر كافية من كبار الموظفين الذين يمكن اختيارهم ليحلوا محل الموظفين المتقاعدين، بدأ على نطاق واسع في عام ٢٠٠٧ تدريب معتمد خارجياً لتنمية القدرات القيادية والإدارية.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٥٤ - وفي الفقرة ٨٠، أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بتجميع خطط التطور الشخصي لجميع الموظفين كجزء من عملية تقييم الأداء.

٢٥٥ - يتم حالياً استعراض نظام تقييم الأداء في الأونروا وهو جزء لا يتجزأ من التغييرات في تصنيف الموظفين المحليين وتعويضاتهم. بموجب الخطة الإنمائية التنظيمية. وفي غضون ذلك، اعتمد نظام مؤقت لتقييم أداء الموظفين المحليين من رتبة الخدمات العامة - ١٦ وما فوقها، والموظفين الدوليين في شكل صيغة معدلة لتقرير تقييم الأداء الإلكتروني. وبالنسبة إلى باقي الموظفين، سيعالج تخطيط إدارة الأداء والعمل الشخصي في المراحل الأخيرة من عام ٢٠٠٨ وفقاً لمبادرتي تصنيف الوظائف وإدارة التعويضات. وبدأ فريق عامل مكلف بتقديم الخيارات بهذا الشأن أعماله في أيار/مايو ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٥٦ - وفي الفقرة ٨٤، أوصى المجلس الأونروا بأن تضع سياسات وإجراءات لنهج إداري قائم على أساس النتائج تمكّن من إجراء التخطيط الاستراتيجي، ووضع الأهداف، ورصد العمليات، وتشجيع اتخاذ قرارات إدارية فعّالة، وتقديم تقارير عن الأداء.

٢٥٧ - تعالج الأونروا حالياً نواحي القصور المحددة في إدارة المشاريع كجزء من خطتها الإنمائية التنظيمية. وهي تقوم بذلك كجزء من الجهود التي تبذلها لإصلاح إدارة الدورة البرنامجية الجارية على قدم وساق. فعلى سبيل المثال:

(أ) من خلال إنشاء وحدة دعم تنسيق البرامج، واستخدام موظفين للرصد والتقييم في المقر، وتعيين موظفي دعم برنامجي في كل مكتب من المكاتب الميدانية، أحرزت الأونروا تقدماً ملموساً في إقامة مجتمع لموظفي البرامج والمشاريع في جميع المكاتب الميدانية وفي المقر؛

(ب) وضعت الأونروا سياسات للرصد والتقييم وإطاراً مرافقاً لها؛

(ج) تجري وحدة تنسيق البرامج ودعمها تدريباً في جميع أجزاء الوكالة بشأن

التخطيط والرصد والتقييم والتنفيذ؛

(د) في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، أصدرت الأونروا دليلاً لإدارة البرامج والمشاريع يتضمن مبادئ توجيهية عملية ومجموعة أدوات لتوجيه اعتماد أفضل الممارسات في جميع جوانب دورة المشاريع والبرامج؛

(هـ) تقوم الأونروا حالياً بوضع استراتيجية متوسطة الأجل تغطي الفترة بين عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٦ وهي في الوقت نفسه تضع خطط تنفيذ ثنائية السنوات (٢٠١١-٢٠١٠) لكل موقع من مواقعها الميدانية.

٢٥٨ - ولا يزال مجال إدارة المشاريع بحاجة إلى المزيد من العمل، بما في ذلك تنقيح دليل إجراءات مشاريع الوكالة، وهو تنقيح سيكون من شأنه، إلى جانب الإصلاحات الأخرى الجارية في إطار الخطة الإنمائية التنظيمية، معالجة التوصيات الواردة في الفقرات ٨٤ و ٩٣ و ٩٩ و ١٠٤ و ١٠٧.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٥٩ - وفي الفقرة ٩٣، أوصى المجلس الأونروا بتقييم أداء المكاتب الميدانية في مقابل أهداف تلك المكاتب، وتقديم تقريرها عن أدائها تبعاً لذلك.

٢٦٠ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٤.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٦١ - وفي الفقرة ٩٩، أوصى المجلس الأونروا بأن تجمّع وثيقة مشروع تتضمن خطة عمل، بحيث تشمل أطراً زمنية ومسؤوليات، لتنفيذ الإدارة القائمة على أساس النتائج تنفيذاً كاملاً.

٢٦٢ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٤.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٦٣ - وفي الفقرة ١٠٤، أوصى المجلس الأونروا بأن: (أ) تعتمد سياسات تشمل إدارة جميع المشاريع؛ (ب) تحدد مسؤوليات جميع الجهات الفاعلة، وكذلك ما هو مطلوب من كفاءات وتدريب.

٢٦٤ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٤.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٦٥ - وفي الفقرة ١٠٧، أوصى المجلس الأونروا بأن تسجل جميع الدروس المستفادة من خلال عملية مناسبة لإعداد وتقديم التقارير لتسهيل الحصول عليها وسرعة الرجوع إليها.

٢٦٦ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٤.

الإدارة المسؤولة: وحدة تنسيق البرامج ودعمها

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٩

٢٦٧ - وفي الفقرة ١٤٦، أوصى المجلس الأونروا بإنفاذ: (أ) إجراءات موحدة تتعلق بطلبات إدخال تغييرات على نظم التطبيق؛ (ب) عملية موجزة وكاملة ومعتمدة لمراقبة التغيير من أجل إدخال تغييرات في حالات الطوارئ.

٢٦٨ - تم تنقيح التعليمات التقنية رقم ١ المتعلقة بشعبة نظم المعلومات التابعة للأونروا لإدراج التغييرات الطارئة. وصدرت التعليمات الجديدة في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٢٦٩ - وفي الفقرة ١٥٣، أوصى المجلس بأن تقوم الأونروا بما يلي: (أ) وضع واعتماد وإصدار خطة شاملة لاستئناف التشغيل بعد الكوارث وإبلاغ جميع العاملين بها؛ (ب) اختبار واستعراض وتحديث خططها لاستئناف التشغيل بعد الكوارث بشكل منتظم.

٢٧٠ - بغرض التعجيل بتنفيذ كل التوصيات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات، استعانت الأونروا بخدمات خبير استشاري لوضع مشروع إطار خطة استئناف بعد الكوارث من المتوقع أن تناقشه وتعتمده لجنة إدارة المعلومات التي أنشئت حديثاً. ووقعت الأونروا مذكرة تفاهم مع إدارة الدعم الميداني لكي تُنقل كل التطبيقات المركزية المطورة حديثاً إلى مركز البيانات في برينديزي، إيطاليا، التي ستقدم خدمات الاستئناف بعد الكوارث. ويجري حالياً تنفيذ شبكة واسعة دولية ثانية للربط بين البيانات. ومن المقرر استكمال خطة الاستئناف بعد الكوارث المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٢٧١ - وفي الفقرة ١٥٧، أوصى المجلس الأونروا بأن تقوم، على نحو منتظم، بوضع وإقرار وتنفيذ وتحديث سياسات استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إنفاذ وتنظيم إمكانية الحصول على البيانات والمعلومات الحساسة والسريّة.

٢٧٢ - ستضطلع لجنة إدارة المعلومات التي أنشئت حديثاً في الأونروا بدور محوري في تنفيذ وتحديث السياسات الاستراتيجية لنظم المعلومات، إذ إن صلاحيتها تشمل الاستعراض المنتظم لخطة الوكالة الاستراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. والمرحلة الأولى هي وضع إطار سياسات لشعبة نظم المعلومات بحلول الربع الثاني من عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٢٧٣ - وفي الفقرة ١٦٢، أوصى المجلس الأونروا بأن تنقح سياستها الأمنية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات بغية تعزيز ضوابط الدخول المنطقي إلى البيئة الحاسوبية.

٢٧٤ - وُضعت سياسة كلمة السر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨. ونظراً للحدود التقنية التي يفرضها نظام التشغيل، عُلّق تنفيذ السياسات لحين إيجاد حل للمشكلة التقنية مع البائع.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

## سابعاً - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١٢)</sup>

٢٧٥ - يلخص الجدولان ١٥ و ١٦ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ١٥

### حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت أو	التوصيات التي نُفذت أو		عدد التوصيات التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
			المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	
إدارة خدمات الدعم	٢	-	٢	٢	-
إدارة التدريب	١	-	١	-	-
إدارة البحوث	١	-	١	١	-
إدارة الشؤون الإدارية - الأمم المتحدة	٢	٢	-	-	-
المجموع	٦	٢	١	٣	-

(١٢) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ دال (A/63/5/Add.4)، الفصل الثاني.

الجدول ١٦  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها
إدارة خدمات الدعم	-	-	٧	٧	-
إدارة التدريب	-	٢	-	-	-
إدارة البحوث	-	-	١	١	-
إدارة الشؤون الإدارية - الأمم المتحدة	٢	-	-	-	-
المجموع	٢	٢	٨	٨	-

٢٧٦ - في الفقرة ٢١، أوصى المجلس بأن يقوم معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بما يلي: (أ) رصد تنفيذ استراتيجيات جمع الأموال لمعالجة مشكلة التمويل معالجة كاملة؛ (ب) تقييم استراتيجيات جمع الأموال باستقاء آراء الجهات المانحة والجهات المستفيدة عن مدى فعالية البرامج.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمر التنفيذ

٢٧٧ - وفي الفقرة ٣٠، أوصى المجلس بأن يعيد المعهد النظر في كشف "الأرصدة المتصلة بالمشاريع الممولة من المانحين" كبنء مستقل في إطار حصة الاحتياطي وأرصدة الصناديق من البيان الثاني، حيث إن هذا الإجراء سيسهل فهم البيانات المالية.

٢٧٨ - أورد المجلس في الفقرة ٣١، دعماً لتوصيته، أن أرصدة الصناديق في نهاية الفترة فيما يتعلق بصندوق المنح للأغراض الخاصة تمثل أموالاً مرصودة، ومن ثم ينبغي تصنيفها باعتبارها "أرصدة متصلة بالمشاريع الممولة من المانحين". إلا أن الإدارة تلاحظ أن أرصدة نهاية الفترة في جميع الصناديق الاستثمارية العامة، ومنها صندوق المنح للأغراض الخاصة، تمثل أرصدة للأموال المرصودة، حيث يتم توفير التمويل للأغراض محددة، ومن ثم فجانء تخصيص الأموال في حد ذاته لا ينفرد به صندوق المنح للأغراض الخاصة التابع للمعهد. ومن الملاحظ

أيضا أنه بالنسبة لجميع الصناديق الاستثمارية العامة الأخرى، بما في ذلك تلك الواردة في البيانات المالية للأمم المتحدة، أدرجت تلك الأرصدة في بيانات الصناديق الاستثمارية العامة باستمرار على مدى العديد من فترات السنتين باعتبارها "فائضا تراكميا"، الأمر الذي حظي بقبول المجلس، كما أنه يتماشى والمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولذلك فالإدارة، بعد إعادة النظر في التوصية الواردة في الفقرة ٣٠، ليس بوسعها قبول التوصية

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون الإدارية - الأمم المتحدة

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٧٩ - وفي الفقرة ٣٥، أوصى المجلس بأن يعيد المعهد النظر في كشف بيان التدفقات النقدية بحيث يشمل حصته في صندوق النقدية المشترك.

٢٨٠ - يتبع العرض الحالي لصندوق النقدية المشترك ممارسات معمول بها منذ فترة طويلة، وقبلت بها مجالس مراجعي الحسابات المتعاقبة في كل البيانات المالية التي تمت المصادقة عليها. وقد تم تعريف الاستثمارات، في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بوصفها تتضمن على وجه التحديد الاستثمارات التي تدرج في إطار صندوق النقدية المشترك. وبهذه الصفة، فإن صندوق النقدية المشترك يعتبر جزءا لا يتجزأ من "الاستثمار"، وتشكل التغييرات في صندوق النقدية المشترك تغييرات في الأنشطة الاستثمارية التي تصنف بناء على ذلك ضمن "التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية"، وفقا للمرفق الرابع ألف من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولما كان عرض صندوق النقدية المشترك ضمن الأنشطة الاستثمارية المدرجة في بيان التدفقات النقدية يمثل للمعايير المحاسبية، فإن الإدارة لا يسعها أن تقبل هذه التوصية.

٢٨١ - إلا أن الإدارة مع ذلك ستأخذ في الاعتبار الشواغل التي أثارها المجلس أثناء تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: إدارة الشؤون الإدارية - الأمم المتحدة

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٨٢ - وفي الفقرة ٣٨، أوصى المجلس بأن يلتمس المعهد تقديم قوائم الأسعار عند شراء السلع المنخفضة القيمة وفقا للقاعدة ٩-٤-١ من دليل الأمم المتحدة للمشتريات.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٢٨٣ - وفي الفقرة ٤٢، أوصى المجلس بأن يعزز المعهد رصد الممتلكات غير المستهلكة والرقابة عليها في سبيل تحسين المساءلة والكفاءة التشغيلية.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٢٨٤ - وفي الفقرة ٤٧، أوصى المجلس بحل مسألة التداخل بين الوظائف المالية والمحاسبية.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: أوائل عام ٢٠٠٩

٢٨٥ - وفي الفقرة ٥٢، أوصى المجلس بأن يواصل المعهد بذل الجهود في سبيل زيادة التوازن في التوزيع الجغرافي للموظفين.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمر التنفيذ

٢٨٦ - وفي الفقرة ٥٥، أوصى المجلس مجدداً بأن ينفذ المعهد المعيار ISO 17799 الصادر عن المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم  
الحالة: قيد التنفيذ  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: ٢٠٠٩

٢٨٧ - وفي الفقرة ٥٩، أوصى المجلس بأن يعيد المعهد النظر في الترتيبات التي يقوم بها بشأن مركز برنامج اليونيتار للتعليم بالمراسلة في مجال عمليات حفظ السلام (المسمى الآن معهد التدريب على عمليات السلام) كمصدر من مصادر تقديم الخدمات.

الإدارة المسؤولة: إدارة التدريب  
الحالة: تم التنفيذ  
الأولوية: عالية  
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٨٨ - وفي الفقرة ٦٠، أوصى المجلس بأن يعيد المعهد النظر في عقده القائم مع برنامج التعليم بالمراسلة في مجال عمليات حفظ السلام والنظر في إدراج الشروط التالية على الأقل في العقد الجديد: (أ) زيادة الحصص المتوية لليونيتار (الرسم السنوي العام) في عوائد البرنامج؛ (ب) التحويل الفوري للرسم السنوي العام بحيث تفرض فوائد على كل شهر تأخير؛ (ج) تحديد الفترة التي يغطيها العقد؛ (د) تحديد أسس إنهاء العقد.

الإدارة المسؤولة: إدارة التدريب  
الحالة: تم التنفيذ  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٨٩ - وفي الفقرة ٦٥، أوصى المجلس بأن يجري المعهد مرة واحدة على الأقل في السنة تقييماً وافياً لحالة إنجاز البرامج والمشاريع المحددة الأهداف.

الإدارة المسؤولة: إدارة البحوث  
الحالة: قيد التنفيذ  
الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٢٩٠ - وفي الفقرة ٧٤، كرر المجلس تأكيد توصيته السابقة بأن يعزز المعهد مبادئه التوجيهية المتصلة بالتصدي لخطر الفساد والغش في الداخل، بما يتماشى مع خطة وسياسة الأمم المتحدة الراميتين إلى منع الغش.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٢٩١ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ موجزا لحالة تنفيذ توصيات الفترات المالية السابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الإحدى عشرة المتبقية من فترات سابقة، وردت منها في المرفق ١٠ توصيات باعتبارها "نفذت جزئيا" وواحدة باعتبارها "لم تُنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي جاءت به التوصيات في المرفق.

٢٩٢ - ويلخص الجدول ١٧ الحالة العامة.

الجدول ١٧

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتئي في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنها لم تنفذ بالكامل

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُنفذ أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُنفذ أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُنفذ أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُنفذ أو المطلوب إغلاق ملفها
إدارة التدريب	١	-	١	-	-
إدارة البحوث	-	-	٢	٢	-
إدارة خدمات الدعم	-	-	٨	٨	-
المجموع	-	-	١١	١٠	١٠

٢٩٣ - في الفقرة ٤٢ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(١٣)</sup>، أوصى المجلس بأن يكفل المعهد معالجة مصالحه القانونية والمالية وحمايتها بشكل سليم من خلال اتفائه مع برنامج اليونيتار للتعليم بالمراسلة في مجال عمليات حفظ السلام من أجل تنفيذ ذلك البرنامج.

الإدارة المسؤولة: إدارة التدريب

الحالة: تم التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٩٤ - وفي الفقرة ٥٢، أوصى المجلس بأن يواصل المعهد جهوده في سبيل زيادة التوازن في التوزيع الجغرافي للموظفين.

٢٩٥ - يفرض المعهد سياسة توظيف صارمة لإعطاء الأولوية لمقدمي الطلبات من البلدان النامية. فمن تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى تاريخه كان من أصل ثمانية تعيينات ستة تعيينات من البلدان النامية.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٢٩٦ - وفي الفقرة ٧٥، أوصى المجلس بأن يقوم المعهد برصد مؤشرات النواتج والنتائج.

٢٩٧ - عقب إعادة هيكلة المعهد أنشئت إدارة البحوث حيث ستعالج هذه المسألة، التي لم تعالج في السابق بسبب الافتقار إلى الموارد من الموظفين.

الإدارة المسؤولة: إدارة البحوث

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

(١٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ دال (A/61/5/Add.4)، الفصل الثاني.

٢٩٨ - وفي الفقرة ٨١، أوصى المجلس بأن يطور المعهد مشاركة منتظمة في أفضل الممارسات التي تستحدثها وحداته وأن ينظر في تنسيق شكل ومحتوى أدوات التقييم لديه من أجل تعزيز تقييم أنشطته التدريبية وتبسيط عملية إعداد التقارير.

٢٩٩ - للاطلاع على التعليقات، انظر أعلاه الرد على توصية المجلس الواردة في الفقرة ٧٥.

الإدارة المسؤولة: إدارة البحوث

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٣٠٠ - وفي الفقرة ٨٨، أوصى المجلس بأن يقوم المعهد بما يلي (أ) استعراض وظيفة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الراهنة للنظر فيما إذا كانت مدعومة بالعدد المناسب من الموظفين، (ب) تحسين تعاونه مع منظمات الأمم المتحدة لزيادة الانتفاع من الخبرة المتوافرة على نطاق المنظومة، و (ج) اعتماد اختصاصات محددة للجنة تكنولوجيا المعلومات التابعة له.

٣٠١ - التوصيات الواردة في الفقرات ٨٨ و ٩٦ و ٩٨ و ١٠٤ و ١٠٧ و ١٠٩ تتعلق بمجال تكنولوجيا المعلومات. ولم يكن لدى المعهد ما يكفي من الموارد المالية أو البشرية لتنفيذ التوصيات في وقت سابق، بيد أن الخطط المالية والفنية أصبحت جاهزة الآن وقد بدأ التنفيذ.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٣٠٢ - وفي الفقرة ٩٢، أوصى المجلس بأن يقوم المعهد بتعزيز مبادئه التوجيهية المتعلقة بخطر الفساد والغش في الداخل (بما في ذلك إجراءات لإلزام جميع الأطراف بالامتثال للسياسات ذات الصلة والتدريب المناسب)، وفقا لخطة وسياسة الأمم المتحدة الراميتين إلى منع الغش.

٣٠٣ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٣٠٤ - وفي الفقرة ٩٦، أوصى المجلس بأن يعتمد المعهد أو يضع سياسات شاملة تتناول مواجهة مخاطر سوء السلوك الإلكتروني، وذلك وفقاً لسياسات وقواعد الأمم المتحدة.

٣٠٥ - للاطلاع على التعليقات انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

٣٠٦ - وفي الفقرة ٩٨، أوصى المجلس بأن يطبق المعهد المعيار ISO 17799 الصادر عن المنظمة الدولية لتوحيد المقاييس.

٣٠٧ - للاطلاع على التعليقات، انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

٣٠٨ - وفي الفقرة ١٠٤، أوصى المجلس بأن يقيّم المعهد ويُعدّ استراتيجيات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تناول مسألة إدارة المخاطر المتعلقة بالمعلومات، بما في ذلك عمليات المراجعة والتحقيقات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات.

٣٠٩ - للاطلاع على التعليقات، انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٣١٠ - وفي الفقرة ١٠٧، أوصى المجلس بأن يضع المعهد سياسات رسمية تتناول جميع جوانب إدارة تحديد هوية المستعملين، وأن يوثق بصورة مناسبة إجراءات تحديد هوية المستعملين والتحقق منها.

٣١١ - للاطلاع على التعليقات، انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

٣١٢ - وفي الفقرة ١٠٩، أوصى المجلس بأن يستعرض المعهد سياسته المتصلة بمراقبة محتويات البريد الإلكتروني تماشياً مع سياسات الأمم المتحدة.

٣١٣ - للاطلاع على التعليقات، انظر أعلاه الرد على الفقرة ٨٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة خدمات الدعم

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

ثامنا - صناديق التبرعات التي تديرها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١٤)</sup>

٣١٤ - يلخص الجدولان ١٨ و ١٩ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

(١٤) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ هاء (A/63/5/Add.5)، الفصل الثاني.

الجدول ١٨  
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف وما بعده
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	٩	-	٩	٢٠٠٩	-
شعبة الخدمات التشغيلية	٢	-	٢	٢٠٠٩	-
شعبة الموارد البشرية	٢	-	٢	٢٠٠٩	- وما بعده
المجموع	١٣	-	١٣	٢٠٠٩ / ٢٠١٠	-

الجدول ١٩  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف وما بعده
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٥	-	-	٢١ / ٢٠٠٩ / ٢٠١٠	-
شعبة الخدمات التشغيلية	٣	-	-	٣ / ٢٠٠٩ / ٢٠١٠	-
شعبة الموارد البشرية	٢	-	-	٢ / ٢٠٠٩	- وما بعده
دائرة التطوير التنظيمي والإدارة	١	-	-	١ / ٢٠٠٩	-
المجموع	٢١	-	-	٢١ / ٢٠٠٩ / ٢٠١٠	-

٣١٥ - وفي الفقرة ٣٦، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية آليات مراقبتها لمدى صحة الالتزامات وعمّا إذا كانت قد سجلت في الفترة الصحيحة.

٣١٦ - وفي الفقرة ٤٣، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية على وجه السرعة بتخصيص تمويل محدد لموازنة أثر الخصوم المتعلقة باستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة، ولا سيما استحقاقات التأمين الصحي.

٣١٧ - وفي الفقرة ٥٢، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بصفة دورية بتحديث خطة اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والميزانية ذات الصلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠

٣١٨ - وفي الفقرة ٨١، أوصى المجلس بأن تخصص المفوضية موارد كافية لإكمال عملية تنقية قاعدة بيانات أصولها.

٣١٩ - وفي الفقرة ٨٤، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بصفة دورية بمطابقة المبالغ المسجلة في قاعدة بيانات الأصول المشتراة مع تلك التي أُدخلت في دفتر الأستاذ العام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

٣٢٠ - وفي الفقرة ٨٩، أوصى المجلس بأن تكشف المفوضية في بياناتها المالية عن قيمة الممتلكات المستهلكة غير المستخدمة في نهاية السنة المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩

٣٢١ - وفي الفقرة ٩٧، أوصى المجلس بأن تعيد المفوضية تقييم احتياجاتها من الموظفين من أجل كفاءة ألا يتجاوز قوام الموظفين الفعلي العدد المأذون به.

٣٢٢ - وفي الفقرة ١٠٦، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية برصد منهجي ودقيق لتكاليف ميزانية الموظفين في الفترات الفاصلة بين المهام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات التشغيلية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩ وما بعده

٣٢٣ - وفي الفقرة ١١٨، أوصى المجلس بأن تسوي المفوضية السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين التي لم تُسدّد منذ فترة طويلة.

٣٢٤ - وفي الفقرة ١٢٣، أوصى المجلس بأن تتابع المفوضية جهودها لزيادة تحسين نسبة ما تتلقاه من شهادات مراجعة الحسابات التي تخص إنفاق شركائها المنفذين.

٣٢٥ - وفي الفقرة ١٢٦، أوصى المجلس بأن توفر المفوضية نموذجاً موحداً للمكاتب المحلية لضمان اتساق شهادات مراجعة الحسابات مع معايير إعداد التقارير.

٣٢٦ - وفي الفقرة ١٣٠، أوصى المجلس بأن تجري المفوضية تحليلاً متعمقاً لشهادات مراجعة الحسابات لإجراء التسويات المحتملة في نفقات السنة السابقة في البيانات المالية لعام ٢٠٠٨.

٣٢٧ - وفي الفقرة ١٣٣، أوصى المجلس بأن تضمن المفوضية أن تخضع لمراجعة الحسابات بصورة فعالة جميع المشاريع التي تتجاوز فردياً أو جماعياً عتبة المراجعة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩

٣٢٨ - تتخذ المفوضية إجراءات بشأن جميع المسائل التي تناولها المجلس، بما في ذلك المجالات الثلاثة الشديدة الخطورة المحددة في استعراض حسابات المفوضية لعام ٢٠٠٦، وهي: اعتماد مراجعة حسابات الشركاء المنفذين؛ والممتلكات غير المستهلكة؛ والموظفون في الفترات ما بين المهمات. وبعد استعراض الحسابات لعام ٢٠٠٧، اتفقت المفوضية مع المجلس على إضافة مسألة التزامات نهاية الخدمة باعتبارها مجالاً رابعاً من المجالات الشديدة الخطورة.

**باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترات المالية السابقة**

٣٢٩ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بالفترات المالية السابقة. وترد أدناه معلومات

عن التوصيات الـ ٢٧ المشار إلى أنها متبقية من فترات سابقة، والتي تندرج في المرفق ٢٤ توصية منها ضمن التوصيات التي "نفذت جزئياً" وثلاث منها ضمن التوصيات التي "لم تنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٣٣٠ - وتجدر الإشارة إلى أنه لم تقدم أي مساهمة تتعلق بالتوصيات التي سجلت باعتبارها نُفذت تنفيذًا تامًا. كما تجدر الإشارة إلى أن التوصيات الواردة في الفقرات ٧٢ و ٧٥ و ٨٧ و ٩٦ و ١٠٦ و ١٢٠ و ١٢٦ قد سجلها المجلس في الآونة الأخيرة باعتبارها قد نُفذت.

٣٣١ - ويلخص الجدول ٢٠ الحالة العامة.

#### الجدول ٢٠

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتئي في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنهما لم تنفذ بالكامل

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُقبل	التوصيات التي لم تُنفذ	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُقبل	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم تُقبل
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٥	-	١	١٤	٢٠٠٨ / - ٢٠٠٩
شعبة إدارة الموارد البشرية	٣	-	١	٢	مستمرة - التنفيذ
شعبة الخدمات التشغيلية	١٥	-	٦	٩	٢٠٠٩ -
المكتب التنفيذي	٣	-	٢	١	٢٠٠٨ -
مكتب أفريقيا	٢	-	١	١	٢٠٠٨ -
المجموع	٣٨	-	١١	٢٧	٢٠٠٨ / - ٢٠٠٩

٣٣٢ - في الفقرة ١٤ تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦<sup>(١٥)</sup> (A/62/5/Add.5)، أوصى المجلس بضرورة أن تواصل المفوضية تنفيذ سياسة صارمة بشأن "الموظفين في الفترات الفاصلة بين المهام"، وذلك بغرض توفير مهام بدوام كامل لكل موظف منهم للحد من التكلفة المترتبة على المنظمة.

(١٥) المرجع نفسه، الدورة الثانية والستون، الملحق رقم ٥ هاء (A/62/5/Add.5)، الفصل الثاني.

٣٣٣ - من أولويات سياسات المفوض السامي ضمان أن يقيم المكتب توازنا فعالا بين المناصب والموظفين الفعليين. وتنظر المفوضية حاليا في ميزانية الموظفين العاملين وغير العاملين في الفترات الفاصلة بين المهام بهدف فهم الأسباب الكامنة وراء الزيادة التي لوحظت عام ٢٠٠٧. وسيتيح ذلك للمفوضية وضع تدابير وقائية لضمان أقصى قدر من الرقابة على تلك الميزانيات، وعلى عملية الحد إلى أدنى حد من التهم الموجهة إلى أولئك الموظفين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: عملية طويلة الأجل وجهود مستمرة

٣٣٤ - وفي الفقرة ٣٥، أوصى المجلس بضرورة أن تقوم المفوضية بما يلي: (أ) تحسين إدارة مخاطر خزيرتها؛ (ب) إعداد مبادئ توجيهية فيما يتعلق بسياساتها الخاصة بالتجميع المركزي؛ (ج) فصل الواجبات في العمليات المصرفية بشكل أفضل.

٣٣٥ - في حين تم تنفيذ نظام إدارة الخزانة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، سيجري تنفيذ المركزية على الصعيد العالمي على مراحل حسب المنطقة على مدار عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: قسم الخزانة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٣٣٦ - في الفقرة ٤٠، أوصى المجلس بأن تتخذ المفوضية خطوات شاملة للتحكم في مدى تعرضها لمخاطر أسعار الصرف.

٣٣٧ - سوف يسمح تشغيل نظام إدارة الخزانة بالتخفيف على نحو أكثر فعالية من مخاطر أسعار الصرف المتأتية من كل من الميزانية العامة وحالات الكشف عن الإيرادات والنفقات، من خلال نظام عالمي للتنبؤ بالتدفق النقدي وتحديد مواعده.

الإدارة المسؤولة: قسم الخزانة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: نهاية عام ٢٠٠٨

٣٣٨ - وفي الفقرة ٤٢، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بما يلي: (أ) تضمين نظامها الخاص بتعقب التبرعات مؤشراً لتقييم الفاصل الزمني بين تاريخ الاستحقاق وتاريخ سداد التبرعات؛ (ب) تحديد تواريخ استحقاق سداد التبرعات المعلنة في اتفاقات تعاقدية بصفة رسمية.

٣٣٩ - مساهمات المفوضية طوعية ويتم التفاوض بشأنها وفقاً لذلك. ويتم رصد التعهدات بصورة منتظمة ريثما تدفع من خلال تقارير برنامج PeopleSoft. وجداول السحب متاحة عن بعض الحكومات المانحة الرئيسية. ويتم السحب على التعهدات مقدماً كلما كان ذلك ممكناً، كما يجري استعراضه بانتظام. وتواصل المفوضية تعزيز التزام المانحين بمواعيد محددة لدفع التبرعات المعلنة في إطار الاتفاقات التعاقدية، من أجل تحسين القدرة على التنبؤ وقت تلقي التبرعات المعلنة، وتشجيع السداد المبكر للتعهدات.

الإدارة المسؤولة: شعبة العلاقات الخارجية/دائرة العلاقات مع المانحين وتعبئة الموارد

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٣٤٠ - وفي الفقرة ٤٤، أوصى المجلس المفوضية بتحديث وضع الحسابات المصرفية بصورة دورية.

٣٤١ - توافق المفوضية على توصية المجلس، وسيتخذ إجراء تبعاً لذلك.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: لم تنفذ بالنسبة لحسابات عام ٢٠٠٧

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٩ ومستمرة التنفيذ

٣٤٢ - وفي الفقرة ٤٦، أوصى المجلس بأن تحسّن المفوضية من فعالية الاتصال بين إدارة الشؤون المالية وقسم الخزنة فيما يتعلق بإقفال الحسابات المصرفية المتعلقة بالمكاتب الميدانية.

٣٤٣ - توافق المفوضية على هذه التوصية. وسيجري فصل المهام والواجبات المتكاملة المستمدة من العمليات المصرفية بين الخزانة والشؤون المالية من خلال تخصيص الأدوار والمسؤوليات على نطاق المنظومة فيما يتعلق بنظامي إدارة الخزانة والإدارة المالية في إطار مشروع تجديد نظم الإدارة.

الإدارة المسؤولة: قسم الخزانة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٤٤ - وفي الفقرة ٥١، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتسوية جميع الحسابات المصرفية تسوية كاملة في حينه.

٣٤٥ - توافق المفوضية على هذه التوصية. وفي ضوء التسوية المتاحة آلياً بصورة مباشرة لجميع المكاتب بحلول نهاية عام ٢٠٠٧، أصبحت المفوضية أفضل تجهيزاً لضمان تسوية الحسابات المصرفية بدقة وفي الوقت المطلوب. وفي عام ٢٠٠٧، رصدت المفوضية مدى امتثال المكاتب الميدانية في الوقت المطلوب على أساس شهري وتابعت أية حالة من حالات عدم الامتثال بإصدار تعليمات مباشرة إلى الممثلين.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: لم تنفذ وفقاً لحسابات عام ٢٠٠٧

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٤٦ - وفي الفقرة ٥٤، أوصى المجلس المفوضية بوضع ضوابط لتفادي الأرصدة السلبية في حسابات المصروفات الثرية.

٣٤٧ - توافق المفوضية على توصية المجلس، وقد عززت إجراءات الرصد الشهرية لأرصدة المصروفات الثرية خلال عام ٢٠٠٧. وتحدد الأرصدة السلبية خلال الإقفال الشهري للحسابات، وتُتخذ الإجراءات التصحيحية المناسبة وفقاً لذلك.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: لم تنفذ وفقا لحسابات عام ٢٠٠٧

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٤٨ - وفي الفقرة ٦٠، أوصى المجلس المفوضية بأن (أ) ترفع على نحو ملحوظ نسبة ما تتلقاه من شهادات مراجعة الحسابات التي تخص إنفاق الشركاء المنفذين؛ (ب) تقرب آجال استحقاق تقديم شهادات مراجعة الحسابات وتواصل تحسين رصدها الإحصائي للشهادات؛ (ج) تحدد الأثر العام لشهادات مراجعة الحسابات المشفوعة بتحفظات على وضعها المالي، وأن تعكس ذلك في بياناتها المالية، حسب الاقتضاء.

٣٤٩ - فيما يتعلق بالفقرة الفرعية (أ) من التوصية، ارتفعت حتى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، الزيادة في النسبة المتوية لشهادات مراجعة الحسابات التي وردت عام ٢٠٠٧ بمعدل ١٦ مرة بالمقارنة مع عام ٢٠٠٦، أي من ٣ في المائة إلى ٤٩ في المائة. ومن ثم، ارتفع الامتثال كذلك في الفترة ما بين ١١ و ٢٥ حزيران/يونيه، من ٣٥ في المائة إلى ٤٩ في المائة. وتثبت هذه الإحصاءات أن المفوضية قد حققت بداية ناجحة في تنفيذ توصيات المجلس لعام ٢٠٠٦. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية (ج) تعزى قيمة شهادات مراجعة الحسابات المشفوعة بتحفظات أساسا إلى عدم الامتثال لإجراءات الشراء وعدم وجود الوثائق الداعمة للمدفوعات. وفي الحالات التي تكون فيها تقارير مراجعة الحسابات مشفوعة بالتحفظات، يقدم قسم الرقابة المالية المشورة إلى المكاتب الميدانية بشأن الاستراتيجية المناسبة الواجب اتباعها، وسوف يكفل تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مراجعة الحسابات من خلال إدراج جميع الملاحظات في قائمة على شكل مصفوفة، ومطالبة المكاتب الميدانية بتأكيد الامتثال لها.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٥٠ - وفي الفقرة ٦٢، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بما يلي: (أ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة بغرض التأكد بقدر معقول قبل المراجعة النهائية لبياناتها المالية، من مدى استخدام الشركاء المنفذين للأموال بعد الإبلاغ عنه؛ (ب) الإفصاح عن أي شواغل ذات صلة بهذا الاستخدام في الملاحظات على البيانات المالية.

٣٥١ - تعتبر المفوضية أن تقارير رصد مشاريعها الفرعية تشكل الأداة والعملية الرئيسيتين في الإدارة الداخلية اللازمة للتحقق من مدى استخدام الشركاء المنفذين للأموال. وتعتبر شهادة مراجعة الحسابات المتعلقة بالشريك المنفذ أداة مكتملة تتيح مواصلة دراسة مدى ملاءمة استخدام الأموال، وأساساً آخر مستقلاً لتحديد أوجه القصور التي قد تحتاج إلى رصد أو متابعة علاجية أو ثق، والتي قد تقع خارج نطاق خطة مراجعة الحسابات التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية (ب) لن تكون المفوضية قادرة على الكشف عن معلومات استخدام الشركاء المنفذين للأموال، على أساس عملية التصديق على مراجعة حسابات الشركاء المنفذين، حيث سيكون من السابق لأوانه بحلول موعد إقفال الحسابات استنتاج أي معلومات تحليلية عن العملية.

الإدارة المسؤولة: مكتب المراقب المالي وقسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٥٢ - وفي التوصية ٦٥، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بإدماج جميع المشاريع الفرعية في قاعدة بيانات مشروع تجديد نظم الإدارة بأسرع ما يمكن.

٣٥٣ - العمل جارٍ لتحديث سجلات مشروع تجديد نظم الإدارة بالنسبة للمشاريع الفرعية التي نفذها الشركاء المنفذون حتى عام ٢٠٠٦. وأحيلت المسؤولية عن إضافة اتفاقات الشركاء المنفذين في مشروع تجديد نظم الإدارة إلى المكاتب الميدانية مع بدء تنفيذ ذلك المشروع وحتى نهاية عام ٢٠٠٧. وعندما أحيل مشروع تجديد نظم الإدارة إلى المكاتب الميدانية في أواخر عام ٢٠٠٧، كانت هناك حاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات بين قسم الشؤون المالية، والمكاتب، والمكاتب الميدانية للتأكد من تمام إدراج كافة بيانات اتفاقات الشركاء المنفذين عن عام ٢٠٠٧ في سجلات مشروع تجديد نظم الإدارة.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٥٤ - وفي الفقرة ٦٧، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتحديد أسباب التباين بين نظام مشروع تجديد نظم الإدارة وقاعدة البيانات LiveLink، ومعالجة تلك الأسباب.

٣٥٥ - تسلم المفوضية بوجود فروق بين النظامين. فحيث إن نظام Livelink هو نظام ملفات في شكل الوثيقة المحمولة PDF، ونظام مشروع تجديد نظم الإدارة/دعم البرامج هو مولد بيانات في الوقت الحقيقي على شبكة الإنترنت، سيجري التوسع في تقييم وسائل تكرار نقل البيانات بصورة أكثر دقة واكتمالاً بين نظامي مشروع تجديد نظم الإدارة و Livelink خلال عام ٢٠٠٨ رهنا بتوافر الموارد الكافية ضمن الأولويات المتفق عليها.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٥٦ - وفي الفقرة ٧١، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية باستعراض النفقات المحولة إلى مكتب رئيس الوزراء بأوغندا لتحديد ما إذا كانت تتقيد تقيدا صارما بولايتها وسندها التشريعي.

٣٥٧ - استعين بخدمات شركة مراجعة حسابات خارجية لمراجعة حسابات عام ٢٠٠٧ بالنسبة لجميع الشركاء المنفذين المؤهلين بما في ذلك مكتب رئيس الوزراء الحكومي المناظر. ومن المثير للاهتمام ملاحظة أن مراجعة الحسابات التي ركزت على مدى الامتثال للاتفاقات الفرعية التي أبرمتها المفوضية وحالة استخدام الموارد أصدرت رأيا خاليا من التحفظات بشأن حسابات مكتب رئيس الوزراء.

الإدارة المسؤولة: مكتب أفريقيا

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٥٨ - وفي الفقرة ٧٤، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية (مكتب أوغندا) بما يلي:  
(أ) تعزيز رصد مشاريعها الفرعية؛ (ب) كفالة إمساك سجلات وافية لجميع أصول المشاريع.

٣٥٩ - تحققت الممثلية فعليا في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠٠٨ من جميع الأصول في المناطق التي تستضيف اللاجئين. وتم إبقاء الأصول التي في حالة جيدة في حين تم تجميع الأصول التي في حالة سيئة للتصرف فيها.

الإدارة المسؤولة: مكتب أفريقيا

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٦٠ - وفي الفقرة ٧٨، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية باستعراض عملياتها بغرض التأكد من صحة جميع الالتزامات غير المصفاة.

٣٦١ - تشمل الالتزامات غير المصفاة استخدام التقديرات المحاسبية، حيث تكون المبالغ غير معروفة على وجه الدقة في الموعد النهائي في نهاية العام. وبناء على ذلك، ستظل هناك تعديلات على هذه التقديرات حتى تتم التسوية النهائية. وبالإضافة إلى ذلك، تتطلب ظروف العمليات في الميدان، في بعض الحالات، تأجيل بعض الأنشطة. وكان هذا هو الحال بالنسبة لبعض المشاريع عام ٢٠٠٦ في جمهورية ترازيا المتحدة؛ وجرى إيضاح أسباب التأخير لمراجعي الحسابات في سياق الردود على المجلس فيما يتعلق بذلك التنقيح المحدد لمراجعة الحسابات.

٣٦٢ - وتُبدل جهود إضافية لضمان الإبقاء على الالتزامات غير المصفاة الصالحة فقط في نهاية السنة، بما فيها الاستعراض الشهري ومتابعة أوامر الشراء التي لم تصل. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون هناك مزيد من التدقيق للأرصدة الكبيرة في نهاية السنة.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٦٣ - وفي الفقرة ٨٢، أوصى المجلس بأن تكمل المفوضية عملية تنقية بيانات قاعدة بيانات أصولها التي وضعت عام ٢٠٠٥.

٣٦٤ - اعتباراً من نهاية عام ٢٠٠٧، تم نقل جميع المعاملات من نظام AssetTrack القديم إلى PeopleSoft في إطار نظام مشروع تجديد نظم الإدارة (PeopleSoft/MSRP). ومن شأن هذا تثبيت قاعدة بيانات الأصول، وأن تبدأ عملية التنظيف بجدية. وهناك ما يقرب من ١٢٠ ٠٠٠ من الأصول النشطة المسجلة في قاعدة البيانات في الوقت الحاضر. ولذلك سوف يستغرق التنظيف بعض الوقت لإتمامه. ومن المقرر انتقال وحدة إدارة الأصول إلى بودابست في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ وتعزيزها في نفس الوقت.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٦٥ - وفي الفقرة ٨٥، أوصى المجلس المفوضية بأن تقوم بصفة دورية بمطابقة مبلغ المشتريات المسجلة في الحسابات على المبالغ المدخلة في قاعدة البيانات.

٣٦٦ - ترسل المفوضية المعلومات المستجدة عن الشراء إلى العمليات الميدانية على أساس ربع سنوي. وبالإضافة إلى ذلك، أجرت المفوضية متابعة للأصول المشتراة دون أن تسجل في النظام. وكشفت النتائج عن وجود مشكلة فنية في مشروع تجديد نظم الإدارة، وتم تصحيحها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وأرسلت تعليمات جديدة إلى العمليات الميدانية كجزء من عملية متابعة مستمرة خلال عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٦٧ - وفي الفقرة ٨٧، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بمطابقة بيانات الجرد الفعلي على البيانات المستمدة من قاعدتي البيانات كي يرد تحليلها ومطابقتها وتحديثها في الملاحظة على البيانات المالية للسنة التي يشير إليها الجرد.

٣٦٨ - اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، سيجري تجميع جميع بيانات الأصول في نظام واحد، هو مشروع تجديد نظم الإدارة/PeopleSoft (المشتريات والمدفوعات والتصرف

في الممتلكات وما إلى ذلك). وسيكفل ذلك توافر معلومات أكثر دقة لإجراء المطابقة المطلوبة اعتباراً من عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨

٣٦٩ - وفي الفقرة ٨٩، أوصى المجلس المفوضية مجدداً بأن تواصل جهودها لإجراء عمليات جرد فعلي سنوية في وقتها المحدد.

٣٧٠ - تؤكد المفوضية على مواصلة بذل الجهود لضمان أقصى قدر من الامتثال لعملية التحقق الفعلي. وخلال عام ٢٠٠٧ أُبلغ عن استكمال ٦٦ في المائة من العمليات الميدانية. غير أنه لا مفر من أن يكون هناك امتثال أقل في عمليات الطوارئ الكبيرة حيث تسود الأوضاع الأمنية المتقلبة. وهذه العملية هي عملية مستمرة وستكون موضع رصد دقيق باستمرار.

٣٧١ - وسوف يصدر مزيد من التعليمات لتعزيز عملية التحقق الفعلي في الميدان خلال عام ٢٠٠٨.

٣٧٢ - وأجري التحقق الفعلي لأصول المقر عن عام ٢٠٠٧ في كانون الأول/ديسمبر.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٧٣ - وفي الفقرة ٩٤، أوصى المجلس المفوضية بما يلي: (أ) تحديث قاعدة بيانات الأصول؛ (ب) الإبلاغ عن القرارات التي تتخذها مجالس إدارة الأصول المحلية في الوقت المطلوب.

٣٧٤ - أحررت المفوضية استعراضاً لجميع طلبات التصرف في الممتلكات التي أعدت في نظام PeopleSoft. مما فيها سلطة مجالس إدارة الأصول المحلية وفي المقر، والتوقيت المناسب لتنفيذ القرارات وغيرها. ونتيجة لذلك كشف الاستعراض عن أن ٨٣ في المائة من القرارات

التي اتخذت خلال السنوات من عام ٢٠٠٤ إلى عام ٢٠٠٦ تم تنفيذها وإغلاق ملفاتها. وبدأت جولة ثانية من مراقبة الجودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وسوف تتواصل خلال عام ٢٠٠٨. وهناك تعليقات تعطى بانتظام للمجالس المحلية في الميدان، وقد أجريت مناقشة عادلة للحالات المثارة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، أرسل نموذج موحد لمحاضر المجالس المحلية إلى الميدان مع توصية باستخدامه في المستقبل. وفي عام ٢٠٠٧، أنشئ ٩٣ مجلسا محليا. وتفتقر البلدان المتبقية إلى عدد كاف من الموظفين لتشكيل المجالس المحلية وبالتالي تقدم الحالات المتعلقة بها إلى مجالس المقر مباشرة. وأجريت متابعة وثيقة لحالات ومحاضر المجالس المحلية، والمعلومات المجمعة متاحة في نظام Livelink. ويلزم زيادة تعزيز النظام من أجل الحصول على معلومات عن اتفاقات نقل الملكية إلى الشركاء المنفذين.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٧٥ - وفي الفقرة ٩٦، أوصى المجلس المفوضية بأن تقلص الفترة الزمنية اللازمة للحصول على الموافقات الرسمية لشطب الأصول.

٣٧٦ - توافق المفوضية على التوصية، وستقوم بتقليل الفترة الزمنية اللازمة للحصول على الموافقات الرسمية لشطب الأصول.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨

٣٧٧ - وفي الفقرة ٩٨، أوصى المجلس المفوضية بأن تسجل في الحساب المناسب عند نهاية كل سنة الفوائد المستحقة التي لم يكن بعد موعد استحقاقها.

٣٧٨ - توافق المفوضية على التوصية وستقوم بتنفيذها.

الإدارة المسؤولة: قسم الشؤون المالية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٧٩ - وفي الفقرة ١٠٦ أوصى المجلس المفوضية بأن تعدّ مجموعات مواد التعريف بصيغة منسقة ومحسّنة تكون متفقة مع المبادئ التوجيهية.

٣٨٠ - ما برح المكتب التنفيذي يتقاسم التعليمات والمبادئ التوجيهية ذات الصلة المتعلقة بالشكل السليم، وإعداد مجموعات مواد التعريف، ونقاط الحديث/النقاش المتعلقة بالمفوض السامي مع جميع المكاتب والشعب ذات الصلة قبل بدء بعثات المفوض السامي و/أو اجتماعاته. ويجري تقاسمها أيضا بناء على طلب شخصي.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

٣٨١ - وفي الفقرة ١٢٠، أوصى المجلس بضرورة أن تستعرض المفوضية مدى صلاحية جميع الاتفاقات الاحتياطية الخارجية اللازمة للاستجابة في حالات الطوارئ، وأن تستكمل حصر ما لديها موارد الاستجابة اللازمة لحالات الطوارئ وأن تفهرس تلك الموارد وفقا لذلك.

٣٨٢ - انتهي من إعداد دليل شركاء المفوضية الاحتياطيين وترتيبات الانتشار الاحتياطية في حالات الطوارئ، وسيصدر ثم يُوزع على جميع الموظفين خلال شهر شباط/فبراير ٢٠٠٨. وقد استعرضت المفوضية جميع الاتفاقات الاحتياطية القائمة، وهي بصدد عملية صياغة اتفاقات إضافية مع شركاء جدد.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨

٣٨٣ - وفي الفقرة ١٢٦ ، أوصى المجلس بضرورة أن توضح المفوضية مسألة الترتيبات المتعلقة بموظفي المشاريع وأن تكفل الامتثال للتعليمات التي أصدرها المجلس التنفيذي عام ٢٠٠٤ بشأن وقف العمل بتلك الترتيبات.

٣٨٤ - وضعت المفوضية الصيغة النهائية لدليل الشركاء الاحتياطيين وترتيبات الانتشار الخارجي الاحتياطية في حالات الطوارئ. وتم توزيع الدليل على العمليات الميدانية، وخدمات المقر، وهو متاح الآن على الشبكة الداخلية للمفوضية. وقامت المفوضية أيضا بوضع الصيغة النهائية للدليل الميداني لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع الذي جرى تقاسمه مع مكتب جنيف للتعليق عليه والموافقة على إصداره.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨

٣٨٥ - وفي الفقرة ١٣٠، أوصى المجلس بأن تقلل المفوضية الفترة الزمنية بين إدخال تغييرات على التقييم الذي يجريه البلد والموافقة على التقييم.

٣٨٦ - عقب إجراء مشاورات مع المكاتب ومساعد المفوض السامي لشؤون العمليات، فإن آلية المسح الضوئي للأزمة التي اختبرت عام ٢٠٠٧ اعتُبر أنها تستغرق وقتا أطول من اللازم في عملية إبلاغ المكاتب أولا بأول بالتحليلات الداخلية (يجريها قسم التأهب والتصدي للطوارئ). وسيواصل القسم تقاسم بيانات تقرير الفريق العامل الفرعي للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعني بالإنذار المبكر الذي يصدر فصليا، والذي ازدادت أهميته داخل منظومة الأمم المتحدة. وفي الوقت نفسه وافق الفريق العامل الفرعي المذكور على إنشاء المرحلة الثانية الشبكية من نظام الإنذار المبكر الإنساني، وهي آلية إنذار مبكر/تأهب تابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وجهد مشترك بين الوكالات يشمل اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لبناء المرحلة الثانية من مشروع نظام الإنذار المبكر الإنساني على الشبكة. وفي حين استهدفت المرحلة الأولى الكوارث الطبيعية، سوف تستهدف المرحلة الثانية الأزمات الاجتماعية والسياسية. وسيجري تصميم الآلية لتزويد الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني بفرصة التبادل المنتظم للمعلومات؛ على أساس (أ) معلومات محدثة باستمرار عن التهديدات العالمية؛ (ب) تيسير التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مثل تلك التهديدات في الوقت الحقيقي تقريبا، وذلك لدعم التنسيق المشترك بين الوكالات على مستوى صنع القرار.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨

٣٨٧ - وفي الفقرة ١٣٨، أوصى المجلس بأن تكفل المفوضية الالتزام الكامل بالمعايير الدنيا للأمن التشغيلي في المقار ومعايير العمل الأمنية الدنيا لأماكن الإقامة، وخاصة بالنسبة لمراكز العمل التي تمر بالمرحلة الثالثة.

٣٨٨ - عملت شتى خدمات المفوضية معا عن كثب لتقديم ما يلزم من المساعدة والتمويل لضمان وفاء جميع مكاتب المفوض السامي بالموعد النهائي الذي وضعته في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بغرض امتثال جميع مكاتب الأمن في المرحلة الثالثة وما فوقها بالمعايير الدنيا للأمن التشغيلي. وبحلول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، كان هناك ٢٠ من المكاتب (١٢ في المرحلة الثالثة وما فوقها) لم تحقق بعد الامتثال للمعايير الدنيا للأمن التشغيلي، حيث يرجع ذلك أساساً إلى التغيرات الحاصلة في جداول المعايير الدنيا القطرية للأمن التشغيلي أو إنشاء مكاتب جديدة. ومن المقرر أن يكتمل إنشاء جميع المكاتب في موعد لا يتجاوز آذار/مارس ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: إدارة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: عام ٢٠٠٨ ومستمرة التنفيذ

## تاسعا - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١٦)</sup>

٣٨٧ - يلخص الجدول ٢١ أدناه حالة تنفيذ التوصيات في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٨.

(١٦) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ واو (A/63/5/Add.6)، الفصل الثاني.

الجدول ٢١  
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي نفذت		التوصيات التي لم يحدد لها التاريخ		التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي لم يحدد لها التاريخ
	عدد التوصيات	ملفها	عدد التوصيات	ملفها		
قسم خدمات الشركات	١١	٣	٨	٨	-	-
المجموع	١١	٣	٨	٨	-	-

٣٩٠ - في الفقرة ١٩ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يطبق الأحكام الواردة في الأمر الإداري بخصوص تكاليف السفر تطبيقاً صارماً أو أن يستصدر من الأمانة العامة للأمم المتحدة تدابير جديدة إذا ما تأكد عدم ملاءمة الأحكام الجارية.

٣٩١ - لقد شرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، من خلال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، في القيام بتدابير عديدة لضمان تنفيذ التوصية المذكورة أعلاه هي: (أ) إعداد قسيمة آلية للمطالبة بتسديد تكاليف السفر تحوي شرطاً ببيان الأسباب التي أدت إلى أي تأخير في تقديم المطالبة؛ (ب) إصدار نشرة للموظفين تُذكّرهم بأحكام الأمرين الإداريين ST/AI/2000/20 و ST/AI/2006/4؛ (ج) يقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بتوجيه رسالة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة لإبلاغها بالتوصية وبالإجراءات الحالية ويطلب إعادة النظر في الأمر الإداري.

الإدارة المسؤولة: يتولى قسم خدمات الشركات المتابعة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٣٩٢ - وفي الفقرة ٣٥ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يقوم بانتظام برصد مستوى السيولة التي يحظى بها والتقدم الذي تحرزته مشاريعه.

٣٩٣ - كتدبير مؤقت ريثما يكتمل تنفيذ نظام التخطيط للموارد في المؤسسة، سيقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة برصد ما بحوزته من سيوله إجمالية على أساس شهري تمثيلاً مع الاتجاهات المتعددة السنوات. وحيث إن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يُموّل بصفة حصرية تقريباً من التبرعات، فإنه لا يمكن تفادي عدم انتظام الدفعات المالية من المانحين، وبالتالي فإن الاحتياطي المالي للبرنامج هو لحماية المنظمة ضد أي مشاكل تتعلق بالسيولة في هذا الصدد.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: طُلب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق حيث إنها مستمرة التنفيذ

٣٩٤ - وفي الفقرة ٤٤ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يُخصّص أموالاً تكافئ في حساباته ما عليه من التزامات خاصة بنهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، ولا سيما تلك الخاصة بالتأمين الصحي.

٣٩٥ - كخطوة أولى، سيسعى برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى الحصول على إرشادات من الأمانة العامة للأمم المتحدة في هذا الشأن. وسينظر البرنامج أيضاً في وضع نظام تمويلي مماثل لنظام استحقاقات الإعادة إلى الوطن.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

٣٩٦ - وفي الفقرة ٥٠ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يفصح في بياناته المالية عن الموارد التي يتلقاها من الميزانية العادية وما يتصل بها من نفقات.

٣٩٧ - سيقدم البرنامج المعلومات المطلوبة حسب التوصية ابتداءً من البيانات المالية للسنة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٣٩٨ - وفي الفقرة ٥٣ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يفصح في بياناته المالية عن جميع السلف المدفوعة إلى الشركاء المنفذين في البند المخصص لذلك تحديدا في بياناته المالية، وأن يقدم في الملاحظات معلومات إضافية.

٣٩٩ - يجري تقديم المعلومات المطلوبة بالفعل في الحسابات المالية الشهرية لعام ٢٠٠٨، كما ستقدم أيضا في الحسابات الختامية ابتداء من البيانات المالية للسنة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٠٠ - وفي الفقرة ٥٧ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يشترك مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي في إنشاء فريق عامل معني بتنفيذ كل من المعايير الخاسبية الدولية للقطاع العام ونظام التخطيط للموارد في المؤسسة.

٤٠١ - سينسق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي لإنشاء الفريق العامل الموصى به. وقد صيغت الاختصاصات وشارك في وضعها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٠٢ - وفي الفقرة ٦٢ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يعيد النظر في اتفاق الخدمة الذي أبرمه مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٤٠٣ - لقد قرر مجلس إدارة الخدمات التنفيذية الذي يضم مديري برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) والمنسق المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إجراء دراسة لاستعراض الخدمات التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بهدف تحديد المجالات التي تحتاج إلى تحسينات، والتي تؤدي عموماً إلى تحسين انسياب العمل من أجل تقديم الخدمات بكفاءة وفعالية من ناحية التكلفة. وتمت صياغة الاختصاصات ويجري إعدادها في صيغتها النهائية. ومن المأمول، نتيجة لذلك، أن تكون هناك اتفاقات بشأن مستوى خدمات جديدة ومحسنة.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٤٠٤ - وفي الفقرة ٦٥ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يحسّن من إجراءات ضوابطه الداخلية لكفالة تسجيل التبرعات تسجيلاً صحيحاً.

٤٠٥ - سيكفل برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تتم تسويات نهاية العام بطريقة أكثر دقة.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٠٦ - وفي الفقرة ٧٢ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يواصل توجيه انتباه الأطراف إلى سداد التبرعات التي لم تُدفع لفترات طويلة أو شطبها.

٤٠٧ - لقد بين المراقب المالي بوضوح أن مسؤولية الشطب، في حالة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقع على عاتق الأطراف في تلك

الاتفاقات وليس على عاتق البرنامج - وهو موقف وافق عليه مجلس مراجعي الحسابات. ولقد تصدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمصدر ذلك القلق المتكرر الخاص بمراجعة الحسابات بأن وجه انتباه الأطراف باستمرار إلى توصيات مراجعي الحسابات والمعايير المحاسبية ذات الصلة المتبعة لدى الأمم المتحدة. وأثنى المجلس على جهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الصدد حسب ما أشير إليه في الفقرات ١٦ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ من آخر تقرير. إلا أن التوصية الواردة في الفقرة ٧٢ تفيد ضمناً، وبطريقة غير صحيحة، بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يمتلك سلطة شطب التبرعات غير المسددة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف أو أن المذكرات المتكررة الموجهة إلى الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف لم يكن لها تأثير. وعلى النقيض من ذلك، فإن الأطراف في عدد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود، إضافة إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، اتخذوا قرارات بغرض البدء في تنفيذ تدابير ترمي إلى إجبار تلك الأطراف التي تأخرت في دفع تبرعاتها على التعجيل بدفع تلك المتأخرات. وبينما سيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة رصد التطورات في هذا المجال، فإنه يشعر بقوة بأن التوصية قد نُفذت بالكامل وأدت الغرض المنشود منها، وبالتالي فيجب قفل ملفها.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: طُلب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٠٨ - وفي الفقرة ٧٦ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يبرر مقدار الممتلكات غير المستهلكة المفصّل عنه في البيانات المالية بالمقارنة بنتائج الجرد الفعلي.

٤٠٩ - أُكْمِلَ التفسير الشريطي لجميع المواد غير المستهلكة بمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، كما تم إجراء جرد فعلي ومطابقة لتلك البنود. وستتم تطبيق نفس الإجراءات على المواد غير المستهلكة الموجودة بمكاتب البرنامج البعيدة عن المقر خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٨ والنصف الأول من عام ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤١٠ - وفي الفقرة ٨٣ أوصى المجلس، واتفق برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع توصية المجلس، بأن يدرس خيارات للتقليل من التجهيز اليدوي إلى الحد الأدنى.

٤١١ - بعد التشاور مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، يشعر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأنه من غير المجدي القيام بمزيد من التقليل للتدخل اليدوي حتى يتم تنفيذ نظام التخطيط للموارد في المؤسسة.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: طُلب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٤١٢ - قدم مجلس مراجعي الحسابات في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات التسع المشار إلى أنها متبقية من فترات سابقة، والتي تدرج في المرفق سبع منها ضمن التوصيات التي "نفذت جزئياً" واثنان ضمن التوصيات التي "لم تنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٤١٣ - ويلخص الجدول ٢٢ الحالة العامة.

## الجدول ٢٢

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتئي في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ أنهما لم تُنفذ بالكامل

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تقبل	عدد التوصيات التي نفذت أو المطلوب	إغلاق التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
قسم خدمات الشركات	١٧	-	١٦	١	-
قسم ضمان الجودة	١	-	-	١	-
شعبة التعاون الإقليمي	٨	-	٨	-	-
فريق التنفيذ الاستراتيجي	١	-	-	١	-
المجموع	٢٧	-	٢٤	٣	-

٤١٤ - في الفقرة ٢٩ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(١٧)</sup> أوصى المجلس بأن يواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة سعيه من أجل تحصيل التبرعات المستحقة القبض منذ فترة طويلة من البلدان المساهمة وأن ينه اجتماع الأطراف إلى ضرورة شطب التبرعات المستحقة القبض التي انقضت وقت طويل عليها دون سداد.

٤١٥ - لقد بين المراقب المالي بوضوح أن مسؤولية الشطب، في حالة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، تقع على عاتق الأطراف في تلك الاتفاقات وليس على عاتق البرنامج - وهو موقف وافق عليه مجلس مراجعي الحسابات. ولقد تصدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمصدر ذلك القلق المتكرر الخاص بمراجعة الحسابات بصفة ثابتة بأن وجه انتباه الأطراف باستمرار إلى توصيات مراجعي الحسابات والمعايير المحاسبية ذات الصلة المتبعة لدى الأمم المتحدة. وأثنى المجلس على جهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الصدد حسب ما أشير إليه في الفقرات ١٦ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ من آخر تقرير. وقد اتخذت الأطراف المنضوية في عددٍ من الاتفاقات البيئية المتعددة، مثل اتفاقية التنوع البيولوجي، واتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر

(١٧) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ واو (A/61/5/Add.6)، الفصل الثاني.

الحدود، إضافة إلى اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال، قرارات بغرض البدء في تنفيذ تدابير ترمي إلى إجبار تلك الأطراف التي تأخرت في دفع تبرعاتها على التعجيل بدفع تلك المتأخرات. وبينما سيواصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة رصد التطورات في هذا المجال، فإنه يشعر بقوة بأن التوصية قد نُفذت بالكامل وأدت الغرض المنشود منها، وبالتالي فيجب قفل ملفها.

الإدارة المسؤولة: قسم خدمات الشركات

الحالة: طُلب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤١٦ - وأوصى المجلس في الفقرة ٣٥ بأنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (أ) القيام بشكل صارم بفرض تقديم المطالبات المتعلقة بتكاليف السفر في غضون أسبوعين من العودة من السفر واسترداد سلف السفر من خلال اقتطاع ما يعادلها من المرتبات، وذلك في حال عدم تصفية تلك السلف في الفترة الزمنية اللازمة، و (ب) عدم إعطاء سلف للسفر تتجاوز الحدود التي ينص عليها الأمر الإداري ST/AI/2000/20.

٤١٧ - لقد شرع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، من خلال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، في القيام بتدابير عديدة لضمان تنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه هي: (أ) إعداد قسيمة آلية للمطالبة بتسديد تكاليف السفر تحوي شرطا ببيان الأسباب التي أدت إلى أي تأخير في تقديم المطالبة؛ (ب) إصدار نشرة للموظفين تُذكّرهم بأحكام الأمرين الإداريين ST/AI/2000/20 و ST/AI/2006/4؛ (ج) سيقوم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالنيابة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بتوجيه رسالة إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة لإبلاغها بالإجراءات الحالية، وطلب إعادة النظر في الأمر الإداري.

الإدارة المسؤولة: يتولى قسم خدمات الشركات المتابعة مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤١٨ - وفي الفقرة ٧١، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بإعداد تقارير فصلية عما تحقق من إنجازات وذلك بطريقة تتيح مطابقتها على خطط العمل، إضافة إلى إجراء تقييم البرامج يتفق مع النظم والقواعد المعتمدة.

٤١٩ - حيث أنه ابتداء من فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أصبحت التقارير الآن تدمج بطريقة ثابتة في النظام العالمي لبيانات المواد، فإن هذه التوصية لم تعد قابلة للتطبيق.

الإدارة المسؤولة: شعبة التعاون الإقليمي

الحالة: طُلِبَ إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٠ - وأوصى المجلس في الفقرة ٨٧ بأن يتقيد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي (أ) الملاحظة ٢ (ل) '٢' من الملاحظات على البيانات المالية فيما يتعلق بالفقرة ٥٠ من المعايير المحاسبية لمنظمة الأمم المتحدة (التنقيح السادس)؛ (ب) الأمر الإداري المعني بإدارة الممتلكات غير المستهلكة.

٤٢١ - أُكْمِلَ التفسير الشريطي لجميع المواد غير المستهلكة بمقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بما فيها تلك الموجودة في المكتب الإقليمي لأفريقيا التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، كما تم إجراء جرد فعلي ومطابقة لتلك البنود. وينبغي الآن إغلاق ملف هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: شعبة التعاون الإقليمي

الحالة: طُلِبَ إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٢ - وفي الفقرة ٩٧ أبلغ برنامج الأمم المتحدة للبيئة المجلس بأنه (أ) أجرى تقييما متعمقا للدورة التدريبية ركز على تقييم مدى تأثير التدريب في الكفاءة الفردية والتنظيمية؛ (ب) سيُخصَّصُ أموالا للتدريب طبقا للجزأين ١-٤ و ٢-٤ من الأمر الإداري ST/AI/1997/4.

٤٢٣ - خُصصت أموال في ميزانيات الشُّعب بكل شُعبة من شُعب برنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بغرض تدريب الموظفين. وفصلت تلك الميزانيات حتى مستوى وحدات الشُّعب.

الإدارة المسؤولة: شعبة التعاون الإقليمي

الحالة: طُلِب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٤ - في الفقرة ١٠١، أوصى المجلس بأن يكفل برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن تكون سجلات النظام الإلكتروني لتقييم الأداء كاملة.

٤٢٥ - تقوم جميع مكاتب برنامج الأمم المتحدة للبيئة الآن، بما فيها المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، باتباع التوصية.

الإدارة المسؤولة: شعبة التعاون الإقليمي

الحالة: طُلِب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٦ - في الفقرة ١٠٥، أوصى المجلس بأن ينسق المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مع مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتيسير عملية التوظيف فيه.

٤٢٧ - تم في شُعبة التعاون الإقليمي إعداد وتنفيذ عملية لمراجعة ملاك الموظفين على نطاق الشُّعب على أساس ربع سنوي عام ٢٠٠٧ بغرض تبسيط عملية التوظيف. وقد مُنحت جميع المكاتب الإقليمية، بما فيها المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ، إمكانية الوصول إلى نظام غالاكسي للسماح لها بأن تنفذ مباشرة المراحل الأولية للتقييم خلال عملية التوظيف من أجل تعجيل تنفيذ العملية. وهذه العملية التنسيقية بين المكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومقر البرنامج تعمل بطريقة جيدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة التعاون الإقليمي

الحالة: طُلِب إغلاق ملفها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٨ - في الفقرة ١١٠، أوصى المجلس بأن يمضي برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ المبادرات الرامية إلى تحقيق الهدف الذي قرره الجمعية العامة وهو بلوغ التوازن بين الجنسين بنسبة ٥٠ في المائة لكل منهما.

٤٢٩ - لم يحقق برنامج الأمم المتحدة للبيئة، إجمالاً، هدف التوازن بين الجنسين بنسبة ٥٠ في المائة لكل منهما. وفي المستويات الدنيا، حتى الرتبة ف-٣ بالفئة الفنية، فإن النسبة أعلى لصالح الموظفات الإناث، ولكن في الرتب العليا، الرتبة ف-٤ فما فوقها، فإن نسبة الموظفين الذكور أعلى. ويُعزى عدم إنجاز هدف التوازن بين الجنسين بنسبة ٥٠ في المائة لكل منهما إلى عدد من الأسباب. ويتمثل أحد العوائق الرئيسية في صعوبة الوصول إلى النساء المؤهلات اللاتي يرغبن في شغل الوظائف، وعلى وجه الخصوص في نيروبي حيث يوجد مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وتتسبب في ذلك عوامل أخرى مثل مدى توافر فرص التوظيف للمتعاشرين بدون زواج. وسعياً إلى الاتصال بالجماهير، يعرض برنامج الأمم المتحدة للبيئة إعلاناته في الشبكات الخاصة بالنساء (المشاركات في أنشطة البيئة المستدامة والتنمية) بغرض الوصول إلى أكبر عدد ممكن من النساء. ويعمل الآن برنامج الأمم المتحدة للبيئة مستشاراً أقدم في الشؤون الجنسانية، وهو بالإضافة إلى قيامه بوضع استراتيجية جنسانية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، يشارك في فرق التوظيف الثلاث جميعها، أي في لجنة الاستعراض المركزية، ومجلس الاستعراض المركزي، وفريق الاستعراض المركزي، ويقوم مع أعضاء الفرق الآخرين باستعراض طلبات التوظيف والقوائم المختصرة. ويرمي برنامج الأمم المتحدة للبيئة من خلال التواصل مع النساء المؤهلات عبر تلك الشبكات إلى أن يصبح بالإمكان توجيه الجهود نحو النساء المؤهلات مهنياً للعمل في فئات الوظائف العليا.

الإدارة المسؤولة: فريق التنفيذ الاستراتيجي

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٣٠ - في الفقرة ١٢٠، أوصى المجلس بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يلي:  
(أ) استلزام تقديم الوكالات المنفذة ومديري المشاريع للتقارير المطلوبة في الفرع السابع

دال من دليل مشاريع برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ و (ب) كفالة تقديم صحائف وقائع التقييم الذاتي في موعدها.

٤٣١ - تمشيا مع جهود الإدارة من أجل التغيير الشامل، يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الوقت الحالي بتنقيح دليله الخاص بالمشاريع بأكمله. وسيراجع عدد ونوع التقارير المطلوبة من الوكالات المنفذة ومديري البرامج في ضوء عمليات الأعمال الجديدة حسب ما هي محددة في إطار المساءلة المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبما يتماشى مع تفويض الصلاحيات مديري الشعب. والتاريخ المستهدف لمراجعة دليل المشاريع هو كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: قسم ضمان الجودة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

## عاشرا - صندوق الأمم المتحدة للسكان

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(١٨)</sup>

٤٣٢ - يلخص الجدولان ٢٣ و ٢٤ أدناه حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ٢٣

### حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تقبل	إغلاق ملفها	قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الخدمات الإدارية	١	٢	٢	٢	-
شعبة خدمات الرقابة	-	-	٢	٢	-
المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني	-	١	٢	٢	-
المجموع	١	٣	٦	٦	-

(١٨) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ زاي (A/63/5/Add.7)، الفصل الثاني.

## الجدول ٢٤

## حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت أو المظلّوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
المكتب القطري	١	١	-	-	-
شعبة الموارد البشرية	٩	٥	٤	٤	-
شعبة الخدمات الإدارية	٣٤	٢٤	٨	٨	-
شعبة خدمات الرقابة	٤	-	٤	٤	-
المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني	٥	١	٤	٤	-
مكتب المدير التنفيذي	١	١	-	-	-
شعبة البرامج	٥	-	٥	٥	-
المكاتب الإقليمية	١	-	١	١	-
المجموع	٦٠	٣٢	٢٦	٢٦	-

٤٣٣ - في الفقرة ٢٦، أوصى المجلس بأن يصفي صندوق الأمم المتحدة للسكان جميع المبالغ المستحقة الدفع لمدة طويلة (المدينة والدائنة) من منح التعليم المصروفة للموظفين، وأن يقوم بشكل منتظم بتسوية الحساب امتثالاً للفقرة ١١ من التعميم ST/IC/2002/5.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٣٤ - في الفقرة ٢٩، أوصى المجلس بأن يعتمد الصندوق سياسة لتقييم مدى إمكانية استرداد الديون التي لم تسدد منذ فترة طويلة وأن يطبق هذه السياسة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٣٥ - في الفقرة ٤٣، أوصى المجلس بأن يضع الصندوق خطة لتمويل الجزء غير الممول من التزامات نهاية الخدمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٣٦ - في الفقرة ٤٧، أوصى المجلس بأن يُنفذ الصندوق أساليب لإدارة مخاطر المشاريع لتخفيف المخاطر الناشئة من تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام طوال فترة تنفيذ المشروع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: لم تنفذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٣٧ - في الفقرة ٥٤، أوصى المجلس بأن يدرج الصندوق مؤشرات محددة يمكن قياسها في إطار النتائج الاستراتيجية.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩

٤٣٨ - في الفقرة ٥٩، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق أن تكون لجميع مؤشرات النتائج بيانات خط أساس، وأن يضع إنجازات مستهدفة محددة للفترات المقبلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩

٤٣٩ - في الفقرة ٦٧، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق أن تقوم جميع الكيانات المقدمة للتقارير بإنجاز وتقديم تقاريرها السنوية بحلول الموعد النهائي كي يتسنى التحقق من المعلومات التي ستدرج في التقرير التجميعي للإطار التمويلي المتعدد السنوات وتجميع تلك المعلومات.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٤٠ - في الفقرة ٧٢، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بتنفيذ عمليات لضمان التحقق من صحة المعلومات التي تبلغ عنها المكاتب القطرية وأنها مدعمة بالوثائق.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٤١ - في الفقرة ٧٥، أوصى المجلس بحل مسألة المعاملات العالقة منذ أمد بعيد في حساب التصفية بدفتر الأستاذ العام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٢ - في الفقرة ٧٩، أوصى المجلس بأن يرصد الصندوق جميع الشيكات العالقة منذ أمد بعيد وإعادة إدارتها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٣ - في الفقرة ٨٤، أوصى المجلس بأن يتولى الصندوق تسوية واستعراض الحسابات المصرفية للمكاتب القطرية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٤ - في الفقرة ٨٨، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق قيام المكاتب القطرية بتنفيذ ضوابط ملائمة فيما يتعلق بالثريات بغية التقييد بالمبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة الثريات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٥ - في الفقرة ٩٣، أوصى المجلس بأن يحدد الصندوق ملابسات إجراء المشتريات المشار إليه باتخاذ خطوات لمعالجة أوجه القصور التي تعتري عمليات تقديم العروض.

الإدارة المسؤولة: المكتب القطري

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٦ - في الفقرة ٩٩، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بشكل مناسب بتسجيل جميع الأصول التي لدى المنظمة وثيقة ملكية لها في سجل الأصول الثابتة على النحو الذي تقتضيه السياسات والإجراءات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٧ - في الفقرة ١٠٢، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بالتصرف في جميع الأصول المأذون بالتصرف فيها وتعديل سجل الأصول تبعاً لذلك.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٨ - في الفقرة ١٠٦، أوصى المجلس بأن يستعرض الصندوق سجل الأصول الثابتة بانتظام وأن يحتفظ بدليل على إجراء ذلك الاستعراض.

٤٤٩ - الجملة الواردة في الفقرة ١٠٤ التي تذكر أن "... نظام أطلس يسقط جميع الأصول..." غير صحيحة. فالأصول الناقصة في سجل أطلس سببها خطأ بشري، وهو خطأ تم تصويبه (انظر الفقرة ١٠٧).

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٥٠ - في الفقرة ١١٥، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق برسمة قيمة مخزون البرنامج العالمي لسلع منع الحمل الأساسية في بياناته المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩

٤٥١ - في الفقرة ١٢٠، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بإعداد وإرسال تقارير شهرية عن مخزونات البرنامج العالمي لسلع منع الحمل الأساسية إلى المقرر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٥٢ - في الفقرة ١٢٦، أوصى المجلس بأن يجري الصندوق معاينة سنوية للمخزون حسب المنصوص عليه في دليل إجراءات مشتريات الصندوق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٥٣ - في الفقرة ١٣٣، أوصى المجلس بأن يتقيد الصندوق بالأطر الزمنية المحددة في دليل تقييم الأداء وتطويره.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٥٤ - في الفقرة ١٤٠، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بتحسين تسجيل الحضور والإجازات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٥٥ - في الفقرة ١٤٥، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق أن تحتفظ المكاتب القطرية لسجلات دقيقة وكاملة للإجازات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٥٦ - في الفقرة ١٤٦، أوصى المجلس بأن يطلب الصندوق من الجهة التي توفر له الخدمات المشتركة (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) تقديم تقارير مفصلة عن الإجازات المستحقة بحيث تكون متفقة مع الاعتماد المخصص للإجازات في البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٥٧ - في الفقرة ١٥٤، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) دراسة الفترة التي يستغرقها ملء الشواغر وتقليصها؛ (ب) الانتهاء من إعداد إطار من شأنه التخطيط لتعاقب الموظفين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٥٨ - في الفقرة ١٦٤، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) التحقيق في نواحي القلق الذي تثيره وظائف ميزانية الدعم لفترة السنتين (وظائف الإدارة) التي يتم تمويلها من أموال المشاريع واتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الضرورة؛ (ب) أن يطبق خلال عملية الميزانية المبدأ الذي مفاده أن وظائف ميزانية الدعم لفترة السنتين ينبغي ألا تمول إلا من أموال ميزانية الدعم لفترة السنتين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

٤٥٩ - في الفقرة ١٦٧، أوصى المجلس بأن ينظر الصندوق في تحديد أساليب توزيع التكاليف والوقت المستهلك، الأمر الذي يمكن توزيعه بين أنشطة ميزانية الدعم لفترة السنتين وأنشطة المشاريع.

٤٦٠ - في إطار منهجية الميزنة التي تتبعها حالياً، تموّل الوظائف إما بالكامل من ميزانية الدعم لفترة السنتين وإما بالكامل من المشاريع. ولا يمكن أن تكون هناك وظيفة ممولة جزئياً من ميزانية الدعم لفترة السنتين وجزئياً من المشاريع، ومن ثم فإن الصندوق لا يقبل التوصية القاضية بتوزيع وقت وتكاليف ووظائف محددة على مختلف مصادر التمويل. ويود الصندوق أن يؤكد أيضاً أنه فيما يتعلق بوظائف المشاريع الممولة من الموارد غير الأساسية، يتبع الصندوق طريقة لاسترداد التكاليف غير المباشرة المتصلة بتنظيم وإدارة تلك الوظائف، بحيث تُقيّد لحساب ميزانية الدعم لفترة السنتين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٦١ - في الفقرة ١٧٤، أوصى المجلس بأن يقوم صندوق السكان بما يلي: (أ) التحقيق في ظروف تمديد عقود اتفاقات الخدمات الخاصة؛ (ب) التقيد بالمبادئ التوجيهية لاتفاقات الخدمات الخاصة بشأن مدة العقود.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٦٢ - في الفقرة ١٧٦، أوصى المجلس بأن يوثق الصندوق بشكل واضح عملية الانتقاء المتبعة في تعيين الاستشاريين بموجب اتفاقات الخدمات الخاصة لكي يتسنى ضمان الاتساق والشفافية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٦٣ - في الفقرة ١٨٢، أوصى المجلس بأن ينفذ الصندوق إجراءات لتحسين معدّل تقديم التقارير نصف السنوية بشأن تعيين الاستشاريين بموجب اتفاقات الخدمات الخاصة إلى المقر امتثالاً للأحكام المبينة في المبادئ التوجيهية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

٤٦٤ - في الفقرة ١٨٦، أوصى المجلس بأن ينفذ الصندوق خطة رسمية للإنعاش بعد الكوارث.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٦٥ - في الفقرة ٢٠١، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) تصنيف آراء مراجعة الحسابات التحفظية التي تتضمن عبارات من قبيل "باستثناء" أو "تجنباً للرأي" أو "التركيز على مواضيع معينة" في قاعدة البيانات، وذلك لضمان ملاحظة أهمية التصنيفات وأثرها؛ (ب) ضمان تسجيل تقارير مراجعة الحسابات بشكل صحيح في قاعدة البيانات؛ (ج) توضيح اختصاصات مراجعي حسابات المشاريع، بما في ذلك التغطية الدقيقة لنفقات المشاريع والأساس الذي تستند إليه آراء مراجعة الحسابات.

٤٦٦ - فيما يتعلق بالنقطة (أ)، أبلغ الصندوق المجلس بأن المكاتب القطرية تتولى إدراج بنود قواعد البيانات، وأن تلك المكاتب تفتقر حالياً إلى القدرة أو الخبرة اللازمة لتصنيف الآراء التحفظية لمراجعي الحسابات. وعلاوة على ذلك، ليس بإمكان الصندوق في الوقت الحالي وضع آلية تسمح بإجراء هذا التصنيف على الصعيدين الإقليمي أو العالمي. ومن ثم، فإن هذا الجزء من التوصية غير مقبول. وسينظر الصندوق في تلك المسألة في إطار عملية تنقيح نموذج المخاطر الذي يطبقه، وسينظر عندئذ في إمكانية بناء القدرات في هذا المجال.

الإدارة المسؤولة: المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني

الحالة: (أ) غير مقبولة؛ (ب) و (ج) قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: (أ) لا ينطبق؛ (ب) ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨؛ (ج) ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٤٦٧ - في الفقرة ٢٠٢، أوصى المجلس بأن يطبق الصندوق أساليب لتحسين معدل تقديم تقارير مراجعة حسابات مشاريع التنفيذ الوطني.

الإدارة المسؤولة: المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٦٨ - في الفقرة ٢٠٣، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق على وجه السرعة، من خلال عملياته التنفيذية والإدارية، بمعالجة مسألة التقارير التحفظية المقدمة عن مراجعة حسابات التنفيذ الوطني.

الإدارة المسؤولة: المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٦٩ - في الفقرة ٢٠٨، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) أن يكفل، لدى اختيار مراجعي الحسابات إيلاء الاهتمام للاستقلالية، والانتساب إلى هيئات مهنية، والامتثال للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات؛ (ب) كفالة إصدار مراجعي الحسابات التابعين له رسائل التعاقد قبل الانتهاء من أعمال مراجعة الحسابات.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٤٧٠ - في الفقرة ٢٢١، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق ما يلي: (أ) أن تقدم جميع المكاتب القطرية تقارير مراجعة حسابات النفقات المتكبدة من خلال التنفيذ الوطني بحلول ٣١ آذار/مارس التالي لنهاية السنة؛ (ب) أن يصدق مراجعو حسابات التنفيذ الوطني على الاستثمارات المالية كل على حدة.

٤٧١ - يود الصندوق أن يوضح أن تقارير المراجعة الأصلية المطلوبة، وأنها تصل عبر البريد العادي وليس البريد الإلكتروني كما ذكر في الفقرة ٢١٧.

الإدارة المسؤولة: المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: (أ) ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩؛ (ب) ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٤٧٢ - في الفقرة ٢٢٣، أوصى المجلس بأن يقوم صندوق السكان بما يلي: (أ) تنفيذ ضوابط لكفالة تسجيل المعلومات بدقة واكتمالها في كل من سجل التقارير المقدمة وقاعدة بيانات مشاريع التنفيذ الوطني؛ (ب) إدراج الصندوق لمؤشر قابل للقياس في السجل المتكامل لقياس الإنجاز المتعلق بكل مكتب قطري لتقييم التقدم المحرز في تقديم تقارير مراجعة حسابات النفقات المتكبدة من خلال التنفيذ الوطني.

الإدارة المسؤولة: (أ) المنسق التنفيذي للتنفيذ الوطني؛ (ب) شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: (أ) ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩؛ (ب) ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٧٣ - في الفقرة ٢٢٩، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) أن يكفل قيام جميع المكاتب القطرية بإنجاز وتقديم خططها المتعلقة بمراجعة الحسابات قبل الموعد النهائي؛ (ب) أن يستعرض قاعدة البيانات ليضمن اكتمال جميع خطط مراجعة الحسابات.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٧٤ - في الفقرة ٢٣٣، أوصى المجلس بأن توسع شعبة خدمات الرقابة نطاق استعراضها للمشاريع التي يتعين مراجعة حساباتها لكفالة مراجعة حسابات المشاريع مرة واحدة على الأقل في فترة تنفيذها على النحو المطلوب بموجب اختصاصاتها.

٤٧٥ - يود الصندوق أن يوضح أن التوصية تخصه ولا تخص شعبة خدمات الرقابة. كما أنه ينبغي الإشارة إلى دليل الشؤون المالية وليس إلى الاختصاصات.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٧٦ - في الفقرة ٢٤٥، أوصى المجلس بأن يحقق الصندوق في جميع التباينات بين شهادات النفقات وتقارير مراجعة الحسابات ونظام أطلس وقاعدة بيانات مشاريع التنفيذ الوطني.

٤٧٧ - ستوضع آلية تكفل على نحو منهجي متابعة التباينات الكبيرة بين شهادات النفقات وتقارير أطلس وقاعدة بيانات مشاريع التنفيذ الوطني.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٤٧٨ - في الفقرة ٢٥٨، أوصى المجلس بأن يتخذ الصندوق خطوات لمتابعة ما لوحظ من فروق بين السلف غير المسددة، وفقا لتقارير مراجعة الحسابات ودفتر الأستاذ العام، وأن يطبق مقاييس وضوابط في جميع المكاتب القطرية والمقر للتوفيق بشكل منتظم بين السلف والنفقات فيما يتعلق بكل مشروع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٧٩ - في الفقرة ٢٥٩، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) أن يتخذ خطوات لمتابعة حسابات الأموال التشغيلية غير المسددة منذ مدة طويلة، وأن يكفل أن تستخدم أموال السلف للأغراض المقصودة منها؛ (ب) أن يكفل دقة جدول التحليل الزمني لسلف الأموال التشغيلية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٠ - في الفقرة ٢٧٤، أوصى المجلس الصندوق بما يلي: (أ) كفالة أن تقدم الشعب والمكاتب طلبات السفر وفقا لسياسة السفر في مهام رسمية، وأن تبرر جميع طلبات السفر المتأخرة بتقديم إيضاحات خطية؛ (ب) إنفاذ الشرط المتمثل في كفالة تقديم تقارير الرحلات والاستمارة F-10 المتعلقة بمطالبات السفر ضمن الأطر الزمنية المعتمدة، بعد الانتهاء من مهمة السفر الرسمي؛ (ج) كفالة أن تتولى الشعب والدوائر المسؤولة وأن تخضع للمساءلة فيما يتعلق برصد وضبط سفر موظفيها في مهام رسمية؛ (د) إجراء استعراض لجميع تقارير الرحلات ومطالبات السفر التي لم تقدم لضمان تصفية جميع السلف واسترداد ما دفع من مبالغ زائدة عن المقرر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨١ - في الفقرة ٢٨٠، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) الاتصال ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لضمان تنفيذ عملية استرداد التكاليف شهريا؛ (ب) رصد اعتماد لنفقات استرداد التكاليف في ميزانية الدعم لفترة السنتين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٢ - في الفقرة ٢٨٥، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق قيام المكاتب القطرية بإعداد وتوقيع مذكرة التفاهم في بداية فترة الاتفاق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٤٨٣ - في الفقرة ٢٩٠، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق قيام المكاتب القطرية بتحسين نظام الرقابة على مطابقة الأرصدة المصرفية مع الوحدة المسؤولة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي باعتبار ذلك جزءاً من اتفاق من اتفاقات مستوى الخدمات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٤٨٤ - في الفقرة ٢٩٧، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) ألا يعتبر كإيرادات إلا الجزء المتعلق برسوم استرداد تكاليفه؛ (ب) تسجيل الجزء غير المستخدم بالكامل من مبالغ السلف كخصوم؛ (ج) عدم إثبات النفقات المتكبدة مقابل مشتريات لحساب طرف ثالث باعتبارها جزءاً من نفقات الصندوق.

٤٨٥ - لا يتفق الصندوق مع التوصية. فالصندوق لا يتصرف بصفته عميلاً حين يشتري السلع لحساب الشركاء الإنمائيين الآخرين. والمشتريات جزء من برنامج يشمل تأمين السلع الأساسية، والمساعدة التقنية، وتسليم السلع، واللوجستيات. ومن ثم، فإن عمليات الشراء لحساب طرف آخر جزء مهم من ولاية الصندوق، ولذلك ينبغي تسجيلها بالكامل ضمن الإيرادات والنفقات معاً. والعمل جارٍ في إطار فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشأن كيفية تسجيل تلك الإيرادات في إطار المعايير المذكورة. وسيقوم الصندوق بتعديل ممارسته المحاسبية، حسب اللزوم، لتتفق مع توصيات فرقة العمل المذكورة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: غير مقبولة

الأولوية: لا ينطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٦ - في الفقرة ٣٠٤، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) وضع نظام لدمج وحدتي مراقبة الالتزامات ودفتر الأستاذ العام من نظام أطلس لكي يمكن تسهيل إعداد تقارير مستكملة عن أرصدة الأطراف الثالثة؛ (ب) القيام بانتظام بتنفيذ عمليات تؤدي إلى تسوية واستعراض ورصد أرصدة رموز الصناديق لكفالة دقتها واكتمالها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٧ - في الفقرة ٣٠٥، أوصى المجلس بأن يتبع الصندوق نهجا متسقا مع النهج المستعمل في مشتريات وكالات الأمم المتحدة الأخرى التي تشترط تقديم مدفوعات مسبقة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٨ - في الفقرة ٣١٦، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بانتظام باستعراض أوامر الشراء المفتوحة وأن يقفل حساباتها في موعدها المقرر لخفض عملية تصفية أوامر الشراء في نهاية العام، وأن يوفر تقارير أكثر دقة عن المشتريات والنفقات خلال العام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٩ - في الفقرة ٣٢١، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) الامتثال للمبادئ التوجيهية للمشتريات فيما يتعلق بالموافقات بأثر رجعي؛ (ب) تنفيذ ضوابط للحد من إعفاءات من طلب العطاءات التنافسية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٠ - في الفقرة ٣٣١، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق سداد المبالغ المتعلقة بأوامر الشراء المفتوحة التي تم توريد السلع الخاصة بها، وذلك في حدود الشروط الائتمانية المنصوص عليها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩١ - في الفقرة ٣٣٦، أوصى المجلس بأن يبلغ الصندوق الموردين ومجهزي الطلبات بأهمية استخدام نظام التتبع الإلكتروني على نحو فعال لرصد المهل الزمنية للطلبات ونوعية السلع المستلمة وتقييم الموردين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٢ - في الفقرة ٣٤٤، أوصى المجلس بأن ينفذ الصندوق آليات وضوابط تكفل تقديم جميع المكاتب القطرية لخطط شراء ملائمة، وفقاً لدليل الشراء والنظام المالي.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٤٩٣ - في الفقرة ٣٤٨، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق أن توزع وحدات المقر والمكاتب القطرية احتياجاتها على مدار السنة لتجنب زيادة حجم العمل في نهاية السنة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٤ - في الفقرة ٣٥٥، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) رصد الخانات التي تبين الاستلام الفعلي في نظام أطلس عند استلام السلع، وكذلك المتابعة في حالة عدم ورود تقارير الاستلام والتفتيش؛ (ب) توعية المكاتب القطرية بأهمية تقديم تقارير الاستلام والتفتيش في الوقت المطلوب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٥ - في الفقرة ٣٥٩، أوصى المجلس بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) تقييم الموردين بشكل متواصل وفقاً للفرع ألف ١١-١٠ المعنون "إدارة شؤون البائعين" من دليل سياسات مشتريات صندوق الأمم المتحدة للسكان؛ (ب) ضمان تشغيل نظام تقييم أداء الموردين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٦ - في الفقرة ٣٦٤، أوصى المجلس الصندوق بأن يضع ويعتمد صيغة نهائية لسياسة بيئية في مجال المشتريات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٧ - في الفقرة ٣٦٧، أوصى المجلس بأن يبرم الصندوق عقوداً طويلة الأجل مع الموردين قبل شراء السلع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٩٨ - في الفقرة ٣٧١، أوصى المجلس بأن يكفل الصندوق زيادة تغطية شعبة خدمات الرقابة للمسائل المتعلقة بالمقر والبيانات المالية.

٤٩٩ - يسترشد فرع المراجعة الداخلية التابع لشعبة خدمات الرقابة بالمعيار 2120.A.1 من معايير معهد مراجعي الحسابات الداخليين الذي ينص على أنه، استناداً إلى نتائج تقييم المخاطر، ينبغي أن يقيّم نشاط المراجعة الداخلية مدى ملاءمة وفعالية عمليات المراقبة التي تشمل حوكمة المنظمة وعملياتها ونظم المعلومات المطبقة بها. وسيواصل فرع المراجعة الداخلية جهوده لاستعراض الوظائف والطرائق المالية من خلال ارتباطاته، بما في ذلك على صعيد المقر. وستستمر خطط المراجعة المقبلة في تغطية كيانات المقر.

٥٠٠ - وبالإشارة إلى الفقرة ٣٧٠، يود الصندوق أن يوضح أن عملية مراجعة واحدة قد أُجريت في المقر خلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٠١ - في الفقرة ٣٩٧، أوصى المجلس بأن يعالج الصندوق المسائل التي تضمنتها نتائج المراجعة الداخلية.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا تنطبق

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بفترات السنتين السابقتين

٥٠٢ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات المالية السابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٢٢ المشار إلى أنها متبقية من فترات سابقة، والتي تدرج في المرفق بوصفها "منفذة جزئياً"، ولا ترد في المرفق أي توصية "لم تنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٥٠٣ - ويلخص الجدول ٢٥ الحالة العامة.

### الجدول ٢٥

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتبى أنها لم تنفذ بالكامل في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات وعن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي حُدد يُحدد لها تاريخ قيد التنفيذ	التوصيات التي حُدد يُحدد لها تاريخ مستهدف	عدد التوصيات التي لم تُقبل ملفها	عدد التوصيات التي لم تُقبل	الإدارة المسؤولة
٨	١	١	٩	-	شعبة الخدمات الإدارية
٣	-	-	٣	-	شعبة خدمات الرقابة
٣	-	-	٣	-	كل المكاتب القطرية
-	١	١	-	١	شعبة الإعلام والمجلس التنفيذي وتعبئة الموارد
١	-	-	١	-	الشعب الجغرافية
٤	١	١	-	٥	شعبة الموارد البشرية
١٩	٣	٣	٢٢	-	المجموع

٥٠٤ - أوصى مجلس مراجعي الحسابات الصندوق، في الفقرة ٢٩ من تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(١٩)</sup>، بالتحقيق في الفرق البالغ ٤٨,٠ ملايين دولار بين سجلات الصندوق وسجلات البرنامج الإنمائي.

(١٩) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ زاي (A/61/5/Add.7)، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٥ - وفي الفقرة ٤٠، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل بذل الجهود لتنفيذ التوصيات ذات الصلة المقدمة بشأن ضوابط نظام أطلس.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٦ - وفي الفقرة ٥١، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل تسوية الأموال المقدمة كسلف إلى الشركاء المنفذين في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٧ - وفي الفقرة ٥٩، أوصى المجلس الصندوق بتحليل آراء مراجعي الحسابات المعينين محليا التي تنطوي على تحفظات أو استنتاجات مخالفة أو تنصل، وأن يبين في الملاحظات الخاصة بالبيانات المالية آثار تلك التحفظات، وأن يقدم معلومات عن المبالغ المحتملة التي أفاد مراجعو حسابات المشاريع المتعلقة بنفقات التنفيذ على الصعيد الوطني بأنها لم تُصرف بشكل سليم.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية/شعبة خدمات الرقابة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٨ - وفي الفقرة ٦٢، أوصى المجلس الصندوق باستكمال المعلومات الواردة في قاعدة بياناته لمراجعة حسابات المشاريع، والمتعلقة بالسلطة التي عينت مراجعي حسابات المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: نُفذت

الأولوية: منخفضة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٩ - وفي الفقرة ٦٨، أوصى المجلس الصندوق باستكمال دليل السياسات والإجراءات المالية وتعميمه، بحيث يعكس الاختصاصات المنقحة فيما يتعلق بالتغييرات في إطار طرائق تحويل الموارد. وإضافة إلى ذلك كرر المجلس توصيته بأن يضمن الصندوق الاتساق في نطاق عمليات مراجعة حسابات المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية/شعبة خدمات الرقابة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٠ - وفي الفقرة ٨١، أوصى المجلس الصندوق بالاستمرار في الاحتفاظ بقاعدة بيانات تحتوي على كامل المعلومات بشأن تكاليف مراجعة حسابات المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: نُفذت

الأولوية: منخفضة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١١ - وفي الفقرة ٩٤، أوصى المجلس الصندوق باستعراض أوامر الشراء التي تظل مفتوحة لفترات طويلة وإغلاق هذه الأوامر حال تلقي السلع أو الخدمات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٥١٢ - وفي الفقرة ١٠٠، أوصى المجلس الصندوق برصد خانات "استلم بالفعل" التي لم توضع فيها علامة في نظام أطلس، وكذلك المتابعة في حالة عدم ورود تقارير الاستلام والتفتيش.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفِذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٥١٣ - وفي الفقرة ١٠٥، أوصى المجلس الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية: (أ) تعزيز التقيد بإجراءات الشراء في جميع المكاتب القطرية؛ و (ب) استكمال نظام أطلس بإدخال طلبات الشراء وأوامر الشراء التي لم تُسجل بعد.

الإدارة المسؤولة: كل المكاتب القطرية

الحالة: نُفِذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦

٥١٤ - وفي الفقرة ١١٨، أوصى المجلس بأن تزود المكاتب القطرية قسم خدمات المشتريات بخطط مشتريات سنوية مفصلة من أجل تسهيل التوزيع المتوازن لعمليات الاقتناء على مدار السنة.

الإدارة المسؤولة: كل المكاتب القطرية

الحالة: نُفِذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨

٥١٥ - وفي الفقرة ١٢٠، أوصى المجلس الصندوق باستعراض الشواغل البيئية وتقييم سبل التوفيق بين وظيفة المشتريات وبين استراتيجية للإدارة البيئية، بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: نُفذت

الأولوية: منخفضة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٦ - وفي الفقرة ١٣٢، أوصى المجلس الصندوق برصد إصدار التقارير المرحلية المقدمة إلى الجهات المانحة عن المشاريع على النحو المطلوب في الاتفاقات مع المانحين.

٥١٧ - قرر الصندوق تنفيذ نظام إلكتروني لتتبع تقارير المانحين وقد استغرق وضعه أكثر مما كان متوقعاً. وتحتبر بعض المكاتب القطرية النظام حالياً على أساس تجريبي ومن المتوقع نشره في كل المكاتب القطرية قبل نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإعلام والمجلس التنفيذي وتعبئة الموارد.

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥١٨ - وفي الفقرة ١٤٤، أوصى المجلس الصندوق بتعزيز تغطية مراجعة حساباته لموثوقية البيانات الحسابية والبيانات الأخرى التي تستخدم لإصدار البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الرقابة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٩ - وفي الفقرة ١٥٠، أوصى المجلس الصندوق بأن يتابع بانتظام تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات.

الإدارة المسؤولة: الشعب الجغرافية

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٠ - وفي الفقرة ١٥٦، أوصى المجلس بأن يعزز الصندوق جهوده لوضع إطار عمل لتخطيط التعاقب وتنفيذه من أجل تقليص الفترة الزمنية التي يستغرقها ملء الشواغر.

٥٢١ - تم اتباع نهج لتحديد أولوية مختلف عناصر إطار تخطيط تعاقب الموظفين وتعريفها. وقد بدأ بالفعل تشغيل عدد من العناصر، من قبيل: حملات استقدام الموظفين؛ وقائمة التعيينات الخاصة بالوظائف الرئيسية؛ واستخدام النظام الإلكتروني لاستقدام الموظفين القائم على الإنترنت؛ وعملية التناوب المنظم التي بدأ تطبيقها قبل الموعد المحدد لذلك بعام كامل لإفساح المجال أمام التخطيط الكافي وتيسير إعادة انتداب الموظفين، بما في ذلك ملء "الشواغر" المتوقعة بسبب التقاعد. ومن المقرر إكمال الإطار العام لتخطيط تعاقب الموظفين بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويُعزى التأخير في إكمال الإطار المذكور إلى زيادة الوقت اللازم لوضع الإطار عما كان متوقعاً وحاجة شعبة الموارد البشرية إلى تكريس مواردها للنهوض بتخطيط عملية إعادة الهيكلة التنظيمية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٢٢ - وفي الفقرة ١٦٤، أوصى المجلس الصندوق بأن يكمل ما يلي فيما يتعلق بالموظفين المعيّنين بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة: (أ) تقديم تقارير التقييم في حينها؛ و (ب) إحالة هذه التقارير إلى وحدة التعيين؛ و (ج) تذكير الوحدات الطالبة للموظفين بتقديم سجلات الحضور وتقارير التقييم قبل تجهيز المدفوعات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية/المكاتب القطرية

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٣ - وفي الفقرة ١٦٩، أوصى المجلس الصندوق بأن يتأكد من قيام جميع المكاتب القطرية التي لديها اتفاقات خدمة خاصة معمول بها بجمع التقارير نصف السنوية وتقديمها إلى المقر.

الإدارة المسؤولة: كل المكاتب القطرية

الحالة: نُفِّذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٤ - وفي الفقرة ١٧٤، أوصى المجلس الصندوق بالالتقيّد بالأطر الزمنية المحددة في دليل تقييم وتطوير الأداء.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نُفِّذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٥ - وفي الفقرة ١٧٧، أوصى المجلس الصندوق بتحسين تدريب الموظفين على نظام أطلس.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نُفِّذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٦ - وفي الفقرة ١٨٨، أوصى المجلس الصندوق بتحسين الضوابط فيما يتعلق بعملية إدارة الإجازات عن طريق وضع ممارسات موحدة بشأن الإجازات على نطاق المنظمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

الحالة: نُفِّذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٧ - وفي الفقرة ١٩٢، أوصى المجلس الصندوق بأن يتخذ تدابير لكفالة تشغيل نظم إدارة الإجازات بحيث تُنتج بيانات دقيقة من أجل تحديد احتياطي مناسب للالتزامات المتعلقة بالإجازات.

٥٢٨ - لم يتأخر تنفيذ هذه التوصية. فمنذ البداية، كان من المقرر أن تنفذ هذه التوصية مع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٠.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: منخفضة

التاريخ المستهدف: ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠

## حادي عشر - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٠)</sup>

٥٢٩ - يلخص الجدولان ٢٦ و ٢٧ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ٢٦

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	إغلاق التوصيات قيد التنفيذ	عدد التوصيات التي لم تُقبل ملفها	عدد التوصيات التي لم تُقبل	الإدارة المسؤولة
-	٢	١	-	-	٢	شعبة دعم البرامج
-	٣	٢	-	-	٣	شعبة دعم البرامج/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
-	-	-	-	-	-	مكتب المدير التنفيذي
-	-	-	-	-	-	المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ
-	٥	٣	-	-	٥	المجموع

(٢٠) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ حاء (A/63/5/Add.8)، الفصل الثاني.

## الجدول ٢٧

## حالة تنفيذ جميع التوصيات

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	التوصيات التي لم تُنفذ	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	عدد التوصيات التي لم تُقبل ملفها	عدد التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	الإدارة المسؤولة
-	٣	٢	١	١	٤	شعبة دعم البرامج
-	٤	٣	١	-	٤	شعبة دعم البرامج/مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
-	٢	-	٢	-	٢	مكتب المدير التنفيذي
١	٥	٥	-	-	٦	المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ
١	١٤	١٠	٤	١	١٦	المجموع

٥٣٠ - أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة، في الفقرة ٣٤، بأن يرصد بانتظام مستوى السيولة لديه، من أجل تلافي أي تأخير ممكن في تنفيذ المشاريع.

٥٣١ - يرفض موئل الأمم المتحدة هذه التوصية. فالفائض في مستويات النقدية والسيولة ناتج عن زيادة عدد المانحين الذين يدفعون تمويلهم مقدماً (تبرع واحد) للأنشطة المتعددة السنوات واستلام تبرعات المانحين قرب نهاية السنة للأنشطة المقررة للسنة التالية، وهو ليس دليلاً على التأخير في تنفيذ المشاريع. ويتمشى تنفيذ ٧٤ في المائة من الأنشطة مع معدل الإنجاز العادي (انظر الجدول الوارد أدناه).

معدل التنفيذ	المخصصات	النفقات	النسبة المئوية
المؤسسة	٧٧ ٣٦٣	٦١ ٧٧٠	٪٨٠
التعاون الفني	١٦١ ٧١٩	١٠٧ ٥٩٣	٪٦٧
الإجمالي	٢٣٩ ٠٨٢	١٦٩ ٣٦٣	٪٧١
الميزانية العادية	٢٨ ٠٠٠	٢٨ ٠٠٠	٪١٠٠
الميزانية الموحدة	٢٦٧ ٠٨٢	١٩٧ ٣٦٣	٪٧٤

٥٣٢ - وعلاوة على ذلك، يرصد موئل الأمم المتحدة مستوى سيولته بشكل منتظم من خلال استعراض البيانات الشهرية لتدفق النقدية، ومن ثم فقد كان العمل جارياً فعلاً بالممارسة التي أوصى بها مجلس مراجعي الحسابات.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: لم تُقبل

الأولوية: لا تنطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٣٣ - وفي الفقرة ٤٥، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بالقيام على الفور برصد تمويل محدد لالتزامات نهاية الخدمة والتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٥٣٤ - قررت الجمعية العامة بموجب قرارها ٢٦٤/٦١ العودة إلى مسألة تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للأمم المتحدة في دورتها الثالثة والستين. ومن ثم، سيجري تقديم تقرير الأمين العام المتعلق بأمر منها استراتيجية التمويل المقترح للأمم المتحدة إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين. ويعتزم الموئل اتخاذ الإجراءات الملائمة بشأن تمويل التزاماته المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وفقاً للقرارات التي تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق تمويل هذه الالتزامات بالنسبة للأمم المتحدة، وذلك بمجرد أن تُتخذ هذه القرارات.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ على القرارات التي تتخذها الجمعية العامة

٥٣٥ - وفي الفقرة ٥١، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بأن يكشف في بياناته المالية عن الموارد المتأتية من الميزانية العادية للأمم المتحدة وعن النفقات المتصلة بها.

٥٣٦ - سيستشير الموئل الأمانة العامة للأمم المتحدة لضمان الاتساق.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٣٧ - وفي الفقرة ٥٦، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بأن ينشئ، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي، فريقاً عاملاً يُعنى بتنفيذ كل من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ونظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

٥٣٨ - يقبل الموئل هذه التوصية. وقد سبق له أن أنشأ فريقاً لضمان التنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج البيئة استعداداً لتنفيذ المعايير المحاسبية. والموئل أيضاً بصدد تعيين موظفين فنيين للمعايير المحاسبية/تخطيط الموارد في المؤسسة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٣٩ - وفي الفقرة ٦١، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بتبرير المبالغ المتعلقة بالملكات غير المستهلكة ومطابقة هذه المبالغ والقيم المقدمة في عمليات الجرد العملي.

٥٤٠ - أنهى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، حارس حسابات الموئل ومخزونه، في تموز/يوليه ٢٠٠٨ الجرد العملي لموجودات المقر والمطابقة بين القيم التي توفرها عمليات الجرد ومبالغ الملكات غير المستهلكة. والعملية نفسها جارية لتسوية الموجودات المحتفظ بها في المكاتب الخارجية.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عاجلة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٤١ - وفي الفقرة ٦٥، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بمواصلة تحسين التوازن بين الجنسين بين موظفي الفئة الفنية.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٥٤٢ - وفي الفقرة ٦٧، أوصى المجلس مؤئل الأمم المتحدة ببذل جميع الجهود الممكنة لزيادة التنوع الجغرافي بين موظفي الفئة الفنية تمشياً مع المادة ١٠١ من ميثاق الأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٥٤٣ - وفي الفقرة ٧٠، أوصى المجلس مؤئل الأمم المتحدة بتكملة ملفاته عن طريق تضمينها، بصورة منهجية، نسخ شهادات المؤهلات واستمارات تقييم الأداء السنوي لجميع موظفيه.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٤٤ - وفي الفقرة ٧٣، أوصى المجلس مؤئل الأمم المتحدة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي من أجل إعداد خطة تدريب سنوية لموظفيه.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٤٥ - وفي الفقرة ٧٨، أوصى المجلس مؤئل الأمم المتحدة بالامتثال للأنظمة المطبقة فيما يتعلق بعقود الاستشاريين والخدمات.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

٥٤٦ - وفي الفقرة ٨٠، أوصى المجلس المكاتب الإقليمية لموئل الأمم المتحدة بأن تقوم بإصدار جميع تقييمات الأداء المتعلقة بعقود الاستشاريين والخدمات.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٤٧ - وفي الفقرة ٨٧، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بالنظر في خيارات التقليل إلى أدنى حد ممكن من المعالجة اليدوية في سياق إعداد البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٥٤٨ - وفي الفقرة ٩٠، أوصى المجلس مكتب موئل الأمم المتحدة الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ بأن يقوم بتحديد وتنفيذ مشاريع جديدة في البلدان التي لا يعمل فيها الموئل بصفة دائمة.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٤٩ - وفي الفقرة ٩٥، أوصى المجلس مكتب موئل الأمم المتحدة لآسيا والمحيط الهادئ بأن يواصل تحسين إعداد المشاريع من أجل تحديد صعوبات التنفيذ المحتملة بأقصى قدر ممكن من الدقة وتحديد المواعيد النهائية المناسبة للتنفيذ.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٥٠ - وفي الفقرة ٩٨، أوصى المجلس مكتب موئل الأمم المتحدة الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ بتقديم تقارير الرصد التنفيذي وفقاً للتواتر المحدد في اتفاقات تمويل المشاريع.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٥١ - وفي الفقرة ١٠٤، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بما يلي: (أ) أن ينهي المشروع الذي تبلغ قيمته ٧ ملايين دولار المنفذ في أفغانستان؛ و (ب) أن يتخذ التدابير اللازمة لكفالة استخدام جميع الأموال بشكل يتطابق مع أهداف المشاريع ذات الصلة ومع رغبة الجهات المانحة.

٥٥٢ - راجع حسابات المشروع الجامع خبير استشاري. واستنتج التقرير أن مصاريف المشروع الجامع تتمشى مع هدف وأغراض المشاريع المقابلة لها على النحو المبلغ للمانحين. وعلاوة على ذلك، أنشأ موئل الأمم المتحدة مشروعاً جامعاً جديداً بمبادئ توجيهية ملائمة وهو بصدد إدراجها كجزء من الدليل التشغيلي الجديد الذي يوجد قيد الإعداد.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ

الحالة: نُفذت

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

**باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بفترات السنتين السابقتين**

٥٥٣ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن الفترة المالية المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (A/63/5/Add.8) ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الأربع المشار إلى أنها متبقية من الفترات السابقة، والتي تندرج

في المرفق ٣ منها ضمن التوصيات التي "نفذت جزئياً" وتوصية واحدة ضمن التوصيات التي "لم تنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض التوصيات في المرفق. ٥٥٤ - ويلخص الجدول التالي الحالة العامة.

## الجدول ٢٨

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتثي أنها لم تنفذ بالكامل في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تُقبل	إغلاق التوصيات التي لم تُقبل ملفها	التوصيات التي حُدد لها تاريخ قيد التنفيذ	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
موتل الأمم المتحدة	١	١	-	-	-
شعبة دعم البرامج	٣	-	٢	١	-
المجموع	٤	١	٢	١	-

٥٥٥ - أوصى مجلس مراجعي الحسابات موتل الأمم المتحدة، في الفقرة ٢٥ من تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٢١)</sup>، بجرد مخزون الأصناف المستهلكة في نهاية فترة السنتين وقيدتها والكشف عنها عملاً بما تنص عليه الفقرة ٤٩<sup>٤</sup> من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٥٥٦ - لم يقبل الموتل هذه التوصية. فمخزون الأصناف غير المستهلكة لا يُعد ذا شأن، ومن ثم فهو لا يستدعي الكشف عنه في البيانات المالية. وهذه ممارسة تتبعها أي منظمة في الأمانة العامة وتعتبر متمشية مع الفقرة ٤٩<sup>٤</sup> من المعايير المحاسبية.

الإدارة المسؤولة: موتل الأمم المتحدة

الحالة: لم تُقبل

الأولوية: لا تنطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

(٢١) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ حاء (A/61/5/Add.8)، الفصل الثاني.

٥٥٧ - وفي الفقرة ٤٩، أوصى المجلس بأن تشير الأنشطة المبلغ عنها في تقارير موئل الأمم المتحدة عن إدارة مشاريعه إلى الإطار الزمني المشار إليه في خطط العمل المعتمدة، وبأن يكون أي تجاوز للمواعيد مقيماً كمياً ومبيناً في التقرير.

٥٥٨ - نفذ الموئل هذه التوصية، ويبقى شركاء التنفيذ والتمويل على علم بحالات التأخير وأثرها على المشاريع في إطار اجتماعات الاستعراض الثلاثي العادية واللجان التوجيهية. ويعطي التقرير المرحلي تفاصيل عن كل حالات التأخير والمعوقات.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: نُفذت

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٥٩ - وفي الفقرة ٥٧، أوصى المجلس الإدارة بأن تنسق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لاستعراض المبالغ المستحقة القبض وأن ترسل فوراً الفاتورة اللازمة إلى البرنامج الإنمائي.

٥٦٠ - نفذ الموئل هذه التوصية، واسترد كل المبالغ المستحقة القبض من البرنامج الإنمائي في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: نُفذت

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٦١ - وفي الفقرة ٩٨، أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة بأن ينسق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، فيما يتعلق باحتياجات تعزيز نظام المعلومات الإدارية المتكامل لمنع تجاوز الالتزامات أو النفقات في مشاريع التعاون التقني وإظهار الحالة المالية الفعلية للمشاريع في تقارير حالة المشاريع التي يعدها نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٥٦٢ - تستثمر الأمم المتحدة في نظام جديد لتخطيط موارد المؤسسة. وليس من الفعال من حيث التكلفة تنفيذ التعزيز المقترح لنظام المعلومات الإدارية المتكامل. ومن المتوقع أن يشمل النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة على الخصائص المقترحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عادية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

## ثاني عشر - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٢)</sup>

٥٦٣ - يلخص الجدولان ٢٩ و ٣٠ الواردان أدناه حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

الجدول ٢٩

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم يُحدد	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم يُحدد
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/إدارة الشؤون الإدارية (مقر الأمم المتحدة)	-	-	١	١	١	-
شعبة الإدارة	١	١	١	٣	٣	-
شعبة العمليات	-	-	٢	٢	٢	-
المجموع	١	١	١	٦	٦	-

(٢٢) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ طاء (A/63/5/Add.9)، الفصل الثاني.

الجدول ٣٠  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها	التوصيات التي حُددت التي لم يُحدد عدد التي لم أو المطلوب إغلاق ملفها
مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/إدارة الشؤون الإدارية (مقر الأمم المتحدة)	-	-	١	-	١	-
شعبة الإدارة	١	٥	٩	٨	١	١٥
شعبة العمليات	-	-	٣	٣	-	٣
المجموع	١	٥	١٣	١١	٢	١٩

٥٦٤ - في الفقرة ١٤، وافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على التوصية التي كررها المجلس بألا تقيد الإيرادات على أساس قيمة التبرع، وإنما وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٥٦٥ - نقح المكتب سياسته العامة المتعلقة بإثبات الإيراد بالنسبة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لتتحول من المحاسبة على أساس النقدية إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق (اتساقاً مع السياسة العامة للأمانة العامة للأمم المتحدة التي تنظم الصناديق الاستثنائية العامة (وصندوق منع الجريمة والعدالة الجنائية)). وبالنسبة لصندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يتوقف تأجيل الإيرادات على السنة المالية للتبرع وليس على حجم التبرع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٦٦ - وفي الفقرة ٣٣، وافق المكتب على توصية المجلس بمواصلة تعزيز الضوابط المطبقة لكفالة احترام المكاتب الميدانية بدقة للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٦٧ - وفي الفقرة ٣٧، أوصى المجلس بأن يقدم الأمين العام مقترحات للجمعية العامة لتحسين هيكل ميزانية المكتب.

٥٦٨ - ويرحب المكتب بهذه التوصية، وسيقوم باستشارة مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في مقر الأمم المتحدة في أثناء تنفيذها.

الإدارة المسؤولة: مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة/إدارة الشؤون الإدارية  
الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٥٦٩ - وفي الفقرة ٤٠، وافق المكتب على توصية المجلس بأن تجري دائرة إدارة الموارد المالية التابعة له بمراجعة داخلية للحسابات لتحديد قيمة التبرعات العينية قبل إدماجها في البيانات المالية.

٥٧٠ - وسيستعرض المكتب الإجراءات المبينة في منشور التوجيهات الإدارية المتعلقة بجمع التبرعات والسياسات والإجراءات والتطبيقات المستخدمة لتسجيل التبرعات العينية. وستنفذ ضوابط إضافية داخل دائرة إدارة الموارد المالية التابعة لشعبة الإدارة وفقا للسياسات والمنهجيات التي وضعها مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات إزاء تقييم الأصول. كما سيلتمس المكتب المشورة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يتعلق بالمراجعة الداخلية للحسابات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٥٧١ - وفي الفقرة ٤٦، وافق المكتب على توصية المجلس بأن ينص المكتب في الولايات الموكله لمراجعي الحسابات الخارجيين، على أن مراجعة النفقات التي يتكبدتها الشركاء المنفذون ينبغي أن تشمل أيضا استعراضا للالتزامات غير المصفاة في تاريخ إغلاق الفترة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: قيد التنفيذ  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٥٧٢ - وفي الفقرة ٤٩، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في فيينا بتحديد كيفية توزيع التكاليف العامة للموظفين بينهما والكشف عن الافتراضات التي يقوم عليها ذلك التوزيع.

٥٧٣ - وتقدم شعبة الإدارة التابعة لكل من مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة خدمات للبرامج والمكاتب التابعة للأمانة العامة في فيينا. وتخضع الشعبة بصفقتها من جهات الخدمة المشتركة، لنفس سياسات توزيع التكاليف التي تطبقها مكاتب أخرى تابعة للأمم المتحدة. ولا تقوم الأمانة العامة حالياً بتحديد تكاليف الخدمات المشتركة ونسبها إلىفرادى البرامج المتعاملة معها، كما أنه لا يوجد، حسب ما أقر به المجلس، أي نظام محاسبة التكاليف معمول به في الوقت الراهن. وبالتالي، فإن التوصية ليست مقبولة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: لم تقبل  
الأولوية: لا تنطبق  
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٧٤ - وفي الفقرة ٥٢، وافق المكتب على توصية المجلس بإقامة اتصالات بين إدارة الخزانة في نيويورك والمكاتب الميدانية لكي يتسنى تحديث المعلومات المتعلقة بالحسابات المصرفية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: نُفذت  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: التنفيذ ذو طابع مستمر.

٥٧٥ - وفي الفقرة ٥٤، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يقوم باتخاذ التدابير المناسبة لكفالة إعداد التسويات المصرفية واستعراضها والموافقة عليها على أساس شهري.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: نُفذت  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٧٦ - وفي الفقرة ٥٩، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يتقيد المكتب تقيدا صارما بأحكام القاعدة ١٠٤-٤ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة فيما يتعلق بفتح الحسابات المصرفية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: نُفذت  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: التنفيذ ذو طابع مستمر.

٥٧٧ - وفي الفقرة ٦١، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يعزز ضوابطه على الأرصدة المصرفية الشهرية لكي يتسنى ضمان احترام أحكام القاعدة ١٠٤-٧ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بشكل صارم.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة  
الحالة: نُفذت  
الأولوية: متوسطة  
التاريخ المستهدف: التنفيذ ذو طابع مستمر.

٥٧٨ - وفي الفقرة ٧١، وافق المكتب على توصية المجلس بتنفيذ استراتيجية لإعادة تنظيم المركز الإقليمي لشرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ لكي يتسنى إعادة إنشاء إدارة للمشاريع وضمان بقاء المركز في وضع مالي يتسم بالاستدامة.

٥٧٩ - يجري حاليا وضع استراتيجية جديدة، وسيشرع في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ في تنفيذ المرحلة الأولى من برنامج (SMART) (برنامج رصد المواد التريبيية على الصعيد العالمي).

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات  
الحالة: قيد التنفيذ  
الأولوية: عالية  
التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٨٠ - وفي الفقرة ٧٣، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يضع طريقة أكثر شفافية وموضوعية لتوزيع تكاليف تشغيل المكتب.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٨١ - وفي الفقرة ٧٧، أوصى المجلس بأن يخصص المكتب تمويلاً محددًا للالتزامات المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، لا سيما فيما يتعلق بتغطية التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٥٨٢ - يندرج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ضمن برامج الأمانة العامة للأمم المتحدة وصناديق التبرعات التابعة لها، كما أن صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية هما من الصناديق الاستثمارية للأمم المتحدة. ولا بد في هذا الصدد، أن تخضع آلية تمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وغير ذلك من التزامات نهاية الخدمة لسياسات وإجراءات متسقة على نطاق الأمانة العامة. ويتولى مسؤولية وضع هذه السياسات والإجراءات المراقب المالي للأمم المتحدة والجمعية العامة. ويفهم المكتب أن هذه السياسات والإجراءات يجري وضعها على مستوى مقر الأمم المتحدة، وسيقوم بتطبيقها على تمويل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والتزامات نهاية الخدمة المترتبة على برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وبرنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٥٨٣ - وفي الفقرة ٨٣، وافق المكتب على توصية المجلس بالامتثال لأحكام المادة ٣-٦ من الأمر الإداري ST/AI/2003/5 المتعلق بإجراء حصر مادي للممتلكات.

٥٨٤ - لدى المكتب نظام لتتبع المخزونات. وتضاف الممتلكات غير المستهلكة إلى نظام المخزونات لدى اقتنائها وتزال لدى شطبها. ولم يتم المكتب مجرد مادي شامل للممتلكات غير المستهلكة لأن لديه شكوكا فيما يتعلق بالجدوى العملية لهذه العمليات الشاملة وبفائدتها. وبغض النظر عن تلك النقطة، يفهم

المكتب أنه يجري اتخاذ خطوات على مستوى مقر الأمم المتحدة، في سياق تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لوضع سياسات جديدة للجرد، بما في ذلك سياسات تتعلق بالعبث والاسهلاك، وسوف يستأنف الجرد المادي للممتلكات غير المستهلكة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٨٥ - وفي الفقرة ٨٥، وافق المكتب على توصية المجلس بأن تقوم شعبة الإدارة بتحديث البرنامج الحاسوبي الخاص برصد الممتلكات غير المستهلكة كي يتضمن نموذجاً لتحديد القيمة بعد الاستهلاك.

٥٨٦ - وسيقوم المكتب، عند تلقي التوجيه المطلوب من مقر الأمم المتحدة بشأن معدلات الاستهلاك الخاصة بفئات من المواد وبأساليب حساب الاستهلاك، بوضع نموذج يتعلق بالاستهلاك ضمن البرنامج الذي يستخدمه لأغراض الجرد.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ الكامل على تنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٥٨٧ - وفي الفقرة ٨٨، وافق المكتب على توصية المجلس بوضع وتنفيذ إجراءات للرقابة الداخلية ذات طابع رسمي ويمكن تتبعها من أجل ضمان موثوقية المعلومات التي تقدم عن القيمة الإجمالية للممتلكات المستخدمة في نهاية الفترة.

٥٨٨ - نتجت التغييرات في هياكل الإبلاغ (التي تؤثر على القيم الدنيا للمواد المدرجة) عن التغييرات الموصى بها في تقارير مراجعة الحسابات السابقة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٨٩ - وفي الفقرة ٩٠، وافق المكتب على توصية المجلس بأن ترسل المكاتب الميدانية دوريا إلى مدير شعبة العمليات تقريرا عن الأعمال التي يقوم بها الخبراء الاستشاريون، وذلك من أجل تعزيز الرقابة على تعيين الخبراء الاستشاريين وعلى أعمالهم.

٥٩٠ - تم الاضطلاع بعملية تجريبية للرقابة على الخبراء الاستشاريين، بالاشتراك مع أحد المكاتب الإقليمية. وسيشكل ذلك أساسا لنظام جديد يغطي كافة المكاتب الميدانية.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٥٩١ - وفي الفقرة ٩٤، وافق المكتب على توصية المجلس بمواصلة جهوده من أجل الإعداد لتنفيذ نظام الإدارة المتكامل الذي يتطلبه التحول إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبتخاذ تدابير للحد من المخاطر المرتبطة بالمعاملات ودمج البيانات واستخراجها.

٥٩٢ - سيدعم المكتب بفعالية تنفيذ نظام الأمم المتحدة الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة، الذي يستكمل باستمرار من قبل فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في مقر الأمم المتحدة فيما يتعلق بالسياسات وأهداف التنفيذ في إطار التوجيهات التي يصدرها مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وسيستمر تدريب مزيد من الموظفين على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وسيتخذ المكتب خطوات للحد من المخاطر المتصلة بالمعاملات ودمج البيانات واستخراجها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ الكامل على تنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٥٩٣ - وفي الفقرة ١٠٦، وافق المكتب على توصية المجلس باعتماد تعليمات داخلية بشأن منع حالات الغش والغش المفترض واكتشافها والإبلاغ عنها.

٥٩٤ - سيلتمس المكتب التوجيه من مكتب الأخلاقيات التابع للأمانة العامة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية فيما يخص سبل اعتماد تعليمات داخلية بشأن منع حالات الغش والغش المفترض واكتشافها والإبلاغ عنها. وقد أعلن عن إنشاء مكتب الأخلاقيات التابع للأمم المتحدة وعن توضيح مسألة حماية المبلغين عن الأعمال غير القانونية على نطاق المكتب من خلال رسائل خاصة. ولتنفيذ الأمر الإداري ST/SGB/2006/6 المتعلق بالإفصاح المالي وبيان كشف المصالح، زودت تطبيقات برنامج Lotus Notes التي يستخدمها المكتب بوصلة تربطها ببرنامج الإفصاح المالي الخاص بمكتب الأخلاقيات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٥٩٥ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٢ المشار إلى أنها متبقية من فترات سابقة، والتي تندرج في المرفق ٧ منها ضمن التوصيات التي "نفذت جزئياً" و ٥ ضمن التوصيات التي "لم تنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٥٩٦ - ويلخص الجدول ٣١ الحالة العامة.

## الجدول ٣١

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتسي أنها لم تنفذ بالكامل في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الإدارة المسؤولة	التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي لم تُحدد هنا تاريخ مستهدف	التوصيات التي نُفذت	التوصيات التي لم تُحدد هنا تاريخ مستهدف
شعبة الإدارة	١١	١	٣	٧	٥
شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة	١	-	-	١	١
المجموع	١٢	١	٣	٨	٦

٥٩٧ - أوصى المجلس في الفقرة ٣٢ من تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٢٣)</sup>، بأن يزيد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مما يبذله من جهود لتحقيق توزيع جغرافي أكثر توازناً لموظفيه.

٥٩٨ - نشط المكتب في السنوات الأخيرة، في استقدام موظفين من رعايا البلدان غير الممثلة أو الممثلة تمثيلاً ناقصاً، حيث عيّن رعايا من البلدان التي كانت غير ممثلة في السابق. وفي إطار السياسات والممارسات التي تتبعها دائرة إدارة الموارد البشرية التابعة لشعبة الإدارة في مجال استقدام الموظفين، ووفقاً للاتفاق المبرم بين المدير التنفيذي والأمين العام، ستواصل الدائرة دعوتها إلى إيلاء الأولوية القصوى للتوازن بين الجنسين والتوزيع الجغرافي لدى اختيار المرشحين للعمل في المنظمة بالحاجة وتوعية مديري البرامج إلى ذلك.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ ذو طابع مستمر.

(٢٣) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ طاء (A/61/5/Add.9)، الفصل الثاني.

٥٩٩ - وفي الفقرة ٣٧، أوصى المجلس بأن يقيد المكتب إيراداته بشكل سليم، ليس على أساس حجم التبرعات، وإنما وفقاً لسياسته المحاسبية، وذلك كي تتفق مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٦٠٠ - كررت التوصية المذكورة أعلاه في الفقرة ١٤ من تقرير مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (انظر التعليقات الواردة في الفرع ألف).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

٦٠١ - وفي الفقرة ٤٩، أوصى المجلس بأن يواصل المكتب ما يبذله من جهود لزيادة التبرعات المقدمة لتمويل أموال الأغراض العامة.

٦٠٢ - تحققت في عام ٢٠٠٧ زيادة طفيفة في التمويل المخصص للأغراض العامة مقارنة بالعام السابق. وفيما يلي التطورات الجديدة الرئيسية التي ستؤثر على تعزيز الموارد الأساسية المتعددة الأطراف (الميزانية العادية والتمويل المخصص للأغراض العامة):

(أ) اعتماد لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في آذار/مارس - نيسان/أبريل ٢٠٠٨ لتقرير المدير التنفيذي بشأن المسائل المالية والصعوبات التي يواجهها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تنفيذ الولايات المسندة إليه وتقييم أولي لسبل وأساليب تحسين الوضع المالي (E/CN.7/2008/11-E/CN.15/2008/15).

(ب) إنشاء فريق عامل مشترك بين الحكومات يعنى بالإدارة والتمويل. وعيّن الرئيسان (المشتركان في الرئاسة)، وأجريت مشاورات بشأن سبيل العمل في المستقبل. وقررت الأمانة العامة عقد تسعة اجتماعات مدة كل منها يوم واحد، على أن تبدأ في مطلع أيلول/سبتمبر وتختتم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وهناك توافق في الآراء بين الدول الأعضاء بشأن هذا النهج.

(ج) خلال اجتماع رئيسي للمانحين عقد في الآونة الأخيرة (١٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، تم التنويه بالعمل الجاري وأبرزت المسائل الخاصة بزيادة التمويل الأساسي، من قبيل تحسين الشفافية والمساءلة، والإدارة الداخلية (بما في ذلك التقييم)، وتقاسم الأعباء بشكل عادل، والحاجة إلى تأهيل المكتب بصورة أفضل لزيادة حصته في موارد الميزانية العادية. وترد هذه المسائل في جدول أعمال الفريق العامل المشترك بين الحكومات.

(د) تجرى حاليا مشاورات مكثفة مع المانحين الرئيسيين للإبقاء على المستويات الحالية من التمويل المخصص للأغراض العامة.

٦٠٣ - وسيكون التاريخ المستهدف للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسائل الإدارة الرئيسية وإيجاد نظام أكثر شمولاً لتمويل المكتب هو موعد انعقاد الاجتماعات المقبلة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في فصل الربيع من عام ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٦٠٤ - وفي الفقرة ٥٥، وافق المكتب على توصية المجلس بتعديل نظامي المعلومات لتجنب استمرار التباين في قيد النفقات.

٦٠٥ - تتصل التوصية المذكورة أعلاه بالتوصية الصادرة في الفقرة ٩٤ من تقرير مراجعي الحسابات للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (A/63/5/Add.9) (انظر التعليقات الواردة في الفرع ألف).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ الكامل على تنفيذ نظام تخطيط الموارد في المؤسسة والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٦٠٦ - وفي الفقرة ٦٢، أوصى المجلس بأن يواصل المكتب رصد تنفيذ عملياته عن كتب من أجل كشف وتصحيح أية اختلافات في تقارير النفقات.

٦٠٧ - يتابع المكتب بصورة منهجية مع مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أمر التصحيحات المطلوبة للبنود المعلقة المبلغ عنها في نهاية عام ٢٠٠٤. وقد أدى ذلك إلى تغيير وضع تلك البنود، إذ تبين الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ رصيذا دائئا مجموعه ١٨، ٩٩٤، ١٤ دولارا من دولارات الولايات المتحدة بالنسبة لجميع المكاتب القطرية التابعة للبرنامج الإنمائي. ومنذ بداية عام ٢٠٠٨، تقلصت هذه الاختلافات بصورة أكبر نتيجة

التغيير في طريقة تنفيذ حساب المقاصة المتعلق بالخدمات، التي يجيل بها البرنامج الإنمائي التقارير الشهرية المتعلقة بالنفقات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٠٨ - وفي الفقرة ٧١، وافق المكتب على توصية المجلس بضرورة تقييد الفوائد المتراكمة المستحقة من صندوق النقدية المشترك باليورو على الوجه الصحيح.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٨

٦٠٩ - وفي الفقرة ٧٤، وافق المكتب على توصية المجلس المتكررة بضرورة (أ) الامتثال لقواعد فتح الحسابات المصرفية، (ب) تحسين رصد الحالة على مستوى المكاتب الميدانية.

٦١٠ - كررت التوصية المذكورة أعلاه في الفقرة ٥٩ من تقرير مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. (انظر التعليقات الواردة في الفرع ألف).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ ذو طابع مستمر.

٦١١ - وفي الفقرة ٨٠، وافق المكتب على توصية المجلس بكفالة أن تغطي احتياطياته كافة خصوم ما بعد انتهاء الخدمة.

٦١٢ - كررت التوصية المذكورة أعلاه في الفقرة ٧٧ من تقرير مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. (انظر التعليقات الواردة في الفرع ألف).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦١٣ - وفي الفقرة ٨٣، أوصى المجلس بأن يجري المكتب جردا ماديا منتظما في المقر الرئيسي.

٦١٤ - كررت التوصية المذكورة أعلاه في الفقرة ٨٣ من تقرير مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ (انظر التعليقات الواردة في الفرع ألف).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦١٥ - وفي الفقرة ٩١، وافق المكتب على توصية المجلس المتعلقة بوضع خطط للمشتريات.

٦١٦ - لم تستجب المكاتب المقدمة لطلبات الشراء سوى جزئيا لطلبات قسم المشتريات التابع للمكتب بتقديم خطط المشتريات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. لكن خطط المشتريات لعام ٢٠٠٨ قدمت في حينها وبالشكل المناسب. وأعدت بناء على ذلك في تموز/يوليه ٢٠٠٨ خطة موحدة للمشتريات. ويناقش قسم المشتريات الخطة مع المكاتب المعنية بغرض تبسيط المقتنيات وتفادي تجزئة المشتريات وتحديد مواعيد بدء عمليات الشراء ورصد تقديم طلبات الشراء في حينها. ويتوقع أن تصدر خطة المشتريات لعام ٢٠٠٩ بصيغتها النهائية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦١٧ - وفي الفقرة ٩٦، وافق المكتب على توصية المجلس بالتقيد الصارم بأحكام دليل المشتريات.

٦١٨ - يعد الامتثال لأحكام دليل المشتريات عملية مستمرة، وسيكتف المكتب جهوده لتنفيذ التوصية. وقد أدى نقص موظفي المشتريات عموماً، وبخاصة على مستوى كبار الموظفين، إلى جانب ثقل عبء العمل، إلى تقليص الوقت المخصص للتوجيه والإرشاد. ورهنا بتوافر الأموال وفرص التدريب، سيشجع الموظفون على المشاركة في أنشطة التدريب في مجال المشتريات. وقد نُصح موظفو المشتريات أيضاً بتعميق معرفتهم بإجراءات الشراء الصحيحة من خلال الدراسة الذاتية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦١٩ - وفي الفقرة ١١٣، أوصى المجلس المكتب بالقيام في القريب العاجل بإجراء اختبارات ببرامج لكشف كلمات السر لتبين ما إذا كان الاعتماد على كلمة السر للحماية آمناً بما فيه الكفاية.

٦٢٠ - يشير المجلس في الفقرة ١٩ من تقريره عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ إلى أن المكتب قد أفاد باستحالة تنفيذ التوصية نظراً لأسباب تقنية. وقد أبلغ المكتب المجلس في عدة مناسبات بأنه لا يرى أن اسم الدخول وكلمة السر يوفران الأمن، ومن ثم لا يلزم إجراء أي اختبار. واستناداً إلى تجربة دائرة تكنولوجيا المعلومات التابعة للمكتب، يبدو أن انهيار الأمن الذي يتجلى بوضوح في كلمة السر، عادة ما يحدث قبل أن تنشأ الحاجة إلى تطبيق أي برامج لكشف كلمات السر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

الحالة: لم تقبل

الأولوية: لا تنطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

## ثالث عشر - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٤)</sup>

موجز لرد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على مجلس مراجعي الحسابات

٦٢١ - لما كانت إدارة مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع جهة ممولة ذاتيا تتولى تقديم الخدمات إلى منظومة الأمم المتحدة وسائر المؤسسات، فإنها تعمل على تنفيذ نُظم تكفل تقديم خدمات عالمية المستوى في مجال إدارة المشاريع والمشتريات وغيرها من خدمات الدعم المقدمة إلى وكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والحكومات والمنظمات غير الحكومية. ويشرف المكتب على تنفيذ الأنشطة في ما يربو على ٩٠ بلدا من البلدان المشمولة بمشاريع، مستعينا في ذلك بزهاء ١ ٠٠٠ موظف أساسي وستة مكاتب إقليمية وحوالي ٢٥ مركزا للعمليات.

٦٢٢ - ويكيّف المكتب خدماته مع احتياجات فرادى العملاء، مقدّمًا جميع أنواع الخدمات، من الحلول القائمة بذاتها والمتاحة لمرة واحدة إلى إدارة المشاريع على المدى الطويل. وتشمل الخدمات الأساسية ما يلي: إدارة المشاريع، والمشتريات، وإدارة الموارد البشرية، وإدارة الصناديق، والخدمات المشتركة للأمم المتحدة.

٦٢٣ - واعترافا بما يتمتع به المكتب من خبرة متخصصة، عيّن الأمين العام السابق كوفي عنان المكتب كيانا رائدا للأمم المتحدة في مجال مشاريع الهياكل الأساسية المعقدة في بيئات حفظ السلام. وللمكتب أيضا قدرة وتجربة كبيرتان في قطاعات أخرى، تشمل التعليم والبيئة، والمسائل الجنسانية، والحوكمة، والصحة، وأعمال الإغاثة الإنسانية والإنعاش، والعدالة والمصالحة والتخفيف من وطأة الفقر، والأمن ونزع السلاح.

٦٢٤ - وتدرك إدارة المكتب تمام الإدراك أن على المنظمة أن تظل كفؤة وسريعة ومرنة لتتمكن من تلبية احتياجات عملائها المتغيرة. وعلاوة على ذلك، يجب على المكتب أن يبقي نظم المراقبة الداخلية في وضع جيد، ويحافظ على سلامة حالته المالية، ويدير أموره على غرار مؤسسة تجارية كفؤة، بما في ذلك من خلال اعتماد التدابير الكفيلة بضمان استمراريته والحفاظ على احتياطيه التشغيلي.

٦٢٥ - ويتضمن تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ توصيات ترسم لإدارة المكتب الخطوط العريضة الكفيلة بزيادة تحسين ضوابطه الداخلية

(٢٤) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ ياء (A/63/5/Add.10).

وُنظمه المالية. وتعرض إدارة المكتب فيما يلي استجاباتها المحددة لتلك التوصيات، وتتعهد بمواصلة بذل الجهود لتنفيذ جميع توصيات مجلس مراجعي الحسابات تنفيذًا تامًا. وقد أقر المجلس بأنه من أصل ٤٣ توصية رئيسية وردت في تقرير مراجعة الحسابات عن فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، تم بحلول نهاية عام ٢٠٠٧ تنفيذ ٢٣ توصية (٥٤ في المائة) على نحو تام، و ٢٠ توصية (٤٦ في المائة) على نحو جزئي. ويسرّ إدارة المكتب أنها حققت هذا المعدل العالي نسبيًا من التنفيذ رغم تأخر إقرار تقرير مراجعة الحسابات عن الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ (إذ لم يتسن ذلك إلا في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بسبب عدم تمكن المكتب من إقفال حسابات الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ حتى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦). لذا، لم يتح لإدارة المكتب سوى ستة أشهر لتنفيذ توصيات المجلس، عوض مهلة الثمانية عشر شهرًا المعتادة قبل نهاية فترة السنتين التالية.

٦٢٦ - ومما يدل كذلك على أوجه التحسين الكبير الذي طرأ على الضوابط الداخلية للمكتب وحالته المالية الإجمالية أن رأي المجلس بشأن مراجعة حسابات بيانات المكتب المالية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ كان خاليًا من أي تحفظات، كما انخفض عدد المسائل الجديدة بالتركيز التي أشار إليها المجلس من سبع مسائل تخص تسع قضايا رئيسية إلى ثلاث مسائل. وتقبل إدارة المكتب جميع التوصيات الصادرة عن المجلس، وهي على ثقة بأن معظم التوصيات العشرين المتعلقة بالفترات السابقة ستنفذ إلى حد كبير بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، وبأن التوصيات البالغ عددها ٤٨ توصية الواردة في تقرير المجلس عن الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ستنفذ بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. ويلتزم أعضاء فريق الإدارة العليا للمكتب، الذين هم حديثو التعيين في معظمهم، التزامًا قاطعًا بتحسين النظم المالية للمنظمة لكفالة السلامة المالية للمكتب وكفالة عمله كجهة كفؤة لتقديم خدمات المشتريات والهياكل الأساسية وإدارة المشاريع.

### ردود المكتب على التوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

٧٢٧ - ترد فيما يلي التوصيات الرئيسية التي تدعو المكتب إلى القيام بما يلي:

- (أ) اتخاذ خطوات لتمويل احتياطيه التشغيلي بالمستوى المحدد في الوقت المناسب؛
- (ب) عرض تفاصيل الحساب المعلق الخاص بالحسابات المستحقة الدفع ٢١٠٠٥؛
- (ج) استرداد المبالغ المستحقة القبض منذ فترة طويلة؛ (د) إعادة تقييم إمكانية استرداد الدين البالغ ٩,٩ ملايين دولار المستحق من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وتقييم مدى كفاية اعتماد الشطب البالغ ٥ ملايين دولار؛ وكفالة القيام بجميع التسويات فيما بين الصناديق على نحو منتظم؛ (هـ) تطبيق رصد تكاليف المشاريع.

٦٢٨ - وفيما يتعلق بتمويل الاحتياطي التشغيلي، يجري عملاً بمقرر المجلس التنفيذي DP/2001/28، حساب الاحتياطي التشغيلي المطلوب بمعدل ٤ في المائة من متوسط مجموع نفقات المكتب البرنامجية والإدارية على مدى السنوات الثلاث السابقة. وقد بلغ الاحتياطي التشغيلي الفعلي عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ زهاء ٢٥,١ مليون دولار، أي ما يمثل ٧٢,١ في المائة من رصيد الاحتياطي الإلزامي. وينم ذلك عن حدوث تحسن كبير في الوضع المالي للمكتب. فقد بلغ الرقم المقابل في نهاية عام ٢٠٠٥ ما قدره ٤,٣ ملايين دولار أو ما يعادل ١٦ في المائة من الرصيد الاحتياطي الإلزامي. ومن الجدير بالملاحظة أن مستوى الاحتياطي البالغ ٢٥,١ مليون دولار قد تم الوصول إليه عقب اعتماد كامل المبالغ اللازمة لسد التزامات نهاية الخدمة المتعلقة بالموظفين وتخصيص اعتماد تحوطي قدره ٢٦ مليون دولار مقابل المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها وغيرها من خسائر الأعمال المحتملة المتعلقة بالأنشطة المنفذة خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وقبلها.

٦٢٩ - ويوافق المكتب على أن عرض تفاصيل الحسابات المتعلقة المستحقة الدفع يندرج ضمن البنود ذات الأولوية العليا. ورغم أن التقارير الموحدة المتاحة في النظام المالي والمحاسبي للمكتب توفر لمحة عامة بالإضافة إلى تفاصيل تلي متطلبات التشغيل، فإن المكتب يوافق على توصية مجلس مراجعي الحسابات بأنه من الأجدى تضمين تلك التقارير توزيعاً مفصلاً على أساس تحليل الدائنين والفترة الزمنية. وقد بدأ المكتب في إجراء مناقشات مع فريق تطوير تكنولوجيا المعلومات بغرض إعداد تقرير جديد في إطار نظام أطلس يفصل للأغراض المذكورة، ويتيح الرصد الوثيق والحسن التوقيت لتصفية أرصدة تلك الحسابات، ويلبي متطلبات مراجعة الحسابات. ويتوقع المكتب أن يكتمل إعداد تقرير أطلس بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

٦٣٠ - وفيما يتعلق باسترداد المبالغ المستحقة القبض منذ فترة طويلة، كان المكتب في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، قد حصل ٧٥ في المائة من مبالغه المستحقة القبض مقابل إنجازات. ويعني ذلك أن الحاجة تدعو إلى توفير نسبة لا تزيد عن ٢٥ في المائة من المبلغ المعتمد للديون المدومة في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، وهو ١,٨ مليون دولار. وتمت تسوية الأرصدة المستحقة من وكالات الأمم المتحدة الأخرى ببطء أكبر. ويواصل المكتب عملية التصفية، ويحدوه الأمل أن يتمكن بحلول نهاية عام ٢٠٠٨ من تصفية غالبية الأرصدة غير المسددة.

٦٣١ - أما فيما يتعلق بالدين المستحق على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واعتماد الشطب، والتسويات فيما بين الصناديق، فيسر المكتب أن يفيد بأنه خلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، بلغ معدل قبول المعاملات المشتركة بين الصناديق منذ البداية ٩٨ في المائة. وأصبحت التسويات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منتظمة، ويجري الآن بسرعة تحديد جميع البنود المستحقة ومتابعتها. ولم يبق من بين البنود المشتركة بين الصناديق المستحقة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، سوى حوالي ٦ في المائة تخص فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وقد تعهد المكتب ببذل قصارى جهده لتصفية جميع البنود المستحقة منذ أمد طويل في الحساب المشترك بين الصناديق بحلول نهاية عام ٢٠٠٨، مما قد يشمل تصفية البنود التي لم يعد بالإمكان تسويتها بسبب طول أمدها مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦٣٢ - ويوافق المكتب موافقة تامة على القيام برصد تكاليف المشاريع. وفي إطار حملة "تعزيز الضوابط الداخلية"، تم وضع تدابير وأدوات جديدة خلال عام ٢٠٠٧ بغرض رصد ميزانيات المشاريع والنفقات المتكبدة على نحو منتظم. وفي مطلع عام ٢٠٠٨، أُدخلت تحسينات كبيرة على "آلية المتابعة"، وهي أداة مخصصة لرصد المشاريع والعمليات المالية، فأصبحت الآن تزود الإدارة وموظفي المشاريع بما يلزم من المعلومات العامة والمفصلة على السواء لرصد ميزانيات المشاريع بدقة. وتتيح هذه الأداة بيانات تتسم بالموثوقية والاتساق والاكتمال. وستمكن الصيغة القادمة من آلية المتابعة العملاء من تقديم التقارير إلكترونياً، وسوف تحسن توقيت هذه العملية وكفاءتها.

٦٣٣ - ويسر المكتب أن يستجيب لما ورد في تقرير المجلس عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. واستناداً إلى سلسلة التحسينات والتطورات التي شهدتها فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ والدرجة العالية من التفاني والالتزام التي أبان عنها الموظفون، فإن المكتب بصدد طي صفحة مشاكل الماضي والارتقاء بمستوى معايير المهنية.

باء - تعليقات على حالة تنفيذ توصيات المجلس لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الجدول ٣١

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	الإدارة المسؤولة					
عدد التوصيات التي لم تُقبل	إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	لها تاريخ مستهدف	لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم تُحدد لها تاريخ مستهدف	
-	-	-	-	-	-	المكتب التنفيذي
٣	-	٣	٣	-	-	مركز الضوابط المؤسسية
-	-	-	-	-	-	مركز الخدمات العالمية
-	-	-	-	-	-	مركز الفعالية التنظيمية
-	-	-	-	-	-	المكتب الإقليمي/المكاتب الإقليمية
٣	-	٣	٣	-	-	المجموع

الجدول ٣٢

حالة تنفيذ جميع التوصيات

التوصيات التي نُفذت أو المطلوب	الإدارة المسؤولة					
عدد التوصيات التي لم تُقبل	إغلاق ملفها	التوصيات قيد التنفيذ	لها تاريخ مستهدف	لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم تُحدد لها تاريخ مستهدف	
-	-	٦	٦	٦	-	المكتب التنفيذي
٢٥	-	٢٥	٢٥	٢٥	-	مركز الضوابط المؤسسية
٤	-	٤	٤	٤	-	مركز الخدمات العالمية
٣	١	٢	٢	٢	-	مركز الفعالية التنظيمية
١٠	-	١٠	١٠	١٠	-	المكتب الإقليمي/المكاتب الإقليمية
٤٨	١	٤٧	٤٧	٤٧	-	المجموع

٦٣٤ - في الفقرة ٣٥ أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يواصل المكتب رصد هوامش الربح لجميع مشاريعه.

٦٣٥ - طبقت في شباط/فبراير ٢٠٠٨ سياسة للتسعير واسترداد التكاليف. وأوعز إلى المديرين الإقليميين أن يتقيدوا بسياسة التسعير؛ وتقرر أن تخضع الاستثناءات لموافقة المدير التنفيذي أو نائب المدير التنفيذي. وتواصل إدارة المكتب رصدها الدقيق لهوامش الربح المحقق في جميع الأعمال الجديدة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٣٦ - في الفقرة ٤٩، أوصى المجلس بأن يحصل المكتب على شهادات ربع سنوية من جميع وحدات الأعمال التابعة له تؤكد صحة جميع الالتزامات غير المصفاة المسجلة.

٦٣٧ - يقوم المكتب حالياً بوضع إجراءات الإقفال الفصلي، وستصبح عملية إصدار الشهادات جزءاً من عملية الإقفال. ويعكف مكتب الشؤون المالية على استكشاف إمكانية التشغيل الآلي لنظام محاسبة الالتزامات.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٣٨ - وفي الفقرة ٥٥، أوصى المجلس بأن يوضح المكتب في بياناته المالية المعايير المحاسبية المناسبة لإثبات الإيرادات، التي طبقها في سياساته المحاسبية.

٦٣٩ - تجري دراسة جميع طرائق إثبات الإيرادات حالياً، وستصدر توضيحات بشأن إثبات الإيرادات بالتزامن مع اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومن المقرر عقد حلقة عمل تدريبية لجميع موظفي الشؤون المالية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ من أجل مناقشة أمور من بينها المسائل المتعلقة بإثبات الإيرادات، والحصول على آراء أصحاب المصلحة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٤٠ - وفي الفقرة ٦١، أوصى المجلس بأن يستعرض المكتب سياساته المحاسبية فيما يتصل بإثبات الإيرادات.

٦٤١ - انظر التعليقات الواردة في الفقرة ٦٣٩ أعلاه.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٤٢ - وفي الفقرة ٨١، أوصى المجلس بأن يعزز المكتب عملياته في المكاتب الإقليمية لضمان استخدام جميع موظفي الشؤون المالية الإقليميين للتقارير المالية بنظام أطلس.

٦٤٣ - حصل موظفو الشؤون المالية الإقليميون على جميع حقوق النفاذ اللازمة لاستخدام النظام. وستُعقد دورة تدريبية لكبار موظفي الشؤون المالية بهدف إطلاعهم على آلية المتابعة التي أُعيد تصميمها، وعلى مختلف الأدوات التي تتيحها الآلية لاستخراج المعلومات المالية.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

٦٤٤ - وفي الفقرة ٨٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيه بأن يمول احتياطيه التشغيلي بالقدر المطلوب وفي الحين المناسب.

٦٤٥ - عملاً بقرار المجلس التنفيذي DP/2001/28، يُحتسب الاحتياطي التشغيلي المطلوب بمعدل ٤ في المائة من متوسط مجموع نفقات المكتب البرنامجية والإدارية على مدى السنوات

الثلاث السابقة. وقد بلغت قيمة الاحتياطات التشغيلية الفعلية للمكتب في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ زهاء ٢٥,١ مليون دولار، أي ما يمثل ٧٢,١ في المائة من رصيد الاحتياطي الإلزامي. وإدارة المكتب على ثقة بأن الاحتياطات التشغيلية ستمول بالمستوى المطلوب بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٤٦ - وفي الفقرة ٩٦، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يقوم المكتب بإعداد تحليل زمني للتبرعات المقبوضة سلفاً والنفقات المتكبدة التي ستحتسب على العملاء.

٦٤٧ - اتصل مكتب الشؤون المالية بفريق نظام أطلس للاستفسار عن إمكانية إصدار تقرير من ذلك القبيل ضمن الهيكل الحالي لنظام أطلس. وإذا تعذر ذلك، ستعدّل إجراءات التشغيل الموحدة حسب الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٤٨ - وفي الفقرة ١٠٠، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن ينفذ ضوابط للقيام بصورة منتظمة باستعراض وتوقيع المبالغ المستحقة القبض من الموظفين وغيرها من الأرصدة المستحقة القبض.

٦٤٩ - يقوم المكتب حالياً بوضع إجراءات الإقفال الفصلي، وستصبح عملية إصدار الشهادات جزءاً من عملية الإقفال. وقد استهل مكتب الشؤون المالية بالفعل عملية استعراض آخر ما تبقى من الحسابات المستحقة القبض وأرصدة الحسابات المستحقة الدفع.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٥٠ - وفي الفقرة ١٠٣، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن: (أ) يعد تقريراً في نظام أطلس يصنف الحسابات المستحقة الدفع (الحساب ٢١٠٠٥) بحسب الدائن ويوفر التحليل الزمني ذا الصلة؛ و (ب) أن ينفذ ضوابط استعراض الأرصدة المستحقة المتأخرة بانتظام.

٦٥١ - طلب مكتب الشؤون المالية بالفعل إلى فريق أطلس أن يضع تقريراً يرمي إلى تحليل رصيد الحسابات المستحقة الدفع على أساس أسماء الدائنين.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٥٢ - وفي الفقرة ١٠٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يقوم مكتب آسيا والمحيط الهادئ ومكتب الشرق الأوسط بما يلي: (أ) تنفيذ إجراءات لكفالة رصد نوعية البيانات المالية بانتظام والتحقيق في أوجه التباين؛ و (ب) تقييم احتياجاتهما في مجال التدريب؛ و (ج) توجيه الطلب إلى المقرر لإنجاز تقارير نوعية البيانات عن السنة التقويمية ٢٠٠٦؛ و (د) متابعة وتصحيح جميع الأخطاء التي تعتري نوعية البيانات على النحو المبين في آلية المتابعة المالية قبل نهاية العام.

٦٥٣ - أنشئ فريق القائمين على آلية المتابعة في آذار/مارس ٢٠٠٨ (وهو يضم ممثلين عن كل مكتب إقليمي) من أجل تسوية جميع المشاكل المتعلقة بتضارب البيانات. ويجري حالياً استعراض الاحتياجات التدريبية للمكاتب الإقليمية، وسينفذ برنامج تدريبي شامل في غضون الاثني عشر شهراً القادمة.

الإدارة المسؤولة: مركز الفعالية التنظيمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٦٥٤ - وفي الفقرة ١١٠، أوصى المجلس بأن: (أ) يستعرض الميزانيات دائما قبل الموافقة عليها؛ (ب) يستخدم الرمز الصحيح للائحة الحسابات دائما؛ (ج) وألا يجري أي تعديل بعد الموافقة على تسديد مبلغ ونشره.

٦٥٥ - أدخل المكتب تحسينات كبيرة في هذا المجال منذ أواخر عام ٢٠٠٧. وفيما يتعلق بجانب الحسابات المستحقة الدفع، ستعزز الضوابط بشكل أكبر وسيوفر التدريب المناسب لجميع موظفي الشؤون المالية بغرض تلافي تكرار أخطاء من ذلك القبيل.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٥٦ - وفي الفقرة ١٢٤، أوصى المجلس بأن يطابق المكتب معاملاته وأرصده مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصفة منتظمة.

٦٥٧ - تم تطبيق عملية التسوية المنتظمة في الشطر الثاني من عام ٢٠٠٧. وكلف محاسب متفرغ بتسوية حسابات الصناديق المشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. علاوة على ذلك، يعتزم المكتب التوصل إلى اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتسوية أرصدة الصناديق نقدا على نحو منتظم.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٥٨ - وفي الفقرة ١٢٥، أوصى المجلس بأن يحصل المكتب على تأكيدات بشأن جميع أرصده المشتركة بين الصناديق كجزء من عملية إعداد بياناته المالية.

٦٥٩ - يعكف المكتب على وضع إجراءات الإقفال الفصلي، وستصبح عملية التأكيد جزءاً من إجراءات الإقفال هذه.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٦٠ - وفي الفقرة ١٢٧، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بتسوية الأرصدة المشتركة بين الصناديق نقداً بصفة منتظمة لإنفاذ تسويات منتظمة.

٦٦١ - تم وضع عملية التسوية المنتظمة في الشطر الثاني من عام ٢٠٠٧. وكلف موظف متفرغ بتسوية حسابات الصناديق المشتركة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وعلاوة على ذلك، يعتزم المكتب التوصل إلى اتفاق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتسوية أرصدة الصناديق نقداً على نحو منتظم.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٦٢ - وفي الفقرة ١٣٨، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) تأكيد الأرصدة المشتركة بين الصناديق المستحقة لوكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة أو المستحقة عليها كجزء من إعداد بياناته المالية والقيام بتسوية الفروق؛ و (ب) متابعة الفروق في الأرصدة المشتركة بين الصناديق مع وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة.

٦٦٣ - يعكف المكتب على وضع إجراءات الإقفال الفصلي، وستصبح عملية تأكيد أرصدة الصناديق وتسويتها جزءاً من هذه الإجراءات.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٦٤ - وفي الفقرة ١٧٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يعد خطة رسمية لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٦٦٥ - يتعاون مكتب الشؤون المالية على نحو وثيق مع أفرقة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المنتمة لوكالات الأمم المتحدة الشقيقة من أجل وضع خطة تنفيذية رسمية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولقد استغرقت العملية وقتاً أطول من المستغرق في معظم الحالات الأخرى بسبب الاحتياجات الفريدة لأعمال المكتب. وسيتاح للمكتب عما قريب موظف مكرس لإدارة دفة الأنشطة المتعلقة بصقل الخطة الانتقالية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتنفيذها.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٦٦٦ - وفي الفقرة ١٨٥، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) إجراء تحليل مفصل لمدى تعرضه لتقلبات أسعار العملات؛ و (ب) تحديد أساليب لإدارة مخاطر تحويل العملات الأجنبية.

٦٦٧ - لما كان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي هو الذي يتولى جميع مهام المكتب المرتبطة بالخرزانة، فقد انخرط المكتب في مناقشات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمعالجة هذه المسألة. وقد تم اعتماد حل مؤقت في المناطق المخفوفة بمخاطر عالية نسبياً في مجال صرف العملات، يتمثل في فتح حسابات لدى مصارف محلية (على شاكلة حسابات الضمان) من أجل تخفيف مخاطر تقلبات أسعار صرف العملات.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٦٨ - وفي الفقرة ٢٠٥، أوصى المجلس بأن يكفل المكتب قيام مكتب الشرق الأوسط وآسيا والمحيط الهادئ (أ) بتنفيذ سياسات تضمن تقديم جميع مراكز العمليات شهريا دفاتر السلف التي يمكن استردادها محليا بالشكل والتفصيل المطلوبين؛ و (ب) إدراج استعراض السلف التي يمكن استردادها محليا كجزء من إجراءات نهاية الشهر.

٦٦٩ - المكتب بصدد وضع إجراءات لإغلاق الحسابات كل ثلاثة أشهر، وستصبح عملية التصديق على صحة تسوية السلف التي يمكن استردادها محليا جزءا من هذه الإجراءات. إضافة إلى ذلك، ستتقلص للغاية الحاجة إلى سجلات بتلك السلف بسبب الطريقة الجديدة (التي بدأ تنفيذها) في معالجة العمليات ذات الصلة بالسلف.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٧٠ - في الفقرة ٢١٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد قبل توصيته بأن يضمن المكتب قيام مكتب الشرق الأوسط، بالاشتراك مع المقرر (أ) بوضع موحد يوفر مزيدا من التوجيه بشأن الأدوار والمسؤوليات المالية بين جميع وحدات العمل في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع؛ و (ب) تنفيذ آلية الرصد والرقابة على نظام أطلس على المستوى الإقليمي بالنسبة لمراكز العمليات.

٦٧١ - حُلت معظم جوانب الالتباس بفضل التعليمات الإدارية الجديدة المتعلقة بتفويض السلطات للموظفين المعنيين بالشؤون المالية، التي صدرت في مطلع أيار/مايو ٢٠٠٨. غير أنه سيجري إصدار تعليمات بشأن الإجراءات التشغيلية الموحدة لإلقاء المزيد من الضوء على هذه المسألة.

الإدارة المسؤولة: مركز الفعالية التنظيمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٧٢ - وفي الفقرة ٢٢٤، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يضمن المكتب قيام مكتب الشرق الأوسط بتنفيذ عمليات لكفالة الموافقة على الإجراءات التشغيلية الموحدة وتنفيذها في أقرب وقت ممكن.

٦٧٣ - سُستحدث عملية لرصد الإجراءات التشغيلية الموحدة واستخدامها في منطقة الشرق الأوسط وسيخضع تنفيذها للرصد دورياً.

الإدارة المسؤولة: مكتب الشرق الأوسط

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٧٤ - وفي الفقرة ٢٢٨، أفاد المجلس بأن مكتب الشرق الأوسط قد وافق على توصيته بأن يوثق مكتب الشرق الأوسط بوضوح الظروف التي ستقدم فيها وحدة المشتريات التابعة لمكتب الشرق الأوسط خدمات معينة في مجال المشتريات على مراكز العمليات وأن يتفق مع هذه المراكز على تلك الظروف.

٦٧٥ - سيصدر مركز الخدمات العالمية مذكرة إيضاحية بهذا الشأن.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات العالمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٧٦ - وفي الفقرة ٢٣٢، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يكفل قيام مكتب الشرق الأوسط في جميع الأوقات بإنجاز تقارير تقييم أداء الموردين وفقاً للشروط الواردة في دليل المشتريات المعتمد لدى المكتب.

٦٧٧ - ستؤكد من جديد التعليمات المتعلقة بهذا الشأن على جميع الموظفين المعنيين بالمشتريات.

الإدارة المسؤولة: مكتب الشرق الأوسط

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٧٨ - وفي الفقرة ٢٣٧، أفاد المجلس بأن مكتب الشرق الأوسط قد وافق على توصيته بأن (أ) يحتفظ بملفات العقود على نحو سليم؛ و (ب) يستعرض ملفات العقود للتحقق من اكتمالها على أساس منتظم.

٦٧٩ - سيجري تدريب الموظفين المعنيين بالمشتريات والإمدادات اللوجستية وتحديث دليل المشتريات ليتضمن هذين المطلبين. إضافة إلى ذلك، وكجزء من عملية إبرام العقود، سيجري اختيار عينة من ملفات المشتريات للتحقق من اكتمالها.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات العالمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٨٠ - وفي الفقرة ٢٣٨، أفاد المجلس بأن مكتب الشرق الأوسط قد وافق على توصيته بأن تطبق مراكز العمليات، عند الانتهاء من مشروع، قواعد صارمة للاحتفاظ بنسخ ورقية في مكان محدد.

٦٨١ - سترسل إلى جميع مراكز العمليات تعليمات تذكّرها بالسياسات المعتمدة للاحتفاظ بسجلات مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. كما سيجري اختيار عينة من الملفات للتحقق من مدى تقيدها بهذه السياسات.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات العالمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٨٢ - وفي الفقرة ٢٩٧، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بما يلي: (أ) إجراء عمليات منتظمة لجرد المخزون وتسوية الأصول؛ (ب) الاحتفاظ بسجلات ملائمة عن عمليات جرد الأصول التي يجريها.

٦٨٣ - بدأت هذه العملية وسيُطلب من جميع المكاتب التحقق من صحة سجلات الممتلكات أربع مرات في السنة. كما سيبدأ المكتب اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ استخدام نموذج الأصول الثابتة الذي يوفره نظام أطلس.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٨٤ - وفي الفقرة ٣٠٥، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته له بما يلي: (أ) بدء العمل بوحدة إدارة الأصول في نظام أطلس في جميع المكاتب الإقليمية؛ (ب) وكفالة تلقي جميع الموظفين المعنيين للتدريب الملائم قبل البدء في استخدام هذه الوحدة.

٦٨٥ - يعمل المكتب حالياً على تحضير وحدة الأصول الثابتة الخاصة بنظام أطلس. وستصبح الوحدة جاهزة للاستخدام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ويلى ذلك تدريب جميع الموظفين بالطريقة المناسبة على استخدامه.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٨٦ - وفي الفقرة ٣١٦، أفاد المجلس بأن مكتب الشرق الأوسط قد وافق على توصيته بأن يعمد وجميع مراكز العمليات ذات الصلة إلى القيام بما يلي: (أ) تحديد الأصول اللازمة لأغراض المشاريع ونقلها إلى مواقع المشاريع في أقرب وقت ممكن؛ و (ب) تحديد الأصول التي لم تعد تلي احتياجات المشاريع، وتنفيذ عملية للتصرف في هذه الأصول في الوقت المناسب؛ و (ج) إعادة الأموال إلى الجهات المانحة بعد بيع الأصول الخاصة

بالمشاريع؛ و (د) تنفيذ ضوابط لمراقبة ومنع تخزين أصول المشاريع في المخازن لفترات طويلة؛ و (هـ) إدراج التزام بالمبالغ التي يتعين إعادتها إلى الجهات المانحة.

٦٨٧ - بدأ تنفيذ هذه العملية ومن المتوقع إنجازها في آذار/مارس ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٨٨ - وفي الفقرة ٣٢٢، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بما يلي: (أ) الاتفاق مع الجهات المانحة المعنية للسماح للمكتب الإقليمي بشراء تلك الأصول وتسديد المبلغ للمشروع؛ و (ب) تطبيق ضوابط على أصول المشاريع المخزنة في منشآت التخزين بما يكفل استخدامها لأنشطة المشاريع فقط؛ و (ج) القيام مع مراكز العمليات بتطبيق ضوابط لتمكين مديري المشاريع من مراقبة الأصول المشتراة من أموال المشاريع بصورة أفضل؛ و (د) التحقيق في الظروف المحيطة بسوء استخدام أموال المشاريع والتي سمحت بشراء أصول للمشاريع لاستخدامها من جانب الإدارة؛ و (هـ) إدراج قيد محاسبي لإلغاء تكلفة الأصول المشتراة (والإيرادات ذات الصلة بها) في إطار المشاريع.

٦٨٩ - بدأ تنفيذ هذه العملية ويتعين إنجازها بحلول آذار/مارس ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٩٠ - وفي الفقرة ٣٢٦، أوصى المجلس مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بمطابقة الأرصدة الافتتاحية والرصيد الختامي كما ورد في بياناته المالية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٦٩١ - سيشكل هذا العمل جزءاً من عملية تسوية سجل الأصول. إضافة إلى ذلك، ما أن يتم تحميل الأصول في نموذج نظام أطلس حتى تصبح عملية المطابقة هذه آلية.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٦٩٢ - وفي الفقرة ٣٣٠، أفاد المجلس بأن مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع قد وافق على توصيته بأن يزود سنويا كل مكتب إقليمي بمجدول الموظفين المأذون به.

٦٩٣ - بدأ تنفيذ هذا الأمر اعتبارا من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الفعالية التنظيمية

الحالة: نُفذت بالكامل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٩٤ - وفي الفقرة ٣٤٥، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع باتخاذ الإجراءات المناسبة عند حدوث تأخير في إتمام عمليات التعيين.

٦٩٥ - أصدر المكتب في أيار/مايو ٢٠٠٨ توجيهات إدارية عن تعيين الموظفين شملت إجراءات تشغيلية موحدة بشأن السرعة في تعيينهم. ووُضعت إجراءات لرصد تنفيذها رسدا دقيقا.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات العالمية ومركز الفعالية التنظيمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٩٦ - وفي الفقرة ٣٦٦، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بالتعاون مع المكاتب الإقليمية، بإعادة النظر في النهج الذي يتبعه في إدارة المشاريع وضمان تطبيق نظام موحد (حيثما أمكن) في الهيكل التنظيمي للمكتب.

٦٩٧ - سيجري مركز الفعالية التنظيمية في النصف الثاني من عام ٢٠٠٨ استعراضا لمتابعة هذا الأمر.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٦٩٨ - وفي الفقرة ٣٨٤، أوصى المجلس بأن يقوم مكتب خدمات المشاريع (أ) بتنفيذ ضوابط تكفل أن يتم تكبد النفقات المدفوعة مقدماً في إطار الامتثال لسياسته المتعلقة بالتمويل المدفوع مقدماً؛ و (ب) الكشف كما ينبغي عن المدينين فيما يتعلق بالأموال المدفوعة أو التمويل المدفوع مقدماً.

٦٩٩ - قطع تنفيذ هذه العملية شوطاً كبيراً وسيُصد مدى التقيد بالضوابط على فترات منتظمة. إضافة إلى ذلك، توضع حالياً إجراءات منقحة للتخفيف إلى حد كبير من عدد الطلبات الموافق عليها للحصول على التمويل سلفاً.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٠٠ - وفي الفقرة ٤٠٦، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته باتخاذ المزيد من الخطوات من أجل (أ) ضمان رصد حالة المشاريع بانتظام وتبianaها بدقة في نظام أطلس؛ و (ب) إتمام عملية إغلاق المشاريع على وجه السرعة.

٧٠١ - يحرز المكتب تقدماً مطرداً في هذا المجال. وستُصد ميزانيات جميع المشاريع شهرياً عن طريق نظام الجداول الجديد. ويتم تعزيز مساءلة مديري المشاريع والمديرين الإقليميين بشأن زيادة التكاليف عن حدها.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٠٢ - وفي الفقرة ٤١٠، أوصى المجلس بأن يجمع المكتب ويتعقب جميع نفقات المشاريع المحمّلة على الميزانيات على أساس تراكمي وسنوي.

٧٠٣ - سيُصمم نظام الجداول الجديد ليكشف هذه المعلومات على أساس تراكمي بحيث يتسنى لمديري المشاريع الاطلاع بسهولة على تفاصيل نفقات المشاريع.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٠٤ - وفي الفقرة ٤١٨، أوصى المجلس المكتب بما يلي: (أ) معالجة نقاط الضعف في نوعية البيانات في نظام أطلس؛ و (ب) إجراء تحليل متعمق لجميع المشاريع المدرجة حالياً في القائمة، وتحديد المشاريع التي يتعين إغلاقها والمشاريع التي تستلزم أو قد تستلزم مزيداً من التمويل في المستقبل.

٧٠٥ - بعد ١٢ شهراً من الجهد، تم تبيان جميع المشاريع التي يلزم إغلاقها. وأسندت إلى أحد الأفرقة مهمة إعداد التقارير النهائية وإغلاق المشاريع على الصعيدين العملي والمالي.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٠٦ - وفي الفقرة ٤٢٢، أوصى المجلس المكتب بأن يتخذ تدابير عاجلة وصارمة لمعالجة وتلافي الأسباب التي أدت إلى المسائل التي جرى تحديدها في مركز عمليات أفغانستان.

٧٠٧ - يجري العمل بجهد للبت في جميع المسائل المعلقة.

الإدارة المسؤولة: مركز الشرق الأوسط

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٠٨ - وفي الفقرة ٤٢٧، أوصى المجلس المكتب بأن (أ) يقوم بانتظام بمطابقة الميزانيات كما أفادت بها مراكز العمليات بواسطة نظام أطلس؛ و (ب) التحقيق في أسباب الاختلافات التي يتم تحديدها بين الميزانيات والنفقات المسجلة وتصحيحها؛ و (ج) توفير تدريب إضافي لموظفي مراكز العمليات لتيسير الإبلاغ المنتسق والدقيق؛ و (د) معالجة التأخير في تجهيز النفقات وصرف المدفوعات من قبل مراكز العمليات.

٧٠٩ - قطعت عملية مطابقة الميزانيات هذه شوطا كبيرا. وسيتلقى الموظفون التدريب الإضافي والتعليمات اللازمة لتسجيل التكاليف بدقة بحيث تسجل النفقات دوما بما يتفق مع بنود الميزانية.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧١٠ - وفي الفقرة ٤٣٤، أوصى المجلس بأن يعمل المكتب، بالتعاون مع مكتب الشرق الأوسط ومكتب آسيا والمحيط الهادئ على: (أ) تنفيذ سياسات لزيادة مساءلة مديري المشاريع ومكاتب مراكز العمليات عن تحقيق الإيرادات؛ و (ب) استعراض أساليب وضع الميزانيات والضوابط لضمان أن تكون الميزانيات الموضوعية والمتفق عليها مع العملاء أكثر اتساقا مع الإنجاز المتوقع؛ و (ج) تحسين ضوابط الرصد في مكتب الشرق الأوسط على أداء مراكز العمليات؛ و (د) اتخاذ خطوات ضد مراكز العمليات ذات الإنجاز الناقص؛ و (هـ) النظر في خفض التكاليف الإدارية للتعويض عن النقص في الإنجاز.

٧١١ - يجري تعزيز عملية الميزنة وتُتخذ دوريا الإجراءات المناسبة لجعل المكاتب الإقليمية ومراكز العمليات أكثر مسؤولية عن نتائج المشاريع.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧١٢ - وفي الفقرة ٤٤٢، أفاد المجلس بأن مكتب آسيا والمحيط الهادئ قد وافق على توصيته بأن (أ) يضع ويقر استراتيجية لنمو الأعمال؛ و (ب) يعالج على نحو ملائم المخاطر المرتبطة بمجالات الأعمال الجديدة؛ و (ج) يمارس الرقابة الكافية على أداء المشاريع والتقدم المحرز مقارنة بالأهداف.

٧١٣ - وفقا لاستراتيجية العمل التي وضعها المكتب للفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩، يتم دوريا استعراض فرص نمو الأعمال في اجتماعات الأفرقة المعنية بالعمليات في المؤسسة، وعند الاقتضاء، تُتخذ الإجراءات التصحيحية. وصدرت في شباط/فبراير ٢٠٠٨ سياسة جديدة بشأن الأسعار لتحسين احتواء المخاطر المالية المرتبطة بزيادة مستويات ما يضطلع به المكتب من أعمال وينفذه من مشاريع. وحاليا، توضع الصيغة النهائية لسياسات منقحة متعلقة بقبول المشاريع.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧١٤ - وفي الفقرة ٤٤٨، أوصى المجلس بأن يحسن المكتب ضوابطه ليتسنى (أ) تحسين ضوابط النظام على مستوى المشاريع، مما يساعد على كشف الإفراط في الإنفاق والحد منه؛ و (ب) رصد ميزانيات المشاريع على نحو منتظم لضمان عدم تجاوزها.

٧١٥ - انظر التعليقات الواردة في الفقرة ٧٠١ أعلاه.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧١٦ - وفي الفقرة ٤٥٢، أفاد المجلس بأن مكتب آسيا والمحيط الهادئ قد وافق على توصيته بأن (أ) يرصد المشاريع على نحو منتظم؛ و (ب) يعزز الإشراف على مديري المشاريع الذين تعكس مشاريعهم نمطا من نقص الإنجاز؛ و (ج) يستعرض أساليب وضع

الميزانيات والضوابط لضمان أن تكون الميزانيات المتفق عليها مع العملاء أكثر انسجاماً مع الإنجاز المتوقع.

٧١٧ - انظر التعليقات الواردة في الفقرة ٧٠١ أعلاه.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧١٨ - وفي الفقرة ٤٥٧، أفاد المجلس بأن مكتب آسيا والمحيط الهادئ قد وافق على توصيته بإصدار التقارير عندما تقتضي ذلك مذكرة التفاهم.

٧١٩ - أُبلغ الموظفون الإقليميون المعنيون بالشؤون المالية بأنه يجب دوماً إصدار التقارير المخصصة للعملاء على النحو المنصوص عليه في مذكرات التفاهم. وسيطلب مكتب المراقب المالي تقريراً مرحلياً فصلياً عن هذه المسألة.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٢٠ - وفي الفقرة ٤٧٠، أوصى المجلس مكتب المراجعة الداخلية بأن يقوم بما يلي: (أ) اتخاذ تدابير لتنفيذ خطة عمله تنفيذاً تاماً؛ و (ب) زيادة تغطية المراجعة للمكاتب الإقليمية والمقر والبيانات المالية.

٧٢١ - ستتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ خطة العمل المتعلقة بمراجعة الحسابات تنفيذاً تاماً، وسيجري التركيز بصفة خاصة على خطة العمل لتغطية عمليات المكاتب الإقليمية ومراجعة البيانات المالية للمؤسسة.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٢٢ - وفي الفقرة ٤٨٠، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يقوم بالتعاون مع مكتب المراجعة الداخلية للحسابات التابع له، بإجراء تقييم للنوعية للمساعدة في تعزيز مهمة المراجعة الداخلية للحسابات.

٧٢٣ - إن مكتب المراجعة الداخلية للحسابات التابع لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع عضو في معهد المراجعين الداخليين للحسابات ويتقيد بالمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات ومدونة السلوك الأخلاقية للمعهد. وفي المعيار ١٣٠٠، يُطلب من مكتب المراجعة الداخلية للحسابات إعداد وتنفيذ برنامج لتقييم النوعية وتحسينها، وهذا أمر قيد التنفيذ. علاوة على ذلك، وكجزء من هذا البرنامج، ينص المعيار ١٣١٢ على أنه ينبغي أن يخضع هذا المكتب أيضا لعملية تقييم خارجي تضطلع بها جهة مؤهلة مستقلة من خارج المنظمة لتقييم جميع جوانب أنشطته وفعالته، وذلك ما لا يقل عن مرة واحدة كل خمس سنوات. ومن المقرر إجراء هذا التقييم في عام ٢٠١٠.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٢٤ - وفي الفقرة ٤٨٥، أوصى المجلس بأن ينظر المكتب في إنشاء لجنة مستقلة لمراجعة الحسابات لتعزيز مهمة الإدارة والرقابة.

٧٢٥ - سيتم استعراض هذه المسألة وتناولها في التعليمات التي تصدرها المنظمة بشأن إطار مساءلة المكتب الذي سيعيد المجلس التنفيذي النظر فيه في دورته السنوية الثانية التي ستعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وسينفذ المكتب قرارات المجلس التنفيذي.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٢٦ - وفي الفقرة ٤٩٤، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بتنفيذ التوصيات المنبثقة عن استعراض مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

٧٢٧ - لقد نُفذت معظم التوصيات التي قدمها حتى تاريخه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الاستعراض الذي أجراه في فترة أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

### جيم - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين السابقة

٧٢٨ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٢٠ المدرجة في المرفق ضمن التوصيات التي "نُفذت جزئياً". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٧٢٩ - ويلخص الجدول ٣٤ الحالة العامة.

#### الجدول ٣٤

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتثي أنها لم تنفَّذ بالكامل في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تُقبل	التوصيات التي نُفذت أو المطلوب إغلاق ملفها قيد التنفيذ	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حُدد لها تاريخ مستهدف
المكتب التنفيذي	٣	-	٣	٣	-
مركز الضوابط المؤسسية	١٢	-	١٢	١٢	-
مركز الخدمات العالمية	-	-	-	-	-
مركز الفعالية التنظيمية	-	-	-	-	-
المكتب الإقليمي (المكاتب الإقليمية)	٥	-	٥	٥	-
المجموع	٢٠	-	٢٠	٢٠	-

٧٣٠ - في الفقرة ٤٠ من تقرير المجلس عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٢٥)</sup>، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يتخذ إجراءات لتمويل احتياطيه التشغيلي ليصل إلى المستوى المحدد في الوقت المناسب. وعلى المكتب أن يقوم بما يلي: (أ) رصد وتتبع جميع المتغيرات التي تؤثر في افتراضات المنشأة القائمة؛ و (ب) الاتفاق مع المجلس التنفيذي على جدول زمني لإعادة بناء الاحتياطي التشغيلي.

٧٣١ - حُسب الاحتياطي التشغيلي المطلوب بمعدل ٤ في المائة من متوسط مجموع نفقات المكتب البرنامجية والإدارية على مدى السنوات الثلاث السابقة. وقد بلغت قيمة الاحتياطيات التشغيلية الفعلية للمكتب في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ زهاء ٢٥,١ مليون دولار، أي ما يمثل ٧٢,١ في المائة من رصيد الاحتياطي الإلزامي. وهذا يمثل تحسناً كبيراً في الوضع المالي للمكتب. والمكتب في سبيله إلى إعادة الرصيد الاحتياطي التشغيلي إلى ما كان عليه بالكامل بحلول نهاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: نُفِذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٧٣٢ - في الفقرة ٤٥، أوصى المجلس المكتب بأن: (أ) يحسّن عملية إعداد بياناته المالية؛ و (ب) يقدم بيانات مالية مصادق عليها في حينها لأغراض مراجعة الحسابات.

٧٣٣ - وقُدِّمت إلى مجلس مراجعي الحسابات في الموعد المحدد مجموعة كاملة من البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، إضافة إلى جداول زمنية وملاحظات. والمجلس يثني في تقرير مراجعة الحسابات الذي قدّمه المكتب لتقدمه تلك البيانات في الموعد المحدد. وأبدى المجلس بعض التعليقات بشأن زيادة تحسين عرض البيانات التي يقدمها المكتب.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِذت جزئياً

الأولوية: عالية

(٢٥) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ ياء (A/61/5/Add.10).

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٣٤ - وفي الفقرة ٤٨، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بتسوية جميع الحسابات المعلقة وتصفيتهما بشكل تام في الوقت المناسب.

٧٣٥ - تم فحص تصفية غالبية الحسابات المعلقة وحسابات المقاصة المرخلة من النظام المحاسبي السابق. وسوف تصفى الأرصدة المتبقية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِّذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٣٦ - في الفقرة ٥٠، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يجري استعراضات مستمرة لأرصدة حساباته المستحقة الدفع. وعلى المكتب أن يقوم بما يلي: (أ) تحسين عملية إعداد بياناته المالية؛ و (ب) تقديم بيانات مالية مصادق عليها في حينها لأغراض الحسابات.

٧٣٧ - وبدأت في أواخر عام ٢٠٠٧ عملية كبيرة لإقفال المشاريع وتصفيتهما. وكخطوة أولى، جرى تحليل ٦٠٠ ٣ مشروع من مشاريع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع مبيّنة في النظام على أنها مشاريع "جارية" لتحديد الأنشطة التي اضطلع بها خلال فترة السنتين، كما تم إقفال ١٠٠ ٢ مشروع من الناحية التشغيلية أو المالية. ويقوم موظفو المشاريع والفريق المعني بالتمويل بإعداد تقارير تقنية ومالية ختامية لتقديمها إلى العملاء من أجل البدء في عمليات الرد أو التحصيل بالنسبة لجميع أرصدة المشاريع القديمة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِّذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٣٨ - وفي الفقرة ٥٥، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بتحليل الحساب ٢١٠٠٥ وتسويته.

٧٣٩ - يقوم المكتب بإعداد تقرير جديد ومصمم خصيصا في إطار نظام أطلس، وهو ما سيتيح تصفية أرصدة تلك الحسابات في الوقت المناسب. وبالإضافة إلى ما سيقدّم التقرير تفاصيل حسب الجهة الدائنة والفترة التي ظل فيها الرصيد غير مسدد. ويتوقع مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إتمام التقرير بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئيا

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٤٠ - وفي الفقرة ٦٢، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب باستعراض إمكانية استرداد الأرصدة المدينة المستحقة منذ زمن طويل.

٧٤١ - في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ كان المكتب قد حصل نسبة ٧٥ في المائة من الإيجارات المستحقة الدفع غير المسددة. وهذا يعني أن الحاجة قد تدعو إلى توفير نسبة لا تزيد عن ٢٥ في المائة من المبلغ المعتمد للديون المدومة التي بلغت قيمتها في نهاية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ ما قدره ١,٨ مليون دولار. وتمت تسوية الأرصدة المستحقة من وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة ببطء أكبر. ويواصل المكتب عملية التصفية، وهو يسعى إلى تصفية غالبية الأرصدة غير المسددة بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئيا

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٤٢ - وفي الفقرة ٦٧، أوصى المجلس بأن ينفذ المكتب تدابير فعالة لتحصيل كل الأموال المستحقة له وأن يقيم إمكانية استرداد الأرصدة المستحقة.

٧٤٣ - بالنسبة للمبالغ المستحقة القبض من الموظفين خصّص المكتب منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ موظفا متفرغا لتنفيذ عملية تصفية الأرصدة المعلقة. وتتوافر في الوقت الحالي تفاصيل توزيع الرصيد بالكامل، وتمت بالفعل تصفية نسبة ٢٥ في المائة تقريبا من القيودات المعنية. ويتوقع المكتب أن تصبح أرصدة الحسابات جارية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٤٤ - وفي الفقرة ٦٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن ينفذ ضوابط لضمان توافر مستندات داعمة بالنسبة للمبالغ التي كُشف عنها في البيانات المالية السنوية.

٧٤٥ - تحققت تحسينات كبيرة بالنسبة للاحتفاظ بالوثائق وتقديمها لتبرير المبالغ التي كُشف عنها في البيانات المالية الجارية. وينبغي أن تُستكمل الأعمال المتبقية بحلول نهاية عام ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٤٦ - وفي الفقرة ٧١، أوصى المجلس بأن يقيّد المكتب الأرصدة الدائنة المتعلقة بحسابات السلف باعتبارها حسابات مستحقة الدفع.

٧٤٧ - جرى إعداد البيانات المالية الختامية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وفقاً لهذه التوصية. وبالإضافة إلى هذا فإنه يجري إعداد دليل مالي، وسيعطي هذا الدليل توجيهات أوضح بشأن تصنيف حسابات الميزانية.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٤٨ - وفي الفقرة ٩٥، أوصى المجلس بأن يقوم المكتب بما يلي: (أ) إعادة تقييم إمكانية استرداد الدين المستحق من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقدره ٩,٩ ملايين دولار؛ و (ب) تقييم مدى كفاية الاعتماد المرصود للشطب وقدره ٥ ملايين دولار؛ و (ج) ضمان تنفيذ جميع التسويات بين الصناديق بصورة منتظمة.

٧٤٩ - خلال فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، كان معدل قبول المعاملات المشتركة فيما بين الصناديق منذ البداية عالياً إذ بلغت نسبته ٩٨ في المائة. وبحلول أواخر عام ٢٠٠٧ أصبحت تسويات الحسابات مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منتظمة، كما حددت جميع البنود المعلّقة على وجه السرعة وجرت متابعتها. ولم يتبق من بين البنود المشتركة بين الصناديق المستحقة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سوى حوالي ٦ في المائة تتعلق بفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وقد تعهد برنامج الأمم المتحدة بأن يبذل أقصى ما في سعه لتصفية جميع البنود المستحقة المشتركة بين الصناديق بحلول نهاية عام ٢٠٠٨. وخصّص المكتب خلال فترة السنتين اعتمادات جديدة تتعلق بالبنود المشتركة بين الصناديق وتبلغ القيمة الإجمالية الآن ١٤ مليون دولار.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٥٠ - وفي الفقرة ١٠٩، أفاد المجلس بأن مكتب خدمات المشاريع قد وافق على توصيته المكررة بأن يكفل إجراء تسوية للالتزامات غير المصفاة للسنة السابقة. وعلى المكتب أن يقوم بما يلي: (أ) المطابقة بانتظام بين المرتبات ودفتر الأستاذ العام لكفالة توزيع جميع تكاليف المرتبات بصورة صحيحة؛ و (ب) التصديق على عمليات المطابقة في مستوى مناسب من كبار الموظفين كدليل على استعراضها؛ و (ج) اتخاذ ترتيبات محددة في نهاية السنة وفي نهاية فترة السنتين للمصادقة على صحة الفروق.

٧٥١ - في عام ٢٠٠٧ بدأ المكتب في إجراء عمليات استعراض ربع سنوية للالتزامات غير المصفاة المتعلقة بسنوات سابقة. وفي أيار/مايو ٢٠٠٨ صدرت لجميع مراكز العمليات مبادئ توجيهية منقحة بشأن استعراض وإفقال أوامر الشراء المفتوحة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٥٢ - في الفقرة ١٢٠، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن ينفذ ضوابط لميزانيات المشاريع، وذلك لكفالة القيام باستعراضات شهرية ملائمة لميزانيات ونفقات المشاريع.

٧٥٣ - كجزء من حملة "تعزيز الضوابط الداخلية" وُضعت موضع التنفيذ في عام ٢٠٠٧ إجراءات وأدوات جديدة لإجراء رصد منتظم لميزانيات المشاريع ولنفقات متكبّدة. أما آلية المتابعة، وهي مشروع مفصل خصيصاً للأغراض ذات الصلة وأداة للرصد المالي، فقد تحسنت بدرجة كبيرة في أوائل عام ٢٠٠٨ وهي تقدم الآن إلى الإدارة وموظفي المشاريع لمحة عامة وتفاصيل مطلوبة لرصد ميزانيات المشاريع بدقة. وتوفر الآلية بيانات موثوق بها ومتسقة وكاملة. وستمكن الصيغة القادمة لآلية المتابعة العملاء من تقديم التقارير إلكترونياً، كما أنّها ستحسّن توقيتها وكفاءتها.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٥٤ - في الفقرة ١٢٣، أفاد المجلس بأن المكتب يوافق على توصيته بأن يعالج مسألة رصد مشاريعه من حيث تكلفتها.

٧٥٥ - أحرز المكتب تقدماً مطرداً في هذا المجال. وسيجري شهرياً رصد جميع ميزانيات المشاريع عن طريق أداة المتابعة الجديدة. وقد تم التشديد في مساءلة مديري المشاريع والمديرين الإقليميين عن حالات تجاوز التكاليف المقررة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٥٦ - وفي الفقرة ١٢٥، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يحصل على تفويضات رسمية لإجراء زيادات في الميزانية في الوقت المناسب.

٧٥٧ - كجزء من عملية تعزيز الضوابط الداخلية، بدأ المكتب العمل بإجراء لا يمكن بموجبه إدخال تعديلات على الميزانيات إلا بعد تقديم إذن خطي كاف من العميل. ومن شأن الرصد المنتظم واتخاذ إجراءات تصحيحية تفادي حدوث تجاوزات في الميزانية.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٥٨ - في الفقرة ١٣٠، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته المكررة بأن يضمن وجود تفويضات بزيادة نفقات المشاريع وأن ينقح الميزانيات في الوقت المناسب. وعلى المكتب أن يواصل التركيز على إعداد الميزانيات وتنقيحها على أساس يتمشى بدرجة أكبر والتنفيذ الواقعي للمشاريع.

٧٥٩ - اعتباراً من منتصف عام ٢٠٠٧ تجري مراجعة التنقيحات والاستكمالات المقترحة لميزانيات المشاريع بمقارنتها بالوثائق المؤيدة، مثل تعديلات مذكرات التفاهم، ويجب أن يوافق موظفو الشؤون المالية الإقليميون على أرقام الميزانية المنقحة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٦٠ - وفي الفقرة ١٤٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته المكررة بوضع خطة لمراجعة الحسابات الداخلية قائمة على تحديد المخاطر لتوفير ضمانات للمنظمة عن الإجراءات المالية. وإضافة إلى ذلك، وافق المكتب على توصية المجلس بأن يتخذ خطوات لتنفيذ عملية تشكيل لجنة لمراجعة الحسابات.

٧٦١ - أنشئت في الربع الأخير من عام ٢٠٠٧ اللجنة الاستشارية لشؤون الاستراتيجية ومراجعة الحسابات، واجتمعت اللجنة مرتين في كانون الثاني/يناير ونيسان/أبريل ٢٠٠٨، ومن المقرر أن تعقد الاجتماع الثالث في أواخر آب/أغسطس ٢٠٠٨. وأعضاء اللجنة الخمسة جميعهم ليسوا من بين العاملين في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ووافقوا على العمل دون مقابل. وتقدّم اللجنة التوجيه والإشراف بالنسبة لوظيفة مراجعة حسابات المكتب، كما أنها تضمن اتباع المنظمة لممارسات سليمة بالنسبة لإدارة المخاطر. وسوف ترصد اللجنة تنفيذ أهداف الامتثال التي يضعها المدير التنفيذي والتي تحددها الشروط التنظيمية للأمم المتحدة، مثل تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

٧٦٢ - في الفقرة ١٦٩، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته المكررة بأن: (أ) يستكمل سجلات موجودات جميع المكاتب غير المركزية ويطابق جميع ما نُقل منها بإضافة ما يجب إضافته والتخلص مما يجب التخلص منه؛ و (ب) يكفل إدراج أرصدة افتتاحية صحيحة ودقيقة في نظام أطلس؛ و (ج) يزود المجلس بجميع المستندات المتعلقة بإعادة تصنيف الأصول.

٧٦٣ - أصدرت خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٧ مبادئ توجيهية بشأن إدارة الأصول. ويقوم الآن موظف متفرغ بجمع سجلات الأصول المقدمة من مراكز العمليات ومراجعتها واستكمالها والتحقق منها. وقد بُذلت جهود كبيرة لضمان دقة واكتمال الأرصدة الافتتاحية وكذلك المقتنيات وما يجب التخلص منه خلال فترة السنتين. وإقراراً بالحاجة إلى إدخال مزيد من التحسينات بدأ المكتب في تنفيذ وحدة نظام أطلس المتعلقة بالأصول.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

الحالة: نُفذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٦٤ - وفي الفقرة ١٧٦ أوصى المجلس بأن يقوم المكتب باستعراض مستندات المشتريات لكفالة تسجيل الأصول في سجل الأصول.

٧٦٥ - خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٧ نَحَّ المكتب المبادئ التوجيهية المتعلقة بإدارة الأصول من أجل تحسين نوعية واكتمال البيانات المُبلَّغ عنها وكَي تكون المعلومات المطلوبة جاهزة لتحميلها في وحدة الأصول في نظام أطلس. وتم إيجاد خبير في مجال وحدة الأصول، وسيتولَّى، ابتداءً من منتصف آب/أغسطس ٢٠٠٨، مساعدة المكتب في تنفيذ الوحدة وتعميمها على جميع المكاتب التابعة للمكتب. وبالإضافة إلى هذا، فإنه منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ يقوم موظف متفرغ بجمع ومراجعة البيانات ومساعدة المكاتب التابعة للمكتب في تنفيذ وحدة الأصول. وقد حُدِّدَت التعديلات المطلوب إدخالها على البرمجيات وتم تصميم النماذج والتقارير ذات الصلة.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفِّذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٦٦ - في الفقرة ١٨٣، أفاد المجلس بأن المكتب قد وافق على توصيته بأن يقوم بإجراء عمليات جرد مادي منتظمة لخصر الأصول للتحقق من وجودها ومن اكتمال سجلاتها ودقتها. ووافق المكتب أيضاً على توصية المجلس بأن يحصل من شركة التخزين على تأكيدات بالنسبة لجميع أصناف الموجودات المخزونة لديها.

٧٦٧ - يجري الآن تنفيذ عمليات التحقق التي تُجرى كل ثلاثة أشهر. ويخطط المكتب لاستخدام وحدة الأصول في نظام أطلس لتتبع جميع المخزونات. وسوف يُطلب من جميع المكاتب الإقليمية أن تُقدِّم تقارير إلى المقر عن أية تباينات في سجلات الأصول.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

الحالة: نُفِّذت جزئياً

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٦٨ - وفي الفقرة ١٨٦، أفاد المجلس بأن مكتب آسيا والمحيط الهادئ قد وافق على توصيته بأن يقوم، بالتشاور مع مقر مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بتحديد جميع الأصناف التي ارتتي أنها فائضة عن الحاجة أو متقدمة والتخلص منها وشطبها، ليكفل بذلك عرض أرصدة الأصناف غير المستهلكة المُفصح عنها في البيانات المالية. ووافق مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع على توصية المجلس بأن تُتخذ خطوات لتجنب أي إنفاق لا داعي له لاستتجار آلات ناسخة.

٧٦٩ - جرى تنفيذ هذا جزئيا في الربع الثاني من عام ٢٠٠٨ بعد تنفيذ الأعمال الميدانية التي قام بها المجلس في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: مركز الضوابط المؤسسية

الحالة: نُفُذت جزئيا

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

## رابع عشر - المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٦)</sup>

لمحة عامة

٧٧٠ - يلخص الجدولان ٣٥ و ٣٦ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

(٢٦) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ كاف (A/63/5/Add.11).

## الجدول ٣٥

## حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
قلم المحكمة	٢	١	-	١	-	١
الدوائر	١	-	-	١	١	-
مكتب المدعي العام	١	-	-	١	١	-
<b>المجموع</b>	<b>٤</b>	<b>١</b>	<b>-</b>	<b>٣</b>	<b>٢</b>	<b>١</b>

## الجدول ٣٦

## حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت	التوصيات قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
قلم المحكمة	٧	١	-	٦	٣	٣
الدوائر	١	-	-	١	١	-
مكتب المدعي العام	١	-	-	١	١	-
<b>المجموع</b>	<b>٩</b>	<b>١</b>	<b>-</b>	<b>٨</b>	<b>٥</b>	<b>٣</b>

٧٧١ - في الفقرة ٣١ أوصى المجلس بأن تعيد المحكمة الجنائية الدولية لرواندا النظر في

الإفصاح عن بيان التدفقات النقدية كي يشمل نصيبها في صندوق النقدية المشترك

٧٧٢ - يتبع العرض الحالي لصندوق النقدية المشترك ممارسات معمول بها منذ فترة طويلة،

وقبلت بها مجالس مراجعي الحسابات المتعاقبة في كل البيانات المالية التي تمت المصادقة عليها.

وقد تم تعريف الاستثمارات، في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بوصفها تتضمن على

وجه التحديد الاستثمارات التي تدرج في إطار صندوق النقدية المشترك. وبهذه الصفة، فإن

صندوق النقدية المشترك يعتبر جزءاً لا يتجزأ من "الاستثمار"، وتشكل التغييرات في

صندوق النقدية المشترك تغييرات في الأنشطة الاستثمارية التي تصنف بناءً على ذلك ضمن

”التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية“، وفقا للمرفق الرابع ألف من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولما كان عرض صندوق النقدية المشترك ضمن الأنشطة الاستثمارية المدرجة في بيان التدفقات النقدية يمثل للمعايير المحاسبية، فإن المحكمة لا يسعها أن تقبل هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: لم تُقبل

الأولوية: لا تنطبق

الموعد المحدد: لا ينطبق

٧٧٣ - وفي الفقرة ٤٣ أوصى المجلس المحكمة بوضع خطة تمويل لتسوية الخصوم المتعلقة بنهاية خدمة الموظفين وقت إقفال عملياتها.

٧٧٤ - قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٤/٦١ و ٢٢٩/٦٢ العودة إلى مسألة تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في دورتها الثالثة والستين، وإلى مسألة تمويل التزامات المعاشات التقاعدية للمحكمة في دورتها الرابعة والستين. وبالتالي لا توجد حاليا اعتمادات لتلبية الالتزامات المذكورة أعلاه. ويجري إعداد تقرير الأمين العام عن الاستراتيجية المقترحة لتمويل الأمم المتحدة، بما فيها المحاكم، لتقديمه إلى الجمعية في دورتها الثالثة والستين. وستتخذ الإجراءات المناسبة على أساس ما تقرره الجمعية العامة.

٧٧٥ - أما الالتزامات المتعلقة بالإجازة السنوية ومنحة الإعادة إلى الوطن، فتعتبر جزءا من التكاليف العامة للموظفين، وفقا للإجراءات المتبعة، وبالتالي لا تخصص لها اعتمادات منفصلة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ التام على نظر الجمعية العامة في المسألة

٧٧٦ - وفي الفقرة ٤٨ أوصى المجلس بأن تحدد المحكمة بوضوح أهداف الدوائر وأن تضع نواتج متوقعة/مؤشرات أداء محددة ويمكن قياسها وتحقيقها على أن تكون عملية ومحددة زمنيا.

٧٧٧ - بدأ الرئيس الحالي للمحكمة منذ انتخابه في أيار/مايو ٢٠٠٧، عملية ديناميكية لاستعراض مؤشرات عبء العمل القائمة، من أجل وضع معايير أداء محددة وقابلة للقياس وتحقيق الاستخدام الأمثل للنظام القائم والتكنولوجيا المتاحة. والهدف من ذلك هو توفير أدوات تحليلية لإدارة عمل الدوائر. وقد تم بالفعل تنفيذ المرحلة الأولى، ويوجد حالياً نظام لتقييم استخدام حيز قاعات المحكمة يسمح بالمقارنة بين الاستخدام المتوقع والفعلي لحيز قاعات المحكمة. وتشمل المرحلة الثانية تعزيز النظام من أجل تقييم المعايير الزمنية. ويُتوقع أن تُكتمل هذه المرحلة وتُنفذ خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٨. وخلال هذه المرحلة ستكيف المحكمة نظام Sharepoint بحيث تجري إدارة المعلومات وتدقق العمل في الغرف، كما ستستخدم برنامج TRIM (لإدارة السجلات). أما المرحلة الثالثة فهي تنفيذ معايير أداء قابلة للقياس لإجراءات المحكمة، وستبدأ بعد تنفيذ الأدوات التحليلية (المرحلة الثانية)، ويُتوقع اكتمالها خلال الربع الأول من عام ٢٠٠٩.

الإدارة المسؤولة: الدوائر

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨ (المرحلة الثانية) والربع الأول من عام ٢٠٠٩ (المرحلة الثالثة)

٧٧٨ - وفي الفقرة ٥٣ أوصى المجلس بأن تكفل المحكمة الاحتفاظ بسجلات ومعلومات كاملة عن مورديها بملفاتهم، حسب ما تقتضيه الفقرتان ٧-١١-٤ و ٧-٧-٤ من دليل المشتريات، بغرض كفالة الطلب من البائعين المؤهلين فحسب توريد السلع والخدمات المطلوبة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٧٧٩ - وفي الفقرة ٦٧ أفاد المجلس بأن المحكمة قد وافقت على توصيته برصد مدى الامتثال للاشتراط المتعلق بإعداد تقارير تقييم الأداء وفقاً للأمر الإداري ST/AI/2002/3.

٧٨٠ - ستستخذ المحكمة تدابير لكفالة إعداد جميع تقارير تقييم أداء الموظفين.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

٧٨١ - وفي الفقرة ٧٢ أوصى المجلس بأن تواصل المحكمة وضع وتنفيذ استراتيجيات أكثر فعالية لملاء الشواغر، كالقيام بشكل منتظم بتقييم أداء الموظفين المعينين أصلاً باستعمال أموال المساعدة المؤقتة العامة ووضعهم في وظائف مأذون بها.

٧٨٢ - تواصل المحكمة جهودها لتحسين معدلات الشغور وملء الشواغر بما في ذلك من خلال تقييم موظفي المساعدة المؤقتة العامة الذين يفون بشروط الوظائف المعلنة والنظر في أمرهم.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٧٨٣ - وفي الفقرة ٨٤ أوصى المجلس المحكمة، وعلى وجه التحديد قلم المحكمة ودواترها، بإعداد تقارير الأداء في الموعد المحدد.

٧٨٤ - يجرى بصفة مستمرة إعداد مؤشرات عبء العمل وتقارير الأداء واستكمالها.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

٧٨٥ - وفي الفقرة ٨٧ أوصى المجلس المحكمة بإعادة النظر في أرقامها المستهدفة/أهدافها ومؤشرات أدائها، ولا سيما مكتب المدعي العام فيها، وذلك لكفالة المعالجة السليمة لأي مخاطر/عقبات قد تعوق إنجاز الأهداف.

٧٨٦ - أخذت المحكمة في اعتبارها العوامل الخارجية التي قد تعوق تحقيق الإنجازات المستهدفة. وتستعرض المحكمة أرقامها المستهدفة أهدافها ومؤشرات أدائها لكفالة ألا تكون الإنجازات المستهدفة مبالغاً فيها، بالنظر إلى العقبات القائمة.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدعي العام

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩

٧٨٧ - وفي الفقرة ٩٨ اعتبر المجلس أن النتائج التي توصل إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية تسلط الضوء على جوانب القصور الجوهرية في المجالات التي راجعها المكتب، وتؤكد الحاجة إلى قيام المحكمة بمعالجة هذه الجوانب.

٧٨٨ - أُغلق ملف تسع توصيات إضافية منذ تقديم آخر تقرير في حزيران/يونيه ٢٠٠٨، وبذلك يبلغ مجموع التوصيات المنفذة ٤٦ توصية، وينخفض العدد الكلي للتوصيات الجاري تنفيذها إلى ٨ توصيات.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترة السنتين السابقة

٧٨٩ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات المتعلقة بفترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الإثني عشرة المشار إليها أنها متبقية من فترات سابقة، والتي تندرج في المرفق ١٠

منها ضمن التوصيات التي "نفذت جزئياً" واثنان ضمن التوصيات التي "لم تُنفذ". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٧٩٠ - ويلخص الجدول ٣٧ الحالة العامة.

### الجدول ٣٧

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات سابقة التي ارتثي أنها لم تُنفذ بالكامل في مرفق تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٧

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات التي لم تقبل	التوصيات التي نفذت	التوصيات التي قيد التنفيذ	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي لم يحدد لها تاريخ مستهدف
قلم المحكمة	١٢	-	٧	٥	٣
المجموع	١٢	-	٧	٥	٣

٧٩١ - أوصى المجلس في الفقرة ٥٧ من تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٧)</sup> بأن تقيم المحكمة فعالية نظام المبلغ المقطوع المطبق على المساعدة القانونية في القضايا التي يمثل فيها متهم واحد، وأن تنظر بعد ذلك في جدوى تطبيق هذا النظام على القضايا التي يمثل فيها عدة متهمين.

٧٩٢ - طبقت المحكمة نظام المبلغ المقطوع للمساعدة القانونية على جميع القضايا التي يمثل فيها متهم واحد، باستثناء قضية واحدة، وعلى غالبية القضايا التي يمثل فيها عدة متهمين، إذا اختار فريق الدفاع تطبيق ذلك النظام. وقد تمت مراقبة وتبسيط التكاليف القانونية لهذه القضايا ضمن نظام المبلغ المقطوع. وفي قضايا المتهم الواحد أدخلت ضوابط أكثر وأفضل في مرحلتي ما قبل المحاكمة والاستئناف، ونتيجة لذلك لم يجر تجاوز الحدود الثابتة المطبقة على عدد الساعات أو المبالغ وفقاً لنظام المبلغ المقطوع. وقد تبين أن تطبيق المحكمة لحدود عدد الساعات والحدود المالية هو نظام أكثر قابلية للتنبؤ به من النظام القائم على معدل الأجر في الساعة، وقد أدى إلى انخفاض التكاليف القانونية. وقد وسعت المحكمة منذ شباط/فبراير

(٢٧) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ كاف والتصويب (A/61/5/Add.11 و Corr.1).

٢٠٠٨ تطبيق نظام المبلغ المقطوع ليشمل القضايا المتعددة المتهمين في مرحلة المحاكمة (وذلك في الحالات التي اختارت فيها أفرقة الدفاع المشاركة في نظام المبلغ المقطوع).

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٩٣ - وفي الفقرة ٦٧ أوصى المجلس المحكمة بأن تواصل إحراز تقدم في تنفيذ الميزة على أساس النتائج وتطبيق آلية أكثر صرامة للرصد المركزي.

٧٩٤ - استمرت المحكمة في تحقيق التقدم في تنفيذ الميزة على أساس النتائج. وفي حين طورت المحكمة ونفذت الوحدة الأولى لآلية الرصد المركزية المسماة "مؤشرات مقاييس الأداء" عبء العمل، فقد تأخر تطوير المرحلة الثانية المزمعة للربط بين تطبيقات/قواعد بيانات متنوعة أو متباينة، وذلك بسبب ارتفاع معدل تعاقب الموظفين المعنيين بتطوير النظم وتحسينها في مجال خدمات تكنولوجيا المعلومات. وتبذل المحكمة جهودا مكثفة في استقدام الموظفين للملاء الشواغر المعنية، لكي يتسنى إتمام المشروع.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

٧٩٥ - وفي الفقرة ٩١ أوصى المجلس المحكمة بإجراء تقييم للبائعين المحتملين لكفالة استيفاء البائعين المسجلين للمعايير المطبقة

٧٩٦ - تم تنفيذ هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٩٧ - وفي الفقرة ٩٢ أوصى المجلس المحكمة كذلك بالحصول على كافة المعلومات اللازمة عن البائعين المحتملين وتقييمها وحفظها حسبما يرد في دليل الشراء، وذلك قبل تسجيل البائعين.

٧٩٨ - تم تنفيذ هذه التوصية

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٩٩ - وفي الفقرة ١١٥، كرر المجلس توصيته السابقة بأن تتخذ المحكمة خطوات لاستخدام الأموال المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة وفقا للأغراض التي خصصت لها.

٨٠٠ - بذلت المحكمة جهودا لتنفيذ التوصية. غير أنها لجأت، بسبب تعذر الحصول على وظائف جديدة، إلى الاعتماد على أموال المساعدة المؤقتة العامة لكفالة تقديم الخدمات القضائية والقانونية والإدارية التي لا غنى عنها على الإطلاق لدعم الجدول القضائي وتغطية ازدياد أنشطة المحاكمة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت جزئيا

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٨٠١ - وفي الفقرة ١١٦ أوصى المجلس كذلك بأن تحدد المحكمة الوظائف التي تمول من الموارد المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة والتي تعتبر مطلوبة لفترات طويلة، وأن تعيد تصنيف هذه الوظائف بناء على ذلك.

٨٠٢ - اتخذت المحكمة خطوات لتحديد الوظائف التي تُعتبر مطلوبة لفترات طويلة، غير أنها لم تتمكن من إعادة تصنيفها بسبب عدم توافر وظائف إضافية.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت جزئيا

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٨٠٣ - وفي الفقرة ١١٩ أوصى المجلس المحكمة بأن تواصل جهودها لخفض معدلات الشغور.

٨٠٤ - واصلت المحكمة جهودها لصياغة وتنفيذ مختلف الاستراتيجيات والتدابير الهادفة إلى خفض معدلات الشغور. وتشمل هذه الاستراتيجيات وضع القوائم، وتهيئة وتدريب الجهات الرئيسية المشاركة في عملية استخدام الموظفين، وتمديد العقود بعد سن التقاعد، واستخدام موظفي فئة الخدمات الميدانية في وظائف برتبة ف-٢ و ف-٣. وقد ساعدت هذه الجهود المحكمة على الإسراع بملء الشواغر والتقليل من معدلات الشغور. غير أنه لوحظ أن المكاسب المحققة من الجهود المكثفة المبذولة لاستخدام الموظفين ومن تحسين الأطر الزمنية للتعيين، أخذت تتبدد بسبب الارتفاع المستمر في معدلات تعاقب الموظفين بسبب التوقعات المتعلقة بإغلاق المحكمة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٨٠٥ - وفي الفقرة ١٢٠ أوصى المجلس المحكمة كذلك بأن تستكمل بصورة منتظمة نظام إدارة شؤون الموظفين الميدانيين.

٨٠٦ - تقوم المحكمة بانتظام باستكمال نظام إدارة شؤون الموظفين الميدانيين، وهي بصدد إتمام الإجراءات النهائية لاستقدام مساعد للموارد البشرية يكون مسؤولاً عن إبقاء النظام في حالة جيدة وصيانته.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: مستمرة التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨

٨٠٧ - وفي الفقرة ١٢٥ أوصى المجلس بأن تستكمل المحكمة المعلومات الخاصة بمنح التعليم في نظام إدارة شؤون الموظفين الميدانيين لضمان مطابقتها للمعلومات الواردة في نظام صن (SUN)، من أجل تيسير إجراء عملية رصد تتسم بالدقة والفعالية.

٨٠٨ - تم تنفيذ هذه التوصية. واستكملت المعلومات الواردة في كل من نظام إدارة شؤون الموظفين الميدانيين ونظام صن وتعديلها والتوفيق بينها.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٠٩ - وفي الفقرة ١٣٦ أوصى المجلس بأن تنتهي المحكمة من جميع عمليات تقييم أداء الموظفين في المواعيد المحددة من أجل تحسين فعالية نظام تقييم الأداء.

٨١٠ - أنشأت المحكمة آلية رصد لكفالة إكمال جميع تقارير تقييم الأداء في المواعيد المحددة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ (حيث تُرسل تنبيهات في كل مرحلة من مراحل الدورة الحالية للنظام الإلكتروني لتقييم الأداء).

٨١١ - وفي الفقرة ١٣٧ أوصى المجلس بأن تتابع المحكمة لدى خدمات تطوير أداء الموظفين بـمكتب إدارة الموارد البشرية مسألة توافر أدوات إعداد التقارير ضمن النظام الإلكتروني لتقييم الأداء.

٨١٢ - أجرت المحكمة مناقشات مع المكتب بخصوص أدوات إعداد التقارير ضمن النظام الإلكتروني لتقييم الأداء. وفي انتظار تطوير أدوات إعداد التقارير هذه، دأب المكتب على موافاة المحكمة بـمداول بيانات عن الحالة. ونظرا للتنفيذ والتركيب التدريجي للجيل الجديد من النظم التي ستحل محل نظام المعلومات الإدارية المتكامل (بما فيها نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، الذي يشكل النظام الإلكتروني لتقييم الأداء وحدة جزئية منه) وغير ذلك من النظم

المساعدة، تكتفي المحكمة بمداول البيانات الحالية في انتظار تطوير وإكمال أدوات إعداد التقارير ضمن نظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: نُفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨١٣ - وفي الفقرة ١٥٧ كمر المجلس توصيته السابقة بأن تضع المحكمة وتعتمد استراتيجية لمنع الغش بالتنسيق مع إدارات الأمم المتحدة والصناديق والبرامج الأخرى.

٨١٤ - أعدت خطة لمنع الغش ومكافحة الفساد في الأمانة العامة ضمن عملية تشاورية قامت بها إدارة الشؤون الإدارية. وقد استعرضت الخطة ضمن المشروع الهادف إلى وضع إطار لإدارة المخاطر في المؤسسة والرقابة الداخلية تابع للأمانة العامة. وبعد نظر الجمعية العامة في إطار إدارة المخاطر في المؤسسة والرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة، بصيغته الواردة في الوثيقة A/62/701 و Corr.1 سيتم تعديل الخطة بما يتناسب مع دورها في ذلك الإطار. وستنفذ المحكمة هذه الخطة عندما تكتمل وتقرها الجمعية العامة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ على نظر الجمعية العامة في المسألة.

## خامس عشر - المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧<sup>(٢٨)</sup>

لمحة عامة

٨١٥ - يلخص الجدولان ٣٨ و ٣٩ حالة تنفيذ التوصيات في آب/أغسطس ٢٠٠٨.

(٢٨) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والستون، الملحق رقم ٥ لام (A/63/5/Add.12).

الجدول ٣٧  
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل		التوصيات التي نفذت		التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف
		لم تقبل	لم تقبل	نفذت	نفذت		
الخدمات الإدارية	٣	١	-	٢	-	٢	-
قلم المحكمة	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	٣	١	-	٢	-	٢	-

الجدول ٣٨  
حالة تنفيذ جميع التوصيات

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	التوصيات التي لم تقبل		التوصيات التي نفذت		التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف	التوصيات التي حدد لها تاريخ مستهدف
		لم تقبل	لم تقبل	نفذت	نفذت		
الخدمات الإدارية	٤	١	١	٢	-	٢	-
قلم المحكمة	٢	-	-	٢	٢	-	٢
المجموع الفرعي	٦	١	١	٤	٢	٢	٢
اختصاص الجمعية العامة	١						
مجموع التوصيات	٧						

معلومات تفصيلية عن التنفيذ

٨١٦ - في الفقرة ٢٢، أفاد المجلس بأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة قد وافقت على توصيته بزيادة المراقبة على كامل عملية إلغاء الالتزامات غير المصفاة.

٨١٧ - تقوم المحكمة كإجراء معتاد، باستعراض الالتزامات أربع مرات في السنة، وقد أكد كبير الموظفين الإداريين مجدداً لموظفي التصديق وقسم المشتريات وقسم الشؤون المالية أهمية الاستعراض الدقيق للالتزامات التي لم تعد مطلوبة للعمل وتصفيتها في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: الخدمات الإدارية

الحالة: نفذت

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨١٨ - وفي الفقرة ٢٤، أفاد المجلس بأن المحكمة قد وافقت على توصيته باستعراض احتياجاتها الراهنة من زنانات السجن والتقييد بالمبادئ التوجيهية المنطبقة لاستئجار فقط العدد الأمثل منها.

٨١٩ - المحكمة بصدد التخلي عن الزنانات التي لم تعد بحاجة إليها. غير أنه لما كان من المتعذر إعادة الزنانات إلى حكومة هولندا إلا في مجموعات من ٢٠ زنانة (طابق كامل) فإن المحكمة يتوافر لديها في بعض الأحيان عدد فائض من الزنانات. ويجري الترتيب في الوقت الحاضر لإعادة مجموعة من ٢٠ زنانة ينتظر أن يتم تسليمها خلال الأشهر القليلة المقبلة.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

٨٢٠ - وفي الفقرة ٢٨، أوصى المجلس بأن تنظر المحكمة في رصد اعتماد للتأخيرات في تحصيل الاشتراكات غير المسددة عملاً بأحكام الفقرة ٣٣ من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

٨٢١ - وافقت الجمعية العامة، في قرارها ٥٣/٢٠٤، على جميع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها A/53/513، بما فيها رأي اللجنة الاستشارية الذي مفاده أن الاشتراكات المقررة تعد واجبة التحصيل إلى أن تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك. وأكدت الجمعية مجدداً، في قرارها ٦١/٢٣٣ بـ، أن مسألة الاشتراكات المقررة غير المسددة مسألة تتعلق بالسياسة العامة تبت فيها الجمعية العامة. وبناء على ذلك، لا يسع المحكمة أن تنفذ هذه التوصية التي تدرج في نطاق اختصاص الجمعية العامة.

٨٢٢ - وتمثل السياسات التي تتبعها المنظمة فيما يتعلق بالمعالجة المحاسبية للاشتراكات المقررة غير المحصلة لقرارات الجمعية العامة وللمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: تدرج هذه التوصية في نطاق اختصاص الجمعية العامة

الحالة: لا تنطبق

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٢٣ - وفي الفقرة ٤٠، أوصى المجلس بأن تقوم المحكمة بإعداد مقترح لخطة تمويلية من أجل تسوية التزامات نهاية الخدمة المتعلقة بالموظفين عند إنهاء أعمال المحكمة.

٨٢٤ - ينبغي ملاحظة أن الميزانية المقترحة للمحكمة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تتضمن اعتمادات، تستند إلى تقييمات إكتوارية، للتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والمعاشات التقاعدية للقضاة، وذلك من أجل تمويل الالتزامات المتراكمة. غير أن الجمعية العامة قررت، في قرارها ٢٦٤/٦١ و ٢٣٠/٦٢، العودة إلى مسألة تمويل التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في دورتها الثالثة والستين وإلى مسألة تمويل التزامات المحكمة المتصلة بالمعاشات التقاعدية في دورتها الرابعة والستين. ويجري في الوقت الحاضر إعداد تقرير الأمين العام عن استراتيجية التمويل المقترحة للأمم المتحدة، بما في ذلك المحاكم، من أجل تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين. وستتخذ التدابير الملائمة استناداً إلى المقررات التي ستتخذها الجمعية العامة.

٨٢٥ - أما فيما يخص الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية ومنحة الإعادة إلى الوطن، فإنها تعتبر، وفقاً للإجراءات المعمول بها، جزءاً من التكاليف العامة للموظفين، وبالتالي لا تُوفّر لها اعتمادات مستقلة.

الإدارة المسؤولة: الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: يتوقف التنفيذ الكامل على نظر الجمعية العامة في المسألة

٨٢٦ - وفي الفقرة ٤٤، أوصى المجلس بأن تعيد المحكمة النظر في كشف بيان التدفقات النقدية من أجل إدراج حصتها في صندوق النقدية المشترك.

٨٢٧ - يتبع العرض الحالي لصندوق النقدية المشترك ممارسات معمول بها منذ فترة طويلة، وقبلت بها مجالس مراجعي الحسابات المتعاقبة في كل البيانات المالية التي تمت المصادقة عليها.

وقد تم تعريف الاستثمارات، في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، بوصفها تتضمن على وجه التحديد الاستثمارات التي تدرج في إطار صندوق النقدية المشترك. وبهذه الصفة، فإن صندوق النقدية المشترك تعتبر جزءاً لا يتجزأ من "الاستثمار"، وتشكل التغييرات في صندوق النقدية المشترك تغييرات في الأنشطة الاستثمارية التي تصنف بناءً على ذلك ضمن "التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية"، وفقاً للمرفق الرابع ألف من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولما كان عرض صندوق النقدية المشترك ضمن الأنشطة المدرجة في بيان التدفقات النقدية يمثل للمعايير المحاسبية، فإن المحكمة لا يسعها أن تقبل هذه التوصية.

الإدارة المسؤولة: الخدمات الإدارية

الحالة: لم تُقبل

الأولوية: لا تنطبق

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٢٨ - وفي الفقرة ٤٩، أفاد المجلس بأن المحكمة قد وافقت على توصيته بمواصلة استكشاف طرق ووسائل استبقاء الموظفين الحاليين لكفالة إنجاز ولايتها بنجاح.

٨٢٩ - أسوة بما اتبع في الماضي، ستواصل المحكمة صياغة مقترحات وتعبئة الدعم من مقر الأمم المتحدة لتشجيع الموظفين على البقاء في خدمة المحكمة إلى أن تنجز ولايتها. وستناقش المحكمة مع الدول الأعضاء أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة مقترحاً بمنح حافز يشجع على استبقاء الموظفين.

الإدارة المسؤولة: الخدمات الإدارية

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: مستمرة التنفيذ

٨٣٠ - وفي الفقرة ٥٣، أفاد المجلس بأن المحكمة قد وافقت على توصيته باعتماد مجموعة عناصر أجر مماثلة لمهامي الدفاع الذين يتولون دعاوي الاستئناف.

٨٣١ - توافق المحكمة على هذه التوصية وهي تنظر في الوقت الحاضر في سياسة تقضي بتقديم معونة قانونية لدعاوي الاستئناف في شكل مبلغ مقطوع.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٠٨

## باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات السنتين السابقتين

٨٣٢ - قدّم المجلس في مرفق تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ملخصاً لحالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن الفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥<sup>(٢٩)</sup>. وترد أدناه معلومات عن التوصيتين المندرجتين في المرفق ضمن التوصيات التي "نقّدت جزئياً". وترد المعلومات بالترتيب الذي تعرض به التوصيات في المرفق.

٨٣٣ - وأشار المجلس في الفقرة ١٧ من تقريره عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، فيما يخص مستوى الاشتراكات المقررة غير المسددة (انظر الفقرة ٣ من القرار ٢٥٣/٥٨، إلى أن خطوات كبيرة قد قطعت خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ودعا الدول الأعضاء إلى مواصلة جهودها الرامية إلى سداد المبالغ المستحقة عليها في حينها وبالكامل ودون شروط.

الإدارة المسؤولة: تندرج هذه التوصية في نطاق اختصاص الجمعية العامة

الحالة: لا تنطبق

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٣٤ - وفي الفقرة ٣٥، أحاط المجلس علماً بالإجراءات التي اتخذتها المحكمة لإنهاء أعمالها في عام ٢٠١٠. غير أنه أكد من جديد قلقه إزاء احتمال أن يؤدي نسق نشاط المحكمة إلى جعل إغلاقها في ذلك التاريخ أمراً غير واقعي.

(٢٩) المرجع نفسه، الدورة الحادية والستون، الملحق رقم ٥ لام، والتصويب (A/61/5/Add.12 و Corr.1).

٨٣٥ - يعرض رئيس المحكمة، في الإحاطات التي يقدمها مرتين في السنة إلى مجلس الأمن، الجدول الزمني لأعمال المحكمة وأي تنقيح يتعلق بإنجاز ذلك الجدول. ويزم مع تقديم التقرير المقبل في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

الإدارة المسؤولة: قلم المحكمة

الحالة: لا تنطبق

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق